



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تألِيف
الإمام تقى الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافى
السبىكى الشافعى

المتوافق سنة ٧٥٦ هـ

إهداء من

سيف بن أحمد غفران
دُبُّي - الإِمَارَاتُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَّجَدِّدةُ

دار الدشائر

دمشق - سوريا

مِنْظَرُ الصَّانِمَةِ



415.1

أ ب ك ١

177870

lisanarabs.blogspot.com



مِنْ حَدِيدٍ
مِنْ حَدِيدٍ
عَلَيْهِ
عَلَيْهِ
بَرْجٌ
بَرْجٌ



أعلاء الدين شوقي

lisanarabs.blogspot.com

أَحَدُكُمْ كَاوِيَةٌ لَيْسَ تَذَكَّرُ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

العنوان : أحكام كلّ وما عليه تدلّ
تأليف : تقى الدين السبكي
تحقيق : الأستاذ الدكتور حاتم صالح الصامن
عدد الصفحات : ١٢٨ صفة
قياس الصفحة : ١٧ × ٢٤ سم
عدد النسخ : ١٠٠٠ نسخة
التضييد والإخراج الفني : زياد ديب السروجي
المطبعة : دار الشام للطباعة

مركز جمعية الماجد للثقافة والتراث	قسم التزويد
١٧٧٨٧	رقم المادّة
٥٦٧٥	رقم النسخة
١٣٦٤	المصدر
٢٠٠٣ - ١٤٢٤	النٰتـاـر

حُقُوقُ الْطَّبعَ مَحْفُوظَةٌ

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع
والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي
والسموع والحسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن
خطي من :



دَارُ الْبَشَائِرِ
لِطَبَاعَةِ وَالنَّسْرَةِ وَالْتَّوزِيعِ

دمشق - شارع ٢٩ أيار - جادة كرجية حداد
هاتف : ٢٣١٦٦٦٩ - ٢٣١٦٦٦٨
ص. ب ٤٩٢٦ سوريا - فاكس ٢٣١٦١٩٦



الطبعة الأولى

م ٢٠٠٣ - ١٤٢٤



أَحْكَامُ الْمُرْكَبِ وَالْمُنْعَلِّيَّةِ تَلَكَّ

تأليف

الإمام تقى الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافى
السبىكى الشافعى
المتوفى ٧٥٦ هـ

تحقيق

لله رضا والدكتور صالح صاحب الصالحة

إهداء من

سيف بن محمد فخر ريز
دبي - إمارات العربية المتحدة

دار البشائر

للطباعة والنشر والتوزيع

lisanarabs.blogspot.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





المقدمة

وبعد فقد شغل النحاة بالحديث عن (كلّ) ، وملازمتها للإضافة ، سواء أكانت الإضافة إلى المفرد الظاهر أم إلى المضمر . ولم يفرد أحد من النحاة كتاباً عن (كلّ) .

ولكتنا وجدنا الأصوليين يهتمون بها ويتناولونها بالبحث في كتبهم ويفردون لها كتاباً .

ومن هؤلاء تقي الدين السبكي المتوفى سنة ٧٥٦هـ ، الذي أبرز الصلة القوية بين علمي الأصول والنحو ، إذ ألف كتاباً سماه (أحكام كلّ وما عليه تدلّ) .

ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ نظرية الأصوليين تختلف عن نظرية النحويين واللغويين ، وقد أشار السبكي في مقدمة كتابه (الإيهاج في شرح المنهاج) إلى ذلك . قال : (. . . فإنّ الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون ، فإنّ كلام العرب متسع جداً ، والنظر فيه متشعب ، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي واستقراء زائد على استقراء اللغوي . مثال : دلالة صيغة (افعل) على الوجوب ، و(لا تفعل) على التحرير ، وكون (كلّ) وأخواتها تدلّ على العموم ، وما أشبه ذلك . . . ، لو فتشت كتب اللغة لم تجد فيها شفاء في ذلك ، ولا تعزّزاً لما ذكره الأصوليون ، وكذلك كتب النحو لو طلبت معنى الاستثناء ، وأنّ الإخراج هل هو قبل الحكم أو بعد الحكم ، ونحو ذلك من الدقائق التي تعرّض لها الأصوليون ، وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب ، وأدلة خاصة لا تقتضيها صناعة النحو . فهذا ونحوه مما تكفل به أصول الفقه ، ولا ينكر أنّ له استمداداً من تلك العلوم . . .) .

لكل هذا فقد رأيت إحياء هذا الكتاب الذي اعتمد عليه كثيرون ، وابتعد عنه
المحدثون لصعوبة ما فيه من أحكام فقهية ، وضرورة تتبع هذه الأحكام في
أصولها .

فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لننهضي لو لا أن هدانا الله .

حاتم صالح الضامن
بغداد ١٩٩٢ م
ثم دبي ٢٠٠٣ م



المؤلف

أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعى ، شيخ الإسلام ،
قاضى القضاة^(١) .

ولد سنة ٦٨٣ هـ في (سبك) وهي قرية بمصر . ونشأ في كنف أبيه منصراً
إلى طلب العلم ، إذ كفاه والده عبد الكافي مؤونة تحصيل المعاش .

انتقل إلى القاهرة لتحصيل العلم والأخذ عن كبار العلماء آنذاك ، ولم يقتصر
الأخذ على فن واحد ، بل التفت إلى جملة العلوم التي كانت تدرس ، فتلقاها عن
كبار علمائها .

ثم رحل إلى الإسكندرية ودمشق والحرمين طلباً للحديث وأدى فريضية
الحج . ثم عاد إلى القاهرة ، وانتهت إليه رئاسة المذهب الشافعى بمصر ،
وانصرف إلى الفتيا والتصنيف والتدريس إلى أن طلبه السلطان الملك الناصر
محمد بن قلاوون ، وألزمته ولاية قضاء الشام فمكث فيها ست عشرة سنة ، إلى أن
مرض فنزل عن منصب القضاء لولده تاج الدين ، ورجع إلى القاهرة فمكث فيها
عشرين يوماً ، ثم وافته المنية في سنة ست وخمسين وسبعين مئة .

شيخه :

- أثير الدين أبو حيان النحوي الأندلسى .

(١) ينظر في ترجمته المصادر الآتية ، وهي مرتبة ترتيباً زمنياً :
ذكره الحفاظ ١٥٠٧ ، المعجم المختص ١٦٦ ، طبقات الشافعية للسبكي ١٣٩/١٠ - ٣٣٨ ،
طبقات الشافعية للإسنوى ٧٥/٢ ، البداية والنهاية ٢٥٢/١٤ ، غایة النهاية في طبقات القراء
٥٥١/١ ، السلوك لمعرفة دول الملوك ٢٢/١/٣ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٤٧/٣ ،
الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ١٣٦/٣ ، التجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٣١٢/١٠ ،
بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنتحة ١٧٦/٢ ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة
٣٢١/١ ، طبقات الحفاظ ٥٢١ ، طبقات المفسرين للداودي ٤١٢/١ ، شذرات الذهب ٦ / ١٨٠ ،
وبينظر : الأعلام ١١٦/٥ ، معجم المؤلفين ٧/١٢٧ .



- تاج الدين بن عطاء الله السكندرى .
- تقي الدين بن دقيق العيد .
- تقي الدين بن الصباغ .
- أبو جعفر الموازييني .
- ابن الرّفعة ، أحمد بن محمد .
- سعد الدين الحارثي .
- شرف (سيف) الدين البغدادي .
- شرف الدين الدمياطي .
- عبد الكافى بن علي السبكي (والده) .
- عبد الله الغماري .
- علاء الدين علي بن محمد الباجى .
- علم الدين العراقي .
- محمد بن الحسين القرشى .
- يحيى بن عبد العزيز الصواف .
- يحيى بن محمد بن عبد السلام .

تلاميذه :

- الإسنوي ، جمال الدين عبد الرحيم .
- البرزالي ، أبو محمد .
- أبو البقاء بهاء الدين السبكي .
- بهاء الدين السبكي ، أبو حامد ، ولده .

- تاج الدين السبكي ، أبو نصر ، ولده .
- تقى الدين بن أبي الفتح السبكي .
- جمال الدين السبكي ، أبو الطيب ، ولده .
- شمس الدين الذهبي .
- شمس الدين محمد بن عبد الخالق المقدسي .
- المزي ، أبو الحجاج .



مؤلفاته :

المطبوعة :

- ١- الإبهاج في شرح المنهاج ، لم يتمه وأكمله ولده .
- ٢- إشراق المصابيح في صلاة التراویح : نشر في فتاوى السبكي .
- ٣- الاعتبار ببقاء الجنة والنار .
- ٤- التعظيم والمنة في لتومن به ولتنصرنه : نشر في فتاوى السبكي .
- ٥- التمهيد فيما يجب فيه التحديد في المبايعات والمقاسمات والتمليليات وغيرها .
- ٦- تنزيل السكينة على قناديل المدينة . نشر في فتاوى السبكي .
- ٧- حفظ الصيام على فوت التمام . نشر في فتاوى السبكي .
- ٨- الحلم والأناة في إعراب قوله : «عَيْرَ نَظِرِينَ إِنَّهُ» : نشر في فتاوى السبكي ، وفي الأشباه والنظائر للسيوطى .
- ٩- الدرة المضية في الرد على ابن تيمية .
- ١٠- الرفردة في معنى وحده : نشر في الأشباه والنظائر للسيوطى .

- ١١- السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل .
- ١٢- شفاء الأسمام في زيارة خير الأنام عليه الصلاة والسلام .
- ١٣- الطريقة النافعة في المساقاة والمخابرة والمزارعة : نشر في فتاوى السبكي .
- ١٤- العلم المنشور في إثبات الشهور .
- ١٥- الغيث المعدق في ميراث ابن المعتق : نشر في فتاوى السبكي .
- ١٦- الفتاوى .
- ١٧- كشف الدسائس في هدم الكنائس : نشر في فتاوى السبكي بعنوان : مؤلف خاص في ترميم الكنائس .
- ١٨- ما أعظم الله (مسألة) : نشرت في الأشباء والنظائر للسيوطى .
- ١٩- مختصر فصل المقال في هدايا العمال : نشر في فتاوى السبكي .
- ٢٠- منبه الباحث عن حكم دين الوارث : نشر في فتاوى السبكي .
- ٢١- موقف الرماة في وقف حماة : نشر في فتاوى السبكي .
- ٢٢- نشر الجمان في عقود الرهان والضمان : نشر في فتاوى السبكي .
- ٢٣- النظر المحقق في الحلف بالطلاق المعلق : نشر في فتاوى السبكي .
- ٢٤- نقد الاجتماع والافتراق في مسائل الأيمان والطلاق .
- ٢٥- نيل العلا بالعطف بلا .

المخطوطة :

- ١- إجابات عن أسئلة شرعية .
- ٢- أحكام كل وما عليه تدل . وهو هذا الكتاب .
- ٣- الأدلة في إثبات الأهلة .

- ٤- أصل المنافع في إبدال الدافع .
- ٥- الإغريض في الحقيقة والمجاز والكتابية والتعريف .
- ٦- بَرُّ الوالدين .
- ٧- البصر الناقد في : لا كلمت كلّ واحد .
- ٨- بيان مضار القصيدة التونية المتضمنة الرد على الأشاعرة .
- ٩- بيع المرهون في غيبة المديون .
- ١٠- التحفة في الكلام على أهل الصفة .
- ١١- تحقيق التغليب .
- ١٢- التحقيق في مسألة التعليق .
- ١٣- الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم .
- ١٤- السيف المسلول على من سبّ الرسول . [طبع بتحقيق إياد الغوج ،
بدار الفتح - عُمان ٢٠٠٠ م] .
- ١٥- الصناعة في ضمان الوديعة .
- ١٦- فتوى في قول النبي ﷺ : كلّ مولود يولد على الفطرة .
- ١٧- الفرق بين صريح المصدر وأن الفعل .
- ١٨- فصل المقال في هدايا العمال .
- ١٩- الفوائد الفقهية في أطراف القضايا الحكيمية .
- ٢٠- لمعة الإشراق في أمثلة الاستدلال .
- ٢١- المسائل الحلبية .
- ٢٢- معنى قول الإمام المطليبي : إذا صحّ الحديث فهو مذهبي .
- ٢٣- منظومة في الحج .
- ٢٤- الموهاب الصمدي في المواريث الصمدية .

. ٢٥- النقول والمباحث المشرقة في حكم الوقف على طبقة بعد طبقة .

كتب أخرى ذكرت في المصادر :

١- الإنسان في بقاء وجه الاستيقاقد .

. ٢- أوجوبة أسئلة حديثة وردت من الديار المصرية .

٣- أوجوبة أهل صفد .

٤- أوجوبة أهل طرابلس .

٥- أحاديث رفع اليدين .

٦- إحياء النفوس في صنعة إلقاء الدروس .

. ٧- الاقتناص في الفرق بين الحصر والقصر والاختصاص في علم البيان .

. ٨- الإقناع في تفسير قوله تعالى : « مَا لِظَالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ » .

. ٩- الإقناع في الكلام على أنّ (لو) للامتناع .

. ١٠- الألفاظ هل وضعت بإزاء المعاني الذهنية أو الخارجية .

. ١١- بيان أحکام الربط في اعتراض الشرط على الشرط .

. ١٢- بيان المحتمل في تعددية العمل .

. ١٣- التحبير المذهب في تحرير المذهب (لم يكمل) .

. ١٤- تسریح الخاطر في انزال الناظر .

. ١٥- التصریف لموضع التحلیف .

. ١٦- تعارض البيتين .

. ١٧- تعدد الجمعة .

. ١٨- تفسیر : « يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيْبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَلِحًا » .

- ١٩- التقليد في أصول الدين .
- ٢٠- تقييد التراجع . (ضوء المصايب في) .
- ٢١- تكملة المجموع في شرح المذهب (لم يكمل) .
- ٢٢- التهدي إلى معنى التعدي .
- ٢٣- الجمع في الحضر لعذر المطر .
- ٢٤- جواب أهل مكة .
- ٢٥- الجواب الحاضر في وقف بنى عبد القادر .
- ٢٦- جواب سؤال على ابن عبد السلام .
- ٢٧- جواب سؤال من القدس الشريف .
- ٢٨- جواب (سؤال) ورد من بغداد .
- ٢٩- جواب سؤالات شيخ الإسلام الإمام نجم الدين الأصفري نزيل مكة .
- ٣٠- جواز المكتابة في حارة المغاربة .
- ٣١- حد القريض في الفرق بين الكنية والتعريف .
- ٣٢- حديث نحر الإبل .
- ٣٣- الحيل .
- ٣٤- خروج المعنتَة .
- ٣٥- رسالة أهل مكة .
- ٣٦- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب (لم يكمل) .
- ٣٧- رفع الشقاق في مسألة الطلاق .
- ٣٨- الرقم الإبريزي في شرح مختصر التبريزي (لم يكمل) .
- ٣٩- الرياض الأنثقة في قسمة الحديقة .

- ٤٠- زكاة مال اليتيم .
- ٤١- سبب الانكفاف عن إقراء الكشاف .
- ٤٢- السهم الصائب في قبض دين العائد .
- ٤٣- شرح التنبية (لأبي إسحاق الشيرازي) .
- ٤٤- شن الغارة على من أنكر السفر للزيارة .
- ٤٥- ضرورة التقدير في تقويم الحمر والخنزير .
- ٤٦- ضياء المصابيح (في مختصر مصابيح السنة) .
- ٤٧- طريق المعدلة في قتل من لا وارث له .
- ٤٨- طلبة السلامة في ترك الملامة .
- ٤٩- طليعة الفتح والنصر في صلاة الخوف والقصر .
- ٥٠- العارضة في البينة المتعارضة .
- ٥١- العشر الأول .
- ٥٢- غيرة الإيمان الجلي لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي .
- ٥٣- فتوى أهل الإسكندرية .
- ٥٤- الفتوى العراقية .
- ٥٥- فتوى الفتوة .
- ٥٦- فناء الأرواح .
- ٥٧- قدر الإمكاني في حديث الاعتكاف .
- ٥٨- قطف النور في مسائل الدور .
- ٥٩- القول الجد في تبعية الجد .
- ٦٠- القول المحمود في تنزيه داود .

- ٦١- القول المصيب في القضاء المجب .
- ٦٢- القول النتوي في الوقف التقوي .
- ٦٣- كشف الغمة في ميراث أهل الذمة .
- ٦٤- كشف اللبس عن المسائل الخمس .
- ٦٥- الكلام على حديث : إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلّا من ثلات .
- ٦٦- الكلام على قوله تعالى : « لَأَجْنَاحَ عَيْنِكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ » .
- ٦٧- الكلام على لباس الفتوة .
- ٦٨- الكلام مع ابن اندreas في المنطق .
- ٦٩- كم حكمة أرَتْنَا أسئلة أرَتْنَا (ملك الروم) .
- ٧٠- كيف التدبير في تقويم الخمر والخنزير .
- ٧١- المحاورة والنشاط في المجاورة والرباط .
- ٧٢- مختصر طبقات الفقهاء .
- ٧٣- مختصر عقود الجمان في عقود الرهن والضمان .
- ٧٤- مختصر كتاب الصلاة .
- ٧٥- مسائل في باب الكتابة .
- ٧٦- المفترق في مطلق الماء والماء المطلق .
- ٧٧- مَنْ أَقْسَطُوا وَمَنْ غَلَوْا فِي حُكْمٍ : نقول لو .
- ٧٨- المناسك الصغرى .
- ٧٩- المناسك الكبرى .
- ٨٠- منتخب تعليق الأستاذ في الأصول .
- ٨١- نصيحة القضاة .

- ٨٢ - النظر المعيني في محاكمة أولاد اليونيني .
- ٨٣ - النقول البديعة في ضمان الوديعة .
- ٨٤ - التوارد الهمذانية .
- ٨٥ - نُور الربيع من كتاب الربيع (لم يكمل) .
- ٨٦ - النُّور في الدَّور .
- ٨٧ - هرب السارق .
- ٨٨ - وزد العَلل في فهم العَلل .
- ٨٩ - الوَشِي الإِبريزِي في حلّ التبريزِي (لم يكمل) .
- ٩٠ - وشي الحُلَا في تأكيد النفي بلا .
- ٩١ - وقف بستان أولاد الحافظ .
- ٩٢ - وقف بنى عساكر .

شعره :

قال ابن حجر^(١) : وكان ينظم كثيراً ، وشعره وسط ، فمنه ما وصى به ولده
محمدأ قال :

أوصيك واسمع من مقالي ترشد صحت وفقه الشافعي محمد من كل فهم في القرآن مسد يهديك للبحث الصحيح الأيد	أبني لا تهمل نصيحتي التي احفظ كتاب الله والسنن التي وتعلم النحو الذي يدنى الفتى وأعلم أصول الفقه علماً محكماً
--	---

(١) طبقات الشافية للسبكي ١٧٧/١٠ ، والدورة الخامسة ١٣٩/٣

هذى وصيتي التي أوصيكها
أكرم بها من والدى متودد
وقال^(١) :

إِنَّ الْوَلَايَةَ لَيْسَ فِيهَا رَاحَةٌ
حُكْمٌ بِحَقٍّ أَوْ إِزَالَةٌ بِبَاطِلٍ
وَقَالَ حِينَ أَخْذَتْ مِنْهُ مَشِيقَةَ جَامِعِ ابْنِ طَولُونَ^(٢) :

كَمَالُ الْفَتِي بِالْعِلْمِ لَا بِالْمَنَاصِبِ
وَرَتْبَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَسْنَى الْمَرَاتِبِ
.....
فَمَا قَدْرُ ذِي الدِّنِيَا وَمَا قَدْرُ أَهْلِهَا
إِذَا قَسْتَ مَا بَيْنَ الْعِلْمَوْنَ وَبَيْنَهَا
فَمَا لَذَّةُ تَبْقَى وَلَا عِيشٌ يُقْتَنِى
وَقَدْ ذَكَرَ لَهُ شِعْرًا كَثِيرًا ابْنُهُ تَاجُ الدِّينِ السَّبْكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ . وَلَهُ
قصائد مخطوطة ذكرها بروكلمان .

(١) طبقات الشافعية ١٧٩ / ١٠ .

(٢) طبقات الشافعية ١٨٠ / ١٠ .

كتاب أحكام كلّ وما عليه تدلّ

يعدّ هذا الكتاب أول كتاب أفرد لـ(كلّ) ، وقد تناول المؤلف هذه الأداة من حيث إضافتها وتجريدها ، ومن حيث مدلولها في الحالتين .

قال في أول كتابه الذي خلا من المقدمة :

(لفظة كلّ إذا لم تقع تابعة فإنما أنْ تضاف لفظاً وإنما أنْ تجرب ، وإذا أضيفت فإنما إلى نكرة وإنما إلى معرفة) .

وقسم السبكيّ أحوال (كلّ) على ثلاثة أقسام :

القسم الأول :

(أنْ تضاف إلى نكرة فيتعين اعتبار المعنى فيما لها من ضمير وغيره ، هكذا قاله الشيخ جمال الدين ابن مالك ، وهو حقٌّ ، فإن شواهد الكتاب العزيز ، وأشعار العرب تدلّ له كما سنذكره .

والمراد باعتبار المعنى أن تكون على حسب المضاف إليه ، إنْ كان مفرداً فمفرد ، وإنْ كان مثنى فمثنى ، وإنْ كان جمعاً فجمع ، وإنْ كان مذكراً فمذكر ، وإنْ كان مؤنثاً فمؤنث) .

ثم استشهد المؤلف لكل حال من هذه الأحوال بما يؤيد ما ذهب إليه من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث الشريفة والأشعار .

وذكر في هذا القسم رأي المبرد الذي نقله ابن السراج في الأصول ، ورأي شيخه أبي حيان النحوي .

وتطرق في هذا القسم إلى الحديث عن (كل) والمفرد المعرف بالألف واللام من حيث جواز المطابقة و عدمها ، وانتهى إلى أن المفرد المعرف بالألف واللام

يجوز فيه المطابقة وعدمها على ضعف .

وتحدث أيضاً عن (كلـ) مضافة إلى نكرة و(الذي) ، وخلص من المقابلة بينهما إلى جواز عود الجمع على (الذي) ، وأنه أكثر من عوده على المفرد المعرف بالألف واللام ، لأنـ (الذي) يُراعى فيها الجنس أكثر مما يُراعى في المفرد المعرف بالألف واللام .

وينتهي المؤلف في كلامه إلى أنـ معنى العموم في (كلـ) المضافة إلى نكرة : كلـ فرد ، لا المجموع ، قال : (واعلم أنـ ما قررناه في (كلـ) المضافة إلى نكرة أنـ معنى العموم : كلـ فرد ، لا المجموع ، وكذلك كانت مراعاة المعنى تقتضي الإفراد إذا كان المضاف إليه مفرداً ، أو يتطابق اللفظ والمعنى حيثـ ، ولذلك يختلفان ، حيث يكون مثنى أو مجموعاً ، فيجب مراعاة المعنى دون اللفظ ، مع كون المعنى : كلـ فرد من مراتب المثنى أو المجموع ، لا مجموعهما ، وأنـ الحكم على الأفراد .

وقد يكون ، مع ذلك ، الحكم على المجموع لازماً له ، وقد لا يكون ، وذلك يفهم من معنى الكلام ، لا من لفظ (كلـ) ، و(كلـ) لا دلالة لها إلا على كلـ فرد) .

القسم الثاني :

(أنـ تضاف لفظاً إلى معرفة ، فقد كثـ إضافته إلى ضمير الجمع ، والخبر عنه مفرد ..

وإلى (من) و(ما) ..

وإلى المعرف بالألف واللام ..

والإفراد في هذه المواقع كلـها ، قال ابن مالك : إنـ حمل على اللفظ ، وجـ هو وغيره أنه يحمل على المعنى فيجمع) .

ونقل عن ابن السراج قوله :

(كل لا تقع على الواحد في معنى الجمع إلاً وذلك الواحد نكرة ، وهذا يقتضي امتناع إضافة (كل) إلى المفرد المعرف بالألف واللام التي يراد بها العموم) .

ونقل قول السهيلي في (كلكم راع) :

(إنه حُمِلَ على المعنى ، إذ المعنى : كل واحد منكم راع) .
ثم تحدث المؤلف عن مدلول (كل) إذا أضيفت إلى ما فيه الألف واللام ، وأريد الحكم على كل فرد .

وأشار إلى (كل) حينما تكون مضافة إلى اسم الإشارة ، وذكر أن حكمها معه حكمها مع الضمير في أنه بحسب ما يعود عليه ، فإن كان واحداً فلا وجه إلا لفراد ما يعود عليه ، وإن كان جمعاً جاز لـالإفراد والجمع .

ثم تحدث عن تقدم النفي على (كل) ، وأتبعه بالحديث عن معناها إذا تأخر النفي عنها .

وختم هذا القسم بالحديث عن النفي والنهي ، وأنهما من وادٍ واحدٍ ، وإضافة (كل) إلى المعرف بالإضافة .

القسم الثالث :

(أن تُجرد عن الإضافة لفظاً فيجوز الوجهان . . .)

وقال النحاة هنا ، ابن مالك وغيره : إن الإفراد على اللفظ ، والجمع على المعنى) .

ثم عقد فصلاً جاء فيه :

(من لطيف القول في (كل) أنها للاستغراق سواء أكانت للتأكيد أم لا .
والاستغراق لأجزاء ما دخلت عليه إن كان معرفة ، ولجزيئاته إن كان نكرة) .

ثم تحدث عن ألفاظ العموم الأخرى ، قال :

(علمت أنّ موضوع (كلّ) الاستغراق وشمول الحكم لـ(كلّ) فرد من أفراد النكرة أو أجزاء المعرفة ، وعد الأصوليون معها ألفاظاً من أدوات العموم ، منها: (جميع) ، ومنها : (الألف واللام) في الجمع والمفرد ، على خلاف فيه ، إذا لم يقصد بها العهد . ومنها : (الذى والتي) وتشتتھما وجعهما . ومنها : (ما ومن) الموصولتان ومنها : أسماء الشرط والاستفهام كـ (من وما) والشرطيتين والاستفهاميتين ، و(متى ومهمما وأين) ، ومنها : (أي) ، وهي من الموصولات ، وتكون شرطاً واستفهاماً . وأطلق الأصوليون هذه الصيغ وأنّ مدلولها : كلّ فرد) .

ثم عقد فصلاً للحديث عن (أي) والموازنة بينها وبين (كلّ) .

وعقد فصولاً أخرى هي :

فصل : في قوله تعالى : «**أَيَّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**» .

فصل : في (أيّ وقت دخلت فيه فأنت فيه طالق) .

فصل : في (أي عبدي حجّ فهو حُرّ) .

فصل : في (أي عبدي ضربته فهو حُرّ) .

فصل : العام في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاء .

فصل : في التعليق على العموم ودخوله في حيز الشرط ، أو دخول الشرط في حيزه .

فصل : في (إنْ حجّ كلّ عبد من عبدي فهو حُرّ) .

وختم كتابه بقوله :

(ويقي من أحكام (كلّ) وصفها والوصف بها ، وتعريفها وتنكيرها ، وقد ذكرت ذلك في قوله تعالى : «**وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ**» في تفسيري) .

مصادر الكتاب :

اعتمد السبكي على المصادر الآتية :

- الأصول : لابن الساعاتي .
- الأصول : لابن السراج .
- تعليقة القاضي حسين .
- تفسير أبي حيان النحوي (البحر المحيط) .
- تفسير السبكي (الدر النظيم في تفسير القرآن الكريم) .
- الجامع الكبير : لمحمد بن الحسن الشيباني .
- فتاوى الشاشي .
- فتاوى الغزالى .
- كتاب سيبويه .
- المستصفى : للغزالى .
- المفصل : للزمخشري .

ونقل كثيراً عن العلماء الآتية أسماؤهم ، ولم ينص على كتبهم .

- | | |
|-----------------------|------------------|
| - الشتمري | - ابن جني |
| - شهاب الدين القرافي | - الجوهرى |
| - عبد القاهر الجرجانى | - أبو حيان |
| - ابن عمرون | - ابن دقيق العيد |
| - علاء الدين الباجي | - الرافعي |
| - فخر الدين الرازى | - السهيلى |
| - ابن مالك | - الشافعى |

شواهد الكتاب :

أولاً : القرآن الكريم :

استشهد السبكي بإحدى وخمسين آية عدا المكرر .

ثانياً : الحديث الشريف :

استشهد بأحد عشر حديثاً عدا المكرر .

ثالثاً : الأشعار والأرجاز :

استشهد بواحد وسبعين شاهداً من الشعر والرجز .

أثر الكتاب :

استفاد العلماء من هذا الكتاب ونهلوا منه ، منهم :

- ولده تاج الدين السبكي في تكملته لكتاب الإبهاج . ٨٠ / ٢ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٢٠ . وعروض الأفراح ٤٣٣ / ١ .

- الدمامي في تحفة الغريب في الكلام على مغني الليبب ق ٢٦٩ .

- عبد القادر البغدادي في خزانة الأدب ٣٦٨ ، ٣٦٠ / ١ . وشرح أبيات مغني الليبب ٢٢٣ - ٤ / ٢٢١ .

- الزبيدي في تاج العروس (كلل) .

مخطوطات الكتاب :

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ هي :

أولاً : مخطوطة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة بالجزائر :

وهي نسخة تامة جيدة عليها تملكات علماء مشهورين ، منهم محمد مرتضى الزبيدي صاحب تاج العروس المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ ، وقد دخلت المخطوطة في

ملكه سنة ١١٧٨ هـ .

وتقع هذه المخطوطة في ٣٣ ورقة ، وعدد السطور في كلّ صفحة ١٧ سطراً ، وهي في مجموع رقمه ٢٢ . وقد كتبت سنة ١١٧٧ هـ ، وهي أقدم نسخة وقفت عليها ، لذا جعلتها أصلاً .

وقد تفضل بتصوير هذه النسخة مشكوراً أخي الكريم الدكتور صبيح التميمي .

ثانياً : نسخة المتحف العراقي :

وهي نسخة جيدة تقع في ١٣ ورقة ضمن مجموع ، رقمه ٥٥٣ وكتبت بخط دقيق ، في كل صفحة ٢٣ سطراً ، واسم الناشر غير معروف ، وليس فيها ذكر لتاريخ نسخها وقد رمنا لها بالرمز (أ) .

ثالثاً : نسخة دار الكتب الظاهرية :

وهي نسخة ناقصة الآخر ، فيها كثير من الأخطاء الإملائية ، وقد أهملنا الإشارة إلى كثير منها لثلاث نقل الحواشى . وقد أفادتنا في مواضع أشرنا إليها .

وتقع هذه النسخة في ١٩ ورقة ، في كل صفحة ٢٤ سطراً ، وليس فيها تاريخ النسخ لأنّ الورقة الأخيرة ساقطة منها .

وقد رمنا لها بالرمز (ب) .

وارفقت في نشرتي هذه صوراً لصفحة العنوان من الأصل ، وللصفحتين الأولى والأخيرة من النسخ الثلاث .

وأخيراً أقدم خالص شكري إلى الشيخ الجليل سيف أحمد الغرير ، لتفضيله بطبع الكتاب على نفقة الخاصة ، راجياً له كلّ خير .
والحمد لله أولاً وأخراً ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

صفحة العنوان من نسخة الأصل

حَمَدُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبَتَاءُنْ
 اَنْظَرَهُ اللَّهُ اذَا مَا تَعَمَّلَ نَافِعَةٌ فَامَانَ شَفَاعَتْ لَهُ فَطَا وَامَانَ بَرِيدٌ
 وَإِذَا اسْتَغْفِيَتْ فَامَانَ الْنَّكَمَ وَامَانَ الْمَعْرِفَةِ الْقَسْمُ الْأَوَّلُ
 اَنْ تُصَانَّعَتْ الْنَّكَمَ فَسَعَيْنَ اَعْيَادَ الْمَخْتَرِ فِيهَا الْأَمَانُ
 وَتَعْجِيزُ هَذِهِ الْأَقْالِمِ الشَّرِيفَةِ حَمَلَ الدِّينَ بِهِمْ الْمَوْهِبَةُ وَهُوَ
 فَانْ شَوَّاهَدَهُ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ وَلَسْتَخَارُ الْجَرَبَ تَدْلِيلَهُ كَمَا
 سَنَدَ ذَكْرَهُ وَالْمَرَادُ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى اَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ بَشَرٌ
 الْمَعْنَافُ الْيَهَانُ كَمَا مَعْرِذَةً اَنْفَرَدَ وَانْ كَانَ مَثْنَى فَمَشَتَى
 وَانْ كَانَ جَمِيعًا مَجْمِيعًا وَانْ كَانَ مَذْكُورًا فَمَذْكُورًا وَانْ
 كَانَ مَوْتًا مَعْنَوْتَهُ مَتَّلِكُ الْاَوَّلِ وَهُوَ الْمَعْزُدُ الْمَذْكُورُ قَوْلَهُ
 تَقَالِيلُ اَمْرِهِ بِالْكَسْبِ رَهِينٌ وَكُلُّ شَيْءٍ فَخَائِعٌ فِي الزَّيْرِ تَوْكِيدُ اَسْنَاقِ
 الرِّسَانِ طَلَبُهُ يَأْعِنْقُهُ وَمَخْتَرُجُهُ لَهُ بَيْنَ النَّقَبَيْهِ كَمَا يَأْمِلُنَا مُنْتَهِيَا
 كُلُّ شَيْءٍ هَالِكَ الْاَوْجَبِهِ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ لِسَدِّهِ
 ، الْاَكْلُ شَيْءٌ اَخْلَاصُهُ بِاطْلُونَ وَكُلُّ نَعِيمٍ لِاَمْبَاهُ الْزَّارِيَّاتِ
 ، وَكُلُّ اَمْرٍ يَوْمًا سَيْعَلْسَعِيهِ بِهِ وَقَوْلُ كَعْبَ بْنِ زَيْنَبِ
 بِقَالِكَ خَلِيلٌ كُنْتَ اَمْلَاهُ بِهِ كُلَّ اِبْرَاهِيْنِ دَانَ طَالِسَ سَلَامَهُ بِيَوْمَئِنْ اَعْلَمَ الْمُ
 حَدَّتَ بِهِمْهُولَ . . . وَقَوْلُ اَبُوبَكْرِ

كُلُّ
 اَمْرٌ

الصفحة الأولى من نسخة الأصل

العام قَدْ يَعْدُ الصَّيْرُ عَلَيْهِ وَالْمَفْرُدُ الْمُشْتَوْلُ هُوَ الَّذِي
 عَادَ الصَّيْرُ عَلَيْهِ وَيَصْبِحُ أَنْ تَنَالَ فِيهِ كُلُّ مَرْجَأٍ كُلُّ فَرْدٍ
 عَلَى حِيَالِهِ دَأْخِلُهُنَّ الْعُوْمَ وَلَيْسَ لِعَاجِمٍ وَيُؤْشِدُ كَلِيَّ
 هَذَا التَّنَامُ الْعَرَبِيُّ افْرَادُ الصَّيْرِ إِذَا أَصْنَفُتُ كُلَّ الْيَ
 مَفْرُدٍ تَرْكُمُ بِعْ قَوْلَ الْعَيَاهَاتِ ذَلِكَ مَرْاعَاةً لِلْمَعْنَى فَإِنْ
 ذَلِكَ يَغْيِرُكَ أَنَّ الْحَكْمَوْمَ عَلَيْهِ مَفْرُدٌ لِلْجَمِيعِ وَذَلِكَ الْمَفْرُدُ
 لَيْسَ بِعَيَاهَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِتَسْتَغْرِفْ فَإِنَّهُمْ هُدَا فَإِنَّهُ مَوْضِعَ
 التَّبَاسِ عَلَى مَنْ لَيَسْتَقْرِئَ لِوَكَانَ الْحَكْمَوْمَ عَلَيْهِ جَمِيعًا لِمَيْجِعِ افْرَادِ
 الْخَرْمَعِ مَرْاعَاةً لِلْمَعْنَى وَبَقِيَ مِنْ حُكَّامَ كُلِّ وَصْفِهَا وَالْوَصْفِ
 بِهَا وَتَعْرِيفِهَا وَتَنَكِيرِهَا وَقَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ بِعْ قَوْلَهُ تَعَالَى وَجَاتَ
 كُلُّ نَفِيسٍ مَعْرَفَةً سَابِقٍ وَشَهِيدٍ فَنَفَسِيَّهُمْ هَذَا مَا يَنْتَهِيُ
 ذَكْرُهُ بِأَهْدَنَ الْمَسْتَلِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَالْمَهْمَسِيَّهُ لَهُ
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَاصْلَاقِ الْفَرَاغِ مِنْ تَعْلِيقِهِ
 سَابِعُ وَالْسَّابِعُ وَسَرْقَبْسِعُمْ عَلَى بَرَادِهِ وَعِنْدَهُ لَارِجَهِ
 اَرْهَمَهُ عَلَى الْمَخَالِبِ الْاِنْفَارِيِّ الدَّوْرِ عَنْهُ السَّعْنَ وَالْوَدَرِ عَنْ
 جَحْ جَحْ الْمَلِكِ اَوْلَادِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَهْمَسِيَّهُ لَهُ
 حَسَاسِيَّهُمْ الْوَكِيلُ

تہذیب الہدایہ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِرَسْتَعِينَ

لعله كل اذاته، تابعة فتاواك، فضلاً واما ان شبردوا واد الضيوف، فاما الباقي
اما اليهودية، **الاول** ان تصاديك يكفيت باعتبار العقديمها من سبب وغرضه
اعملها على المثلثة على المدين بماله وهو حقها، ثالث شواهد الكتاب العجز واشتماله
له كلامه على ذلك، اولاً دعامتها بالمعنون تكون على يد المشاهد اليهان كان معنونها افضل ولا يكفي
مشى ثالثها، اثانياً حماقها وارثها كان يذكر اندر وارث كان موثقاً في مسائل الاول
وهو المفترض الذي تقوله كل من يكتب، رهين وكل شيء نعلوه في البر والكل انت انت
لما ذكرت في عنده، وبحرج لزيم اليمية كما يليها منشوراً لكنني حالاً اترد به وقول انت انت
الاكثر في مسأله، اولاً اطله، ذلك انها زمان وعلم لم يتوافر لي سليمان عيده
وذلك كسب زوجة وقال طلاقك كت اهلها لا يهمني اي عنده شهوان على بيتها واجلها
يرجع على القبر، اما اصله، قال انت كسب زوج امرأ محبها في هذه والليل ادى الى سريرها فلهم
وكان امته وادا لاصطالت كل يوم بيم اليمية منها له الاحد باليمنية بور، وحال عبد الله الماتي
بن قيس اليه اسا جرايل البشارة كل سرير بما دا لاه، سفطهه بعلن لامقبره ويفتحه عفاله
بـ **الاخري** سلة، فما قيدها يركبها، لا يحيط بحسب انساره وقال بوقت من مدته
سبعين، ان شرق كبساحم طلعت شمس وكل هلاله وقال عبد الله بن رواحة اكلي بدر يحيى
وتكللها بـ **العنبر** في اعلا الصوار، وفي اليم يندر اطلب الله تعالى بنها باشرقة السنور
وقال ما تذكر شرق ابيه من الشيء وسل ابراهيم كل منه ذي حاجه ورسل كل يندر عليه اذاته
وقال الباقي الاردي وهو صلاة كان عن كل سلاح شبه من ضيقه تحيي في سعيدة لونيتها وغا
بـ **العنبر** ما يطغى وقوله يحيى اخرجه على ما اصعد بدرى بما مني، كـ **البر** اذا اتيك وفوات
انت الباقي لشيء ما اصر العرش سدهم كل عرش بعدكم كل داره وقال زيد بن الحارث فظاظه
البر سدهم من العرب اوسه يحيى وقال سقطت المطرقة كالخشى على الدار كالمطرقة على
ظاهره بالجسم، وكـ **العنبر** في الدار القربي وقال لبيه من كل محقق يقل عصمه وح

ولهيب الشعلة والذئب على الذي يهويه عاصلاً نعيمه ووسمح أن يقال له في كل ذي فداء يكلل فنه طلاقاً بالجاحظ
شاعر العجم ولير عالم بغير سداً في كل الأحوال العاجلة العبرة بالشيء كل المعددة كثرة حقول الشفاعة فالذئب
العنسي ينذر زلاليك العجم عليه فـ «أجمع عود المندى يعلم لأن لم يسبّ شفاعة من شفاعة التي
عليه» لم تبت برؤسها الكوكب عليه حماها بضم الهمزة والياء المنع وبدورها لها كل سلامها والصلوة
وتنبيهها شفاعة وتنبيهها ذلة ذلة فـ «تحذّي حيلات كل قمع ماسّها وشراها وتنبيهها شفاعة ربها هنـ»

الصلة والله أعلم


لفظه كلام الميت تأوهه فما ان تضطر لخطا ولما اذ هجره واد اصنف
 ناما الى الكوة ولها عزفه الحسنه . . . ان تمنى الى نهره فتعبره
 امتنان لبعي ففيها يامن تفهه . . . عزفه فقام الشاعر جالال الدين بن مالك وهو
 حق عان شوارع الکتاب العروج بنشاش العروج بآتش الهماسنره والراد بالعبر
 المعنى يكون على . . . للضاف العياد كان معذ الفود وان كان مني قش
 وان كان حرقاً جميع وان كان مذكر اذ ذكر وان كان فوناً فونت
 وعوالم المدار قد تصال كل منكم السباقون وقلبي يعلو في
 زعزع كل سنان الزمان طاربه في عنده وفتح الديوبالقمه دننا بالعاه
 مستور كل سقى هاكل الاوبيه وقطعات علبيه الامل شقى مغللا الله باطل
 وكل يوم لا حالمه رايل وكل اعرى يوم امس طرس عميد وقوتكوبن زهر
 وفان سنت خليل كانت اهلة كل من انتي وان طالتسلا صندبوما على المذا
 تاصهون . . . ونابعي كل امرى مصري واهله . . . وللحيادى من سبل نعله
 وفاك الميمون الى الصلت كل دين يوط النعمة عنداه الادين الجيفه بروه
 وناب معاذ الله بن الحوت بن قيسير السهامي الهاذر الى العيشة كل مرى . .
 من عداد تدمصه طبقيطس مكة مكهور ومقتول وقل كلب بن ملك
 اهونك سلية ولامعاتي اهم وكل ماجاهد لافت ابو مسلسل الغنس صابر
 وناب ابرقيوس صرم . . . سخروا الله كل من اصحاب طلاقه سفسد وكل
 هنار . . . وناب عيد الله بن رواحد الامل ما يدعى بمح الهه باطل وف
 استغاث عجلان سلاعرا النصله وفي كل يوم تناكله اهله طياعه
 فيه المشفق السمره وقلت عائده ترى اليه صلي الده من الكلم مع
 مرحدهه وسلام شكر العذب يعميد وناب الافوه الودي وهو
 صلائهن عير كل ساع سمعون حتى يهون في شعيبها وناب وناب
 ابرقيوس طبقيطس وقلت هر كلن الاصغر كل ما اضر قد تدركه اهون
 سكنا البرق انا ما بستل وقلت فلم يربن الاهم بستعدهم الاهم

من امتحن بالله واليوم الضر وقال بشاشة المعاين الى المحدث في ذلك
 بالشوكات اذ يوم القيمة و قال العثمان اب مظعون رضي الله عنه
 عنه يارسول الله اينك في الاختصاص قال رسول الله قتي
 الله عليه وسلم ليس من انت حتى ولا اختصان حتى
 الصيام فقال اليه نبات السياحة فقال انت ساخت
 ليهادني سيد الله فقال اينك لمن في التهجد فقال
 امن المقصود في المساجد انتظرا لاصلاه وفي المحرر
 من تبيت متطلبه الي صلاة المكتوبة فاجزها
 لراج الحرم ومن غيره الى تسبيح النبي لا ينت ابدا
 فاجزها كاجز المعمرة صلاة على اثر صلاة لا لغيرها
 كتاب في علية وقال اذا مررت بمناضر الحسنة فما زعم
 قيل يا رسول الله وما يزيد الحسنة قال المساجد فندوم
 الرشوة يا رسول الله قال سعى الله والحمد لله وكذا الله
 والحمد لله رب العالمين ونحيط في المساجد ونذكر
 واصلاة حواله بحسبه

نبي اجمعه رب العالم

رسوله رب العالم

بعد



ربِّ أَعْنٌ

لفظة (كل) إذا لم تكن تابعةً ، فإنما أنْ تضاف لفظاً ، وإنما أنْ تُجرأَ . وإذا أضيفت فإنما إلى نكرة وإنما إلى معرفة .

القسم الأول

أنْ تضاف إلى نكرة فيتعين اعتبار المعنى فيما لها من ضمير وغيره . هكذا قاله الشيخ جمال الدين ابن مالك^(١) ، وهو حقٌّ ، فإن شواهد الكتاب العزيز وأشعار العرب تدلّ له كما سنذكره .

والمراد باعتبار المعنى أن يكون على حسب المضاف إليه ، إنْ كان مفرداً ، فمفرد ، وإنْ كان مثنى فمثنى ، وإنْ كان جمعاً فجمع ، وإنْ كان مذكراً فمذكراً ، وإنْ كان مؤنثاً فمؤنث .

مثال الأول ، وهو المفرد المذكر ، قوله تعالى :

﴿ كُلُّ أَنْوَرٍ إِمَّا كَسَبَ رَهِينٍ ﴾^(٢) .

﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الْبَرِّ ﴾^(٣) .

﴿ وَكُلَّ إِنْسَنٍ أَرْمَنَهُ طَهِرٌ فِي عُنْقِهِ وَخَرَجَ لِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَتَبًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴾^(٤) .

(١) التسهيل ١٥٨ وفيه : (ويتعين اعتبار المعنى فيما له من ضمير وغيره إنْ أضيف إلى (نكرة) . ومحمد ابن مالك ت ٦٧٢ هـ . (تذكرة الحفاظ ١٤٩١ ، والبغية ١/١٣٠) .

(٢) الطور ٢١ .

(٣) القمر ٥٢ .

(٤) الإسراء ١٣ .

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(١) .

وقول الشاعر لبيد^(٢) :

وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ
.....

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّا اللَّهَ بَاطِلٌ
وَكُلُّ امْرَىءٍ يَوْمًا سَيَعْلَمُ سَعْيَهُ
وقول كعب بن زهير^(٣) :

[لَا أُهْيَنَّكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُولٌ]
يَوْمًا عَلَى آلَةِ حَدْبَاءَ مَحْمُولٌ

وَقَالَ كُلُّ خَلِيلٍ كُنْتُ آمُلُهُ
كُلُّ ابْنِ أُنْثَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ
وَقَالَ أَبُو بَكْرٌ^(٤) : [٢٢]

كُلُّ امْرَىءٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ
وَالْمَوْتُ أَذْنِى مِنْ شَرَاكَ نَعْلِهِ

[وقال أمية بن أبي الصلت^(٥) :

كُلُّ دِينٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنَّ الدِّينِ إِلَّا دِينُ الْخَيْفَةِ بُسُورًا

وقال عبد الله بن الحارث بن قيس السهمي^(٦) لما هاجر إلى العبشة :

كُلُّ امْرَىءٍ مِنْ عَبَادِ اللَّهِ مُضطهَدٌ بِبَطْنِ مَكَّةِ مَقْهُورٌ وَمَقْتُولٌ

(١) التصص . ٨٨

(٢) ديوانه ٢٥٦ - ٢٥٧ . وعجز البيت الثاني :

إِذَا كَشَفْتَ عَنْدَ إِلَهِ الْمَحَاصِلِ
وَاسْمُ الشَّاعِرِ ساقِطٌ مِنْ أَ .

(٣) ديوانه ١٩ . وعجز الأول من أ . ورواية الديوان : لا أُفْيِيكَ .

(٤) ابن شعوب الكثاني في شرح شواهد المغني ٥٢٤ . وتنسب إلى الحكيم النهشلي في شرح أبيات مغني
اللبيب ١٩٦/٤ .

(٥) ديوانه ٣٩٣ . وما بين القوسين من أ ، ب . وسنهمل الإشارة إلى ذلك .

(٦) صحابي . (أسد الغابة ٢٠٦/٣ ، والإصابة ٤٩/٤) . وكذا جاءت رواية البيت في النسخ الثلاث .
وهو من قصيدة نونية مكسورة في السيرة النبوية ٣٣١/١ وروايته : مقهور ومفترن .

وقال كعب بن مالك^(١) أخو بني سلّمة :

فَلَمَّا لَقِيَنَا هُمْ وَكُلُّ مُجَاهِدٍ لِأَصْحَابِهِ مُسْتَبْسِلُ النَّفْسِ صَابِرٌ

وقال أبو قيس صِرْمَة^(٢) :

سَبَّحُوا اللَّهُ شَرَقَ كُلُّ صَبَاحٍ طَلَعَتْ شَمْسُهُ وَكُلُّ هَلَالٍ

وقال عبد الله بن رواحة^(٣) :

أَلَا كُلُّ مَا يُدْعى مَعَ اللَّهِ بِاطِلٌ

وقال النعمان بن عجلان^(٤) شاعر الأنصار :
وَفِي كُلِّ يَوْمٍ يُنَكِّرُ الْكَلْبُ أَهْلَهُ نُطَاعِنُ فِيهِ بِالْمُثْقَفَةِ الشَّمْرِ

وقالت عاتكة^(٥) ترثي النبي ، ﷺ :

أُمَّ مَنْ لَكُلُّ مَدْقَعٍ ذِي حَاجَةٍ وَمَسْلِسِلٍ يَشْكُو الْحَدِيدَ مُقَيَّدٍ

وقال الأفوه الأؤدي^(٦) ، وهو صلاة بن عمرو^(٧) :

لَكُلِّ سَاعٍ سُنَّةٌ مِمَّنْ مَضَى تَنَمِي بِهِ فِي سَعْيِهِ أَوْ تَنْزَعُ

وقال ابن أخت تابط شرآ ، وقيل : هي لخلف الأحمر^(٨) :

كُلُّ مَاضٍ قَدْ تَرَدَّى بِمَاضٍ كَسَّا الْبَرْقَ إِذَا مَا يُسَلُّ

(١) ديوانه ٢٠٠ .

(٢) السيرة النبوية ٥١١/١ .

(٣) أخلّ به شعره بطبعته . وهو له في الطبقات الكبرى ٣٩١/٧ ، وصدره :
تبراً من أسماء الشياطين كلها

(٤) الاستيعاب ١٥٠١ .

(٥) الطبقات الكبرى ٣٢٦/٢ .

(٦) شعره : ١٩ . وفيه : أو تبدع .

(٧) الحماسة ٤٠٢/١ .

وقالت فاطمة بنت الأحجم بن دندة الخزاعية^(١) : [٢ ب].

ما أمر العيش بعدكم كل عيش بعدكم نك

وقال يزيد بن الحكم الثقفي^(٢) يعظ ابنه بدرأ :

كل أمراء ستئيم من العرس أو منها يئيم

وقال منقذ الهمالي^(٣) :

كل فرج من البلاد كأني طالب بعض أهله بدخول

وقال عمرو بن الأهتم^(٤) :

وكل كريم يتقى الذم بالقرى

وقال لبيد^(٥) :

من كل محفوف يظل عصيّة زوج عليه كلّه وقاراه

وقال عارق الطائي^(٦) :

أكل خميس أخطأ الغنم مرّة وصادف حيّا دانياً فهو سائقه

وقال حسان^(٧) :

(١) الحماسة ٤٤٦ . (بن دندة) ساقط من أ . وفي الأصل وب : دينه ، والصواب ما أثبتنا .

(ينظر : الاشتقاد ٤٧٥ ، والتبيّه على اوهام أبي علي في أماله ٨٧ ، والخزانة ٦/٣٩) . و(كل) ساقطة من ب .

(٢) شعراء أمويون ٣/٢٧٣ . وفي ب : يتم .

(٣) الحماسة ١/٦١٤ . وفي ب : بدخول .

(٤) شعره ٩٤ ، وعجزه : وللخير عند الصالحين طريق .

(٥) ديوانه ٣٠٠ ، وفي الأصل : عليه كلها ، والتصحيح من أ و ب . وفي الأصل والنسختين : قومها . والتصحيح من الديوان .

(٦) الحماسة ٢/٣٣٦ . وعارض لقب غلب عليه ، واسميه قيس بن جروة . (ألقب الشعراء ، ٣٢٧ ، ومعجم الشعراء ٢٠٣ ، والخزانة ٧/٤٤٠) .

(٧) ديوانه ١/٢٧٦ . وفيه : للقينكم .

لأَتَيْنَكُمْ يَحْمِلُنَّ كُلَّ مُدَجَّجٍ حامي الحقيقة ماجد الأمجاد
وقال اللجاج عبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي^(١) ، وقيل : هي للسموأل
ابن عاديء^(٢) :

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَدْنَسْ مِنَ الْلَّؤْمِ عِرْضُهُ فَكُلُّ رَدَاءٍ يَرْتَدِيهِ جَمِيلٌ
وقال عمرو بن معدى كرب^(٣) :

كُلُّ امْرَىءٍ يَجْرِي إِلَى يَوْمِ الْهِيَاجِ بِمَا اسْتَعْدَى
وقال الطِّرِمَّاحُ بْنُ الْحَكِيمِ الطَّائِي^(٤) : [١٣] .

أَكْلُ امْرَىءٍ أَفْقَى أَبَاهُ مُقَصِّرًا
إِذَا ذُكِرْتُ مَسْعَاهُ وَالْدِيَهُ اضطَنَى
وَقَالَ بَعْضُ بْنِي أَسْدٍ^(٥) :

..... من كُلِّ أَغْلَبِ ضَيْعَمِ

وقال جميل بن معمر العذرري^(٦) :

وَكُلُّ كَسِيرٍ يَعْلَمُ النَّاسُ جَبَرَهُ

وقال آخر^(٧) :

كُلُّ فَخْلٍ لَهُ نَجْلٌ

(١) شعره : ٢٨ . وفي أ : اللجاج ، وفي ب : اللجاج . و(الحارثي) : ساقطة من أ . وسمى اللجاج بيت قاله .

(٢) ديوانه ١٠ . ويتنظر في اختلاف نسبة القصيدة : الالبي ٥٩٥ ، وشرح شواهد المعنى ٥٣١ .

(٣) ديوانه ٦٨ (بغداد) و٨١ (دمشق) .

(٤) ديوانه ٣٤٨ . واضطنى : استحب وانقبض .

(٥) الحماسة ١٤٤ وتمته :

كِلا أَخْرَوْنَا ذُو رَجَالٍ كَأَنَّهُمْ أَسْوَدُ الشَّرَى
(٦) أَخْلَى بِهِ دِيَوَانَهُ .

(٧) ساقط من أ .

وقال آخر^(١) :

كُلُّ فَوَادٍ عَلَيْكَ أَمْ

وقال آخر^(٢) :

وَكُلُّ مُحِبٌّ أَخْدَثَ النَّأْيَ عَنْهُ سُلُوْ فَوَادٍ غَيْرَ حَبْكَ مَا يَسْلُو

وقال آخر^(٣) :

بَكُلٌّ مُجْرِبٌ بَطْلٌ نَجِيبٌ

وقال آخر^(٤) :

عَنْ كُلٍّ مَثْلُوجٍ الْفَوَادٍ مَهِيلٍ

وقال آخر^(٥) :

[كذلك] كُلُّ ذِي سَفَرٍ إِذَا مَا تَنَاهَى عَنْهُ غَايَتِهِ مَقِيمٌ

وقال آخر^(٦) :

عَلَى كُلٍّ وَجْهٍ عَابِدٌ دَمَامَةٌ يَوْافِي بِهَا الْأَحْيَاءَ حِينَ يَقُومُ إِلَى غَيْرِ الشَّوَاهِدِ الَّتِي لَا تُعَدُّ وَلَا تُحصَى .

ولذلك نقل ابن السراج^(٧) في الأصول^(٨) عن المبرد^(٩) في قوله : أخذتُ

(١) بلا عزو في اللسان (أمم) ، وصدره : ما أملك اجتاحت المنايا .

(٢) زهير بن أبي سلمى ، ديوانه ٩٧ . وفي ب : وكل فوادي .

(٣) بطل ساقطة من ب .

(٤) أ : مهيل .

(٥) بلا عزو في شرح التبريزى لديوان الحماسة ٢٣٨ / ٢ ، والزيادة منه .

(٦) أ : ذمامـة . ب : في دمامة .

(٧) أبو بكر محمد بن السري ، ت ٣١٦ هـ . (معجم الأدباء ١٨ / ١٩٧ ، وإنما الرواية ٣ / ١٤٥) .

(٨) الأصول ٩ / ٢ .

(٩) أبو العباس محمد بن يزيد ، ت ٢٨٥ هـ . (أخبار النحوين البصريين ١٠٥ ، طبقات النحوين واللغويين ١٠١) .

العشرة كُلّها ، أَنْ إِضافة (كُلّ) إِلَى العشرة كإِضافة بعضاً إِلَيْها ، وَأَنَّه لِيس الْكُلُّ
هو الشيء المجزأ ، وَإِنَّمَا الْكُلُّ اسْمٌ لِأَجْزَائِهِ جَمِيعاً المضافة إِلَيْهِ .

واستحسن [٣٦] ابنُ السراج هذا الكلام من المبرد .

وهذا يدلّك على ما قلناه من أنّهم فهموا من (كُلّ) الدلالة على كُلّ فرد
لا المجموع ، فقولك : كُلّ رجل ، معناه : كُلّ فرد من الرجال . والتزامهم إِفراد
نعته وخبره وضميره مع مراعاة المعنى دليلاً ، لأنّ الحكم على كُلّ فرد لا على
المجموع .

واعلم أَنَّ مَا ذكرناه من أَنَّ كُلّاً إِذَا أُضِيفَ إِلَى نُكْرَةٍ يُرَاعِي مَعْنَاهَا ، فَيُؤْتَى فِي
هذا المثال بِالإِفْرَادِ فِي نَعْتِهِ وَضَمِيرِهِ وَخَبْرِهِ ، لَا خَلَافٌ فِيهِ .

قال شيخنا أبو حيّان^(١) ، أَبْقَاهُ اللَّهُ : وَيَنْقُضُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ قَوْلُ عَنْتَرَةَ^(٢) :

جَادَثُ عَلَيْهِ كُلُّ عَيْنٍ ثَرَّةَ فَتَرَكْنَ كُلَّ حَدِيقَةَ كَالدَّرَّهَمِ
قال^(٣) : وَكَانَ قِيَاسُ مَا قَالَوْهُ : فَتَرَكَتْ . قَالَ : وَعَلَى بَيْتِ عَنْتَرَةِ يَجُوزُ :
كُلُّ رَجُلٍ فَاضِلٍ مُكْرَمُونَ .

قَلْتُ : وَمَا ذَكَرُوهُ^(٤) لَا يَنْتَقِضُ بِذَلِكَ ، وَلَا يَلْزَمُ عَلَى بَيْتِ عَنْتَرَةِ جَوَازِ
الْتَّرْكِيبِ الَّذِي ذَكَرَهُ ، لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي بَيْتِ عَنْتَرَةِ يَعُودُ عَلَى الْعَيْنِ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا
قَوْلُهُ : (كُلَّ عَيْنٍ) ، وَلَا يَعُودُ عَلَى : (كُلَّ عَيْنٍ) .

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَا^(٥) يَحْصُلُ نَقْضُ مَا قَالَوْهُ ، لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِي عَوْدِ
الضَّمِيرِ عَلَى (كُلَّ) ، وَإِنَّمَا يَتَعَيَّنُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي جَمْلَتَهَا ، أَمَّا فِي جَمْلَةِ أُخْرَى

(١) أَئِيرُ الدِّينُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَنْدَلُسِيُّ ، ت ٧٤٥ هـ . (الدُّرُرُ الْكَامِنَةُ / ٥ ، وَالْبَدْرُ الطَّالِعُ / ٢٨٨) .

(٢) دِيَوَانُهُ ١٩٦ . وَيَنْظُرُ : الدُّرُرُ الْمَصْوُنُ / ١٨٠ ، وَهُمُّ الْهَوَامِعُ / ٤ . ٣٨٢ .

(٣) ارْتَشَافُ الضَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ / ٢ / ٥١٦ .

(٤) بِذَكْرِهِ . وَمِنْ هَنَا نَقْلُهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي شَرْحِ أَبِيَاتِ مَغْنِيِ الْلَّيْبِ / ٤ / ٢٢١ - ٢٢٣ .

(٥) أَ ، بِ : لَمْ .

فيجوز عود الضمير عليها وعلى غيرها [٤] مما هو في الجملة كما ذكرناه . وإنما أعاد عنترة الضمير على العيون ولم يعده على (كلّ عين) ، لأنّه لو أعاده على (كلّ عين) ، وقال : تركت ، كان الترك منسوباً لكلّ واحدة ، وليس كذلك ، فأعاده على العيون ليعلم أنّ ترك كلّ حديقة كالدرهم ناشئٌ عن مجموع العيون لا عن كلّ واحدة^(١) .

ونظير هذا أن القول : جادَ علٰي كُلُّ غنيٍ فاغنوني ، إذا حصل الغنى من مجموعهم^(٢) .

فإنْ حصل الغنى من كلّ واحد جاز أنْ تقول : فاغناني^(٣) . وبهذا تبيّن^(٤) أنه لا يلزم على بيت عنترة : كُلُّ رجلٍ فاضلٍ مُكْرِمُون ، لأنّ هذه جملة واحدة ، و(كُلُّ رجل) : مبتدأ مفرد لا يُخبرُ عنه بجمع^(٥) فكيف يُقاسُ على ما هو من^(٦) جملة أخرى لا يتعيّن فيها العود على المبتدأ ؟ .

بلْ نظيره ما قلناه : جادَ علٰي كُلُّ غنيٍ فاغنوني . فإنْ قُلت^(٧) : (كُلُّ رجل) مفرد في اللفظ ، ومعناه جَمْعٌ فيجوز الإخبار عنه بالجمع .

قلتُ : معناه مفرد أيضاً ، لأنّ معناه : كلّ فرد ، وكلّ كيف يكون جمعاً ؟ . ويبين^(٨) لك هذا أنك إذا قُلتَ : كُلُّ رجلين ، وراعيت المعنى ، تقول :

(١) بعدها في ب : والجود منسوب إلى كلّ واحدة .

(٢) إذا حصل من مجموعهم : ساقط من ب .

(٣) من أ ، ب . وفي الأصل : أغناني .

(٤) ب : يتبيّن .

(٥) من أ . وفي الأصل وب : بجملة .

(٦) (من) : ساقطة من ب .

(٧) أ ، ب : قيل .

(٨) ب : وبين .

قائمان . ولو كان المعنى جمعاً لما جاز : قائمان ، لا على اللفظ ، ولا على المعنى . وقد نطقت العرب به^(١) على الثنوية ، [٤ب] بل لم تنطق به إلا على الثنوية ، كما سنذكره في مثال المثنى .

وإذا كان معنى (كلّ رجل) مفرداً ، كان قولنا : (كلّ رجل مُكرمون) مخالفًا لللفظ والمعنى ، فلا يجوز .

ونظير بيت عترة قوله تعالى : ﴿ وَيُلْكُلُ أَفَاكِ أَثِيمٍ ۚ يَسْمَعُ إِيمَانَ اللَّهِ تُلَقَّى عَيْنَهُمْ بِيُصُرُّ مُسْتَكِدِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرُهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۚ قَدِ اعْلَمُ مَنْ مَا يَكْتَنُ شَيْئًا أَخْذَهَا هُرُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾^(٢) .

وقد قال الشيخ^(٣) في تفسيره : إنه مما روّعي فيه المعنى بعد اللفظ . وليس كذلك بل لما قلناه .

وقد ظهر لك بهذا أنّ معنى العموم في (كلّ قائم) و(القائم) و(الذي قام) ثبوت الحكم لكلّ فرد سواء ثبت مع ذلك المجموع أم لا ، فموضوعه الدلالة على كلّ من المفردات .

وتارةً يكون الحكم مع ذلك للمجموع كقولنا : كلّ مسكي حرام ، كلّ كلب يمتنع بيعه . وهذا الحكم ثابت للمجموع ، لا من هذه الصيغة بل من خارج . وتارةً لا يكون ثابتاً للمجموع^(٤) ، كقولك : كلّ رجل يسبّعه رغيف .

وذكر بعض الأصوليين في مثال ما يكون الحكم للمجموع دون الأفراد : كلّ رجل يشيل الصخرة العظيمة^(٥) .

(١) ب : به العرب .

(٢) الجانية ٧ ، ٨ ، ٩ .

(٣) أبو حيان ، ينظر : البحر المحيط ٤٤/٨ .

(٤) (لا من ... للمجموع) : ساقط من أ بسبب انتقال النظر ، وهذا يحدث في الجمل المتشابهة النهايات .

(٥) ينظر : التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ٢٩٢ .

وينبغي أن يمتنع هذا التركيب ، ولا يصح أن يقال : كلُّ رجلٍ يشيلُ ،
ولا يشيلون .

أما الأول [٥] فلاقتضائه أن كلَّ فرد يشيلها ، وليس كذلك .

وأما الثاني فلما تقدم من أنَّ العرب التزمتِ الإخبار عنه بالمفرد ، لأنَّ الحكم
على الأفراد لا على المجموع .

هذا مدلول (كل) في لسان العرب .

فإنْ قلتَ : قد قال تعالى : « وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِيْنَ »^(١)

قلتُ : إنْ جعلنا (يأتين) مستأنفة ، فالكلامُ فيه كالكلام في بيت عترة ، وإنْ
جعلناها صفة فالمعنى على كلِّ نوع من المركوب ضامِر ، من الإبل وغيرها^(٢) ،
لأنَّ قوله : « وَأَذَنَ فِي النَّاسِ بِالْحِجَّةِ يَأْتُوكَ » ، ومعلوم أنَّ جميع الناس لا يأتون على
كلَّ فرد ، وأيضاً بعده : « مِنْ كُلِّ فَجَّ » ، [وكلَّ فرد لا يأتي من كلَّ فج][^(٣)] ، فكان
ما قبله وما بعده دليلاً على إرادة الكثرة ، والكثرة بتقدير الموصوف ، كما
ذكرناه ، ظاهرة . وحيثند يكون قوله : « يَأْتِيْنَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ » مثل قوله :
« كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ »^(٤) ، ولو لن نقدر الموصوف ، كما ذكرناه ،
وقدّرناه : على كلِّ ناقة ضامِر .

ولا شكَّ أنَّ المراد الجمع بالقرينة التي ذكرناها قبلُ وبعدُ .

ونحن لا نمنع استعمال (كل) في الجمع مجازاً ، وإنما كلامُنا في أصل
الوضع ، على أنا لا نُسلِّم المجاز المذكور إلا إنَّ ورد في لسان العرب ما يشهدُ

(١) الحج ٢٧.

(٢) قال مكي في مشكل اعراب القرآن ٤٩١ : إنما قيل : يأتين ، لأنَّ ضامراً بمعنى الجمع ، ودللت
(كل) على العموم فأتي الخبر على المعنى بلفظ الجمع .

(٣) من أ .

(٤) المؤمنون ٥٣ ، الروم ٣٢ .

له ، وقد قال الشاعر^(١) :

من كلّ كوماء كثيراتِ الوبَرْ

وهو مثل قولهم : الدرهم البيض^(٢) ، ثمّ هذه الأمثلة كلُّها في الصفة ، [ب] ولم يسمع في الخبر مثل قوله : كلُّ رجلٍ قائمون^(٣) . فإنَّ الْحَقَ بالصفة فالقياس لا بالسماع ، ولو سمع لكتنا نقول : إنَّ لها معنيين ، أحدهما : كلُّ فرد ، والثاني : المجموع . فيفرد باعتبار الأول ، ويُجمع باعتبار الثاني ، لكنَّ ذلك لم يسمع^(٤) .

فإنْ قُلْتَ : ما تقول في المفرد المعَرَف بالألف واللام ؟

قلتُ : يجوز عدم المطابقة فيه^(٥) على ضعف ، وتجويز الشيخ جمال الدين^(٦) عدم المطابقة في ذلك من غير ضرورة بعيدٌ ، والاستدلال بقوله تعالى : «أُوَالِّطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ»^(٧) ، يُجَاب عنه بما قال الجوهرى^(٨) : (إنَّ الطَّفَلَ قَدْ يَكُونُ وَاحِدًا وَجَمِيعًا) ، وقولهم : أهلك النَّاسَ الدَّرْهَمُ الْبَيْضُ وَالدِّينَارُ الصُّفْرُ ، شاذٌ .

والشُّرُّ في كونه هنا سُمع شاذًا ، ولم يسمع في (كل) ، أنَّ وضع (كل) لتعديد الأفراد ، فإذا دخلت على النكرة كانت ناصحة على كلٍّ واحد من ذلك الجنس ، وبينه وبين الجميع منافاة ، وإذا دخلت الألف واللام على النكرة لم تكن ناصحة

(١) بلا عزو في مغني الليب ٢١٧ ، وشرح أبيات مغني الليب ٤/٢٢٧.

(٢) المحصول ١/٢٠٠ ، وتمام القول : (أهلك الناس الدرهم البيض والدينار الصفر).

(٣) (كل) ساقطة من بـ .

(٤) هنا يتنهى ما نقله البغدادي (تنظر : ص ٣٩ الحاشية ٤) .

(٥) أـ : يجوز فيه عدم

(٦) ابن مالك ، ينظر : التسهيل ١٤٢ .

(٧) التور ٣١ .

(٨) الصاحب (طفل) . والجوهرى إسماعيل بن حماد ، ت ٣٩٣ هـ . (نزهة الأباء ٣٤٤ ، إشارة التعبين ٥٥) .

على تعدد الأفراد ، بل محتملة لذلك ، ولأن تكون داخلة على الحقيقة لتفيد استغراق الحقيقة ، أعني الكل المجموعي ، وحيثئذ يُخبر بجمع وينتُ به ، ويعود ضمير الجمع عليه .

فهذا الفرق بين (كل رجل) و(الرجل) أوجب أنه لا [٦١] يُخبر عن الأول إلا بمفرد ، وأنه يُخبر عن الثاني بالمفرد والجمع ، والمفرد أكثر لأنَّ ظاهر العموم ، وتجويز^(١) الاستثناء لا يمنع ما قلته ، لأن الاستثناء يدلُّ على الدخول ، وأمّا أنه للمجموع أو للآحاد فلا دلالة فيه على ذلك .

فإنْ قلتَ : ما تقول في (الذي)؟ .

قلتُ : تجويز عود الجمع^(٢) عليها أولى من الألف واللام . وما قاله الشيخ جمال الدين ابن مالك^(٣) من التفصيل في (الذي) ، إذا وقعت على الجمع ، بين أن يكون مخصوصاً أو لا ، فإنْ كان مخصوصاً فيختص بالضرورة ، كقول الشاعر^(٤) :

وَإِنَّ الَّذِي حَانَتْ بِفَلْجٍ دِمَاؤُهُمْ

وَإِنْ أُرِيدَ الْجَزَاءَ كَوْلَهُ تَعَالَى : « وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ »^(٥) ، أو الجنس كقوله تعالى : « كَمَثَلَ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ »^(٦) فيجوز كثيراً ، ضعيف ، لأنها^(٧) إنْ جاز استعمالها في الجمع فلا فرق بين أن يكون مخصوصاً أولاً ، فيجوز من غير

(١) ب : يجوز .

(٢) ب : الضمير .

(٣) شرح الكافية الشافية ١/٢٦٠ - ٢٦١ ، وشرح التسهيل ١/٢١٤ ، ٢١٤ / ١ ، والمساعد ١/١٤٢ .

(٤) الأشهب بن رميلة أو حرثيث بن محفض ، شعراء أمزيون ٤/٢٣١ ، وعجزه :
هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أَمَّ خَالِدٍ

(٥) الزمر ٣٣ .

(٦) البقرة ١٧ . وينظر الفريد في إعراب القرآن المجيد ١/٢٣٠ ، والدر المصنون ١/١٥٤ .

(٧) أ : لأنَّه .

ضرورة ، وإن لم يجز استعمالها في الجمع فلا يجوز ، سواء أقصد به الجزاء أم^(١) لا .

والحق إنَّ (الذي) يُراعى فيها الجنس أكثر مما يُراعى في المعرف بالألف واللام لإبهامها ولتعرفها بالصلة ، كما هو رأي قوم ، ولعدم جمعها جماعاً حقيقياً ، فلذلك جاز عود الجمع^(٢) عليها أكثر من عوده على المفرد المعرف بالأداة .

وانظر إذا ذكرت موصولاً وصلته هل ينصب ذهنك [٦ب] إلا إلى الصلة ؟ وذلك للجنس من غير خصوص أفراد ، وفي الرجل ونحوه لا يستحضره إلا مفرداً .

ومما يبيّن لك هذا أنك تقول : الفريقُ الذي ، فلذلك طابق ما بعد (الذي المحدود الموصوف بها ، إنْ كان مفرداً فمفرد ، وإنْ كان جماعاً فجمع . وأما (الرجل) فلا يصح أن يكون صفة لجمع .

وغير ابنِ مالك أجاب في الموضع الثالث بأنَّ النون ممحوقة ، أو بأنَّ (الذي) كـ (من) تَصُدُّق^(٣) على الواحد والجمع .

فإن ثبت ما قاله الشيخ جمال الدين في المعرف بالألف واللام من جواز النعت بالجمع ، إذا قصد العموم ، فليكن مثله في (الذي) إذا أريد به جمع معين كما في البيت ، ولا يختص بالضرورة .

وإن لم يثبت ، وهو الحق ، لم يبق إلا حذف النون ، وهو جعله شادداً ، أو أنَّ (الذي) يقع على الواحد والجمع ، وأنَّ (الذين) ليس بجمع حقيقة ، فلذلك وقعت (الذي) موقعها . وكذا جميع الموصولات وأسماء الإشارة تثنيتها وجمعها

(١) أ : أو .

(٢) ب : الضمير .

(٣) أ : يصدق .

ليس بحقيقة ، فأطلق الواحد منها على المثنى وعلى الجمع ، كما في قوله تعالى : «عَوَانٌ يَيْنٌ ذَلِكُمْ»^(۱) ، وقول رؤبة^(۲) :

فيها خطوط من سواد وبليق

كأنّها في الجلد توليع البهق

فاسم الإشارة والضمير عائدان على المذكور ، وحسن ذلك ما ذكرناه من كونهما ليس لهما جمع على الحقيقة .

فصل

[۷] ومثال المفرد المؤنث قوله تعالى : «كُلُّ نَقِيسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً»^(۳) ، «كُلُّ نَقِيسٍ ذَلِيقَةُ الْمَوْتِ»^(۴) ، «إِنَّ كُلُّ نَقِيسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ»^(۵) ، وقول عتبة بن ربيعة^(۶) : وكل دار وإن طالت سلامتها يوماً ستدركها النكبة والمحوب وقال قيس بن الخطيم^(۷) ، وقيل : ربيع بن أبي الحقيق اليهودي^(۸) : وكل شديدة نزلت بحبي سيأتي بعد شدتها رخاء والكلام من جهة المعنى كما مرّ .

ومثال المثنى قول النبي ﷺ : (كُلُّ بَيْعَنْ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ)^(۹) .

(۱) البقرة ۶۸ .

(۲) ديوانه ۱۰۴ .

(۳) المدثر ۳۸ .

(۴) آل عمران : ۱۸۵ .

(۵) الطارق : ۴ .

(۶) السيرة النبوية ۱/۴۷۱ . وينظر : شعر أبي دُواد الإيادي ۲۹۴ .

(۷) ديوانه ۱۵۶ . وفي أ : قيس بن الربيع .

(۸) ينظر : الحماسة ۶۱۱ .

(۹) صحيح البخاري ۳/۸۴ ، وعمدة القاري ۱۱/۲۲۹ .

وقول الشاعر^(١) :

وكلُّ رفيقَيْ كُلُّ رَخْلٍ إِنْ هُمَا تَعَاطَى الْقَنَا قَوْمًا هُمَا أَخْوَانٌ
ومدلول العموم هنا الحكم على كلّ اثنين كما كان الحكم في الأول على كلّ
فرد ، ولو روعي لفظ (كلّ) ل جاء الخبر عنها مفرداً ، لكنه روعي معناها ، كما
بيّناه أولاً .

ولو كان بدل المثنى نكرة ومعطوف عليها فهل يأتي الخبر مفرداً أو مثنى ؟
لم أر فيه نقلأً ، لكنّ قال تعالى : « وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكِبِيرٍ مُسْتَطَرٌ »^(٢) . ولعلّ
المسوغ لذلك أنّ المراد بالصغير والكبير : كلّ شيء ، كما في قوله^(٣) : ضربته
الظهر والبطن^(٤) .

ومثال الجمع قول الشاعر^(٥) :

وكلُّ أَنَاسٍ سُوفَ تَدْخُلُ بَيْنَهُمْ دُوَيْهِيَّةٌ تَصَفَّرُ مِنْهَا الأَنَامِلُ
[ب] [و]قال لبيد بين ربعة^(٦) :

كُلُّ بَنْيِ حُرَّةٍ تَصِيبُهُمْ قُلُّ إِنْ أَكْثَرُ مِنْ الْعَدْدِ
وقال الأَخْنَسُ بن شهاب التغلبي^(٧) :
لَكُلُّ أَنَاسٍ مِنْ مَعَدٍ عَمَارَةٌ عَرُوضٌ إِلَيْهَا يَلْجَؤُونَ وَجَانِبُ
وقال عبد الله بن ثعلبة الحنفي^(٨) :

(١) الفرزدق ، ديوانه ٨٧٠ . وينظر : المسائل البغداديات ٤٤٣ ، ٤٤٣ ، وشرح أبيات مغني اللبيب ٤/٢٠٨ .

(٢) القمر ٥٣ . وينظر : تفسير الطبرى ٢٧/١١٢ ، ٢٧/٢٧ ، وتفسير الرازى ٢٩/٧٨ .

(٣) ب : قوله .

(٤) ينظر : الكتاب ١/٧٩ .

(٥) لبيد ، ديوانه ٢٥٦ .

(٦) ديوانه ١٦٠ . وروايته : .. مصيرهم قل .

(٧) المفضليات ٢٠٤ ، ٢٠٤ ، وشرح المفضليات ٤١٤ .

(٨) الحماسة ٤٣١/١ .

لكلّ أنسٍ مَقْبَرٌ بفنائِهِمْ فهم ينقصون والقبور تزيدُ
وقال قيس بن ذريح^(١) :

وكُلُّ مصيَّباتِ الزَّمَانِ رأيُهَا سُوَى فُرْقَةِ الأَحَبَّ هِيَّةُ الخطْبِ
واسم الجمع قوله تعالى : « كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ »^(٢) ، وقال الأحسن
ابن شهاب^(٣) :

أَرَى كُلَّ قَوْمٍ قَارِبُوا قَيْدَ فَحْلِهِمْ وَنَحْنُ خَلْعُنَا قَيْدَهُ فَهُوَ سَارِبُ
وقالت فاطمة الخزاعية^(٤) :

كُلُّ مَا حَيَّ إِنْ أَمْرُوا وَارِدُ الْحَوْضِ الَّذِي وَرَدُوا
الحيّ : القبيلة ، ولو كان الحيّ من الحياة لقالت^(٥) :

..... وَإِنْ أَمْرُوا وَارِدُ الْحَوْضِ الَّذِي وَرَدُوا
لِمَا قَرَرْنَاهُ أَنَّهُ يَطَابِقُ الْمَضَافَ إِلَيْهِ .

وجوز ابن جني^(٦) والشتمري^(٧) أن يكون نقىضَ الميت ، ورجحاه لعمومه .

قال ابن جني^(٨) : فإذا كان كذلك احتمل الضمير في (أمرها) أن يعود على

(١) شعره : ٦٦ ، وفيه : وكُلَّ مَلَمَاتٍ ... وَجَدْتَهَا .

(٢) المؤمنون ٥٣ ، الروم ٣٢ .

(٣) المفضليات ٢٠٨ . وشرح المفضليات ٤٢١ .

(٤) الحماسة ٤٤٦ / ١ ، وشرح المرزوقي ٩١٤ .

(٥) في الأصل و (١) و (ب) : لفظ .

(٦) أبو الفتح عثمان بن جني ، ت ٣٩٢ هـ . (تاريخ العلماء التحويين ٢٤ ، وإنما الرواية ٢ / ٣٣٥) .

(٧) يوسف بن سليمان المعروف بالأعلم الشتمري ، ت ٤٧٦ هـ . (معجم الأدباء ٢٠ / ٦٠ ، وإنما الرواية ٤ / ٥٩) .

(٨) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة ٤٦٠ - ٤٦١ وفيه : لأنّ هنا جماعة ، في المعنى : كلَّ الأحياء .

(كلّ) ، وإنْ شئتَ على (حيٍ) لأنَّه هنا جماعة . انتهى .

ولم يتعرض [٨١] لقوله^(١) : (واردو الحوض) ، فإنْ كانَ جمِعًا ، على ما هو الرواية ، فهو مخالف لما قلناه من التزام الإفراد في خبر (كلّ رجل) ، وإنْ كان مفرداً فلا مخالفة ، ويكون (أمروا) كبيت عنترة ، لأنَّه جملة أخرى .

وأماماً قوله : (الذِي ورَدُوا) فضمير الجمع فيه يعود على إخواتها المذكورين في أول القصيدة ، في قولها :

إِخْوَتِي لَا تَبْعَدُوا أَبَدًا وَبَلِّى وَاللَّهُ قَدْ بَعَدُوا
فلا إِشكال في جمعه على كلّ حال ، بل ذلك متعين أن يكون الضمير في (وردوا) لإخواتها ، إذ لو كان لـ (كُلُّ حَيٍّ) لم يفده ، بل يفسد المعنى ، لأنَّه يصير المعنى : أنَّهم يردون الذي وردوه ، وهو فاسدٌ .

وليس المراد من مراعاة المعنى أنْ يعود جمِعاً ، والذي أضيفت إليه (كلّ) مفرد ، لما قدمناه من الشواهد ، ولأنَّ المعنى : كلّ مرتبة دلّ المضاف عليها من إفراد أو تثنية أو جمع ، وليس المجموع معنى (كلّ) إلا إذا كان معنى اللفظة التي أضيفت إليه بأنْ يكون جمِعاً أو اسم جمع ، قوله تعالى : «كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ»^(٢) ، ففرحون جمع لأنَّه مدلول حزب الذي هو فرد من الأفراد التي دخلت عليها (كلّ) ، وليس المراد جمع ما أفادته (كلّ) .

وقوله تعالى : «وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ»^(٣) ، وقرىء شاذًا : «برسولها»^(٤) . الأول لمعنى (أمة) ، والثاني للفظها .

(١) الصواب : لقولها .

(٢) المؤمنون ٥٣ ، والروم ٣٢ .

(٣) غافر ٥ .

(٤) وهي قراءة عبد الله بن مسعود (معاني القرآن ٣/٥ ، وتفسير الطبرى ٤٣/٢٤ ، والبحر المحيط ٧/٤٤٩) . ونسبها الكرمانى في شواذ القراءات ٤١٧ إلى اليماني .

وقد [بـ] روعي لفظ الأمة ومعناها في قوله تعالى : «**مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَسْتَعْنُونَ**^(۱)» .

فإن قلت : كيف روعي في (أمة) اللفظ ، ولم يراع في (قوم) ونحوه إلا ضرورة ؟ .

قلت : لعله لأنّ (أمة) تصلح للواحد فأشبّهت (من) و(ما) ، و(القوم) لا يُطلق إلا على الجمع .
هذا كله إذا أضيفت (كلّ) لفظاً إلى نكرة .

* * *

(۱) آل عمران . ۱۱۳

القسم الثاني

أَنْ تَضَافِ لفظاً إِلَى معرفة ، فقد كثُر إِضافته إِلَى ضمير الجمع والخبرُ عنه مفرد ، كقوله تعالى : « وَكُلُّهُمْ أَتَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرَدَا »^(١) . وقوله ﷺ حكاية عن الله تعالى : (يا عبادي كُلُّكُمْ جائعٌ إِلَّا مَنْ أطعْمَتُه ، فاستطعمونِي أطعْمُكُمْ ، يا عبادي كُلُّكُمْ عارٍ إِلَّا مَنْ كَسُوتُهُ فاستكسُونِي أَكْسُوكُمْ) ^(٢) .

وقول ﷺ : (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) ^(٣) .

وقوله : (وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ) ^(٤) .

وقال خُبَيْبٌ ^(٥) ، رضي الله عنه :

وَكُلُّهُمْ يَبْدِيُ الْعَدَاوَةَ جَاهِدًا عَلَيَّ لَأْنِي فِي وَثَاقِي بِمَضِيَّ
وَقَالَ بْشَرُ بْنُ الْمَهْلَبَ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ ^(٦) :

وَكُلُّهُمْ قَدْ نَالَ شِبْعًا لَبَطْنِهِ وَشَبَّعَ الْفَتَى لَوْمًا إِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ
وَإِلَى (مَنْ) و(مَا) ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ كُلَّ مَنِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
إِلَّا أَعْفَقَ الرَّحْمَنُ عَبْدَهُ)^(٧) ، إِذَا جَعَلْنَا (مَنْ) مَوْصُولَةً ، وَهُوَ الظَّاهِرُ . فَإِنَّ جَعْلَنَا هَا
نُكْرَةً مَوْصُوفَةً كَانَتْ مِنَ الْقَسْمِ الْأَوَّلِ .

(١) مريم ٩٥ .

(٢) صحيح مسلم ١٩٩٤ ، وسنن ابن ماجه ١٤٢٢ .

(٣) مسنده أحمد ٥/٢ ، وصحيح مسلم ١٤٥٩ .

(٤) صحيح مسلم ٣٤٧ . وفي الأصل وأ: كلنا . وما أثبناه من ب .

(٥) السيرة النبوية ٢/١٧٦ ، وفيها : مبدى العداوة .

(٦) الحمسة ١/٩٠ ، وعيون الأخبار ٣/٩٠ .

(٧) مريم ٩٣ . وينظر في الآية : الكشاف ٢/٥٢٦ ، والبيان في غريب إعراب القرآن ٢/١٣٧ ، والبحر المحيط ٦/٢١٩ .

وقول عاصم [٩٦] بن ثابت بن أبي الأقلح^(١) :

وَكُلُّ مَا حَمَّ إِلَهٌ نَازِلٌ
بِالْمَرْءِ وَالْمَرْأَةِ إِلَيْهِ أَئَلٌ

وورد إضافته إلى المعرف بالألف واللام ، والخبر عنه مفرد أيضاً في
بيت^(٢) :

أَفَاطِمَ إِنِّي هَالِكُ فَتَبَّتِي وَلَا تَجْزَعِي كُلُّ النِّسَاءِ يَتِيمٌ
وَقَالَ آخِر^(٣) :

وَكُلُّ الْقَوْمِ يَسْأَلُ عَنْ نُفَيْلٍ كَأَنَّ عَلَيَّ لِلْجُبْشَانِ دَيْنًا
وَالْإِفْرَادُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ كُلُّهُمْ . قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٤) : إِنَّهُ حَمْلٌ عَلَى الْلَّفْظِ ،
وَجُوزٌ هُوَ وَغَيْرُهُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْمَعْنَى فَيُجْمَعُ . وَجَعَلُوا مِنْهُ قَوْلَكُمْ : أَتَتْمَ كُلُّكُمْ
بَيْنَكُمْ دَرْهَمٌ . عَلَى أَنَّ (كُلُّكُمْ) مُبْتَدَأ ، يَجُوزُ (بَيْنَهُ) عَلَى الْلَّفْظِ ، وَ(بَيْنَكُمْ) عَلَى
الْمَعْنَى^(٥) .

وَإِنْ جَعَلَ (كُلُّكُمْ) تَوْكِيدًا جَوْزٌ بَعْضُهُمْ أَيْضًا أَنْ يَقُولُ : (بَيْنَهُ) ، وَالْمَشْهُورُ :
(بَيْنَكُمْ) . قَالَ شِيخُنَا أَبُو حِيَّانَ^(٦) ، أَبْقَاهُ اللَّهُ : وَلَا يَكُادُ يُوجَدُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ :

(١) السيرة النبوية ٢/١٧٠ . وعاصم هو حمي التبر . (ينظر : أسد الغابة ٣/١١١ ، والاستيعاب ٧٧٩ ، والإصابة ٣/٥٦٩) .

(٢) بـ : قوله . والبيت بلا عزو في الراهن ١/٢٢٧ وفيه : (نُبُوَيْ : كُلُّ النِّسَاءِ يَتِيمٌ ، وَكُلُّ
النِّسَاءِ يَتِيمٌ . فَمَنْ رَوَاهُ بِالثَّاءِ ، أَرَادَ : كُلُّ النِّسَاءِ ضَعِيفٌ مُنْفَدِدٌ ، وَمَنْ رَوَاهُ : يَتِيمٌ ، أَرَادَ : كُلُّ
النِّسَاءِ يَمُوتُ عَنْهُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ) . وَهُوَ بِلَا عزو أَيْضًا فِي مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ ١/١٦٦ . وَرَوْيَةُ أَ : يَتِيمٌ .
وَفِي بـ : يَتِيمٌ . وَفِي الْزَّاهِرِ : فَتَبَّتِي .

(٣) نَفِيلُ بْنُ حَرْبٍ فِي السِّيرَةِ النَّبُوَيَّةِ ١/٥٣ ، وَالرُّوضَ الْأَنْفَ ١/٢٤٦ ، وَبِلَا عزو فِي الْخِزَانَةِ ١/٣٦٨ .

(٤) التسهيل ١٥٨ .

(٥) جاء فِي الْخِزَانَةِ ١/٣٦٨ نَقْلًا عَنِ السَّبْكِيِّ : (. . . يَجُوزُ : كُلُّكُمْ بَيْنَهُ دَرْهَمٌ ، عَلَى الْلَّفْظِ ، وَبَيْنَكُمْ
عَلَى الْمَعْنَى) .

(٦) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ٢/٥١٦ .

(كُلُّهُمْ يَقُومُونَ) ، وَلَا (كُلُّهُنَّ قَائِمَاتٍ) ، وَإِنْ كَانَ مُوْجَدًا فِي تَمْثِيلٍ كَثِيرٍ مِنَ النَّحَاةِ .

قلْتُ : وَقَدْ طَلَبْتُهُ فَلَمْ أَجِدْهُ فِي شَيْءٍ مِنْ مَوَاضِعِ (كُلَّ) الْمُضَافَةِ إِلَى الْمَعْرِفَةِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَقَدْ أَخْصَنَاهُمْ »^(۱) ، بَعْدَ قَوْلِهِ : « إِنْ كَيْلُ مَنِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَرْضِ » ، فَهِيَ جَمْلَةُ أُخْرَى . وَقَدْ قَدَّمَا نَأْنَ الْجَمْلَتَيْنِ يَجُوزُ فِيهِمَا مِثْلُ ذَلِكَ فِي النَّكْرَةِ ، فَكَيْفَ الْمَعْرِفَةُ ؟ .

وَكَذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ ، وَهُوَ حُرَيْثَ بْنُ عَنَّابَ بْنُ مَطْرِ النَّبَهَانِ^(۲) :

لَكُلَّ بْنِي عُمَرَوْ بْنِ عَوْفِ رِبَاعَةٍ خَيْرُهُمْ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ بُخْتُرٌ

[۹ب] وَهَذَا مِمَّا يَبْيَّنُ أَنَّ بَيْتَ عَنْتَرَةَ لَا يَنْقُضُ الْقَاعِدَةَ الَّتِي قَالَهَا النَّحَاةُ .

وَلَكِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ أَنَّ ضَمِيرَ الْجَمْعِ هُنَاكَ فِي الْجَمْلَةِ الثَّانِيَةِ لَا يَعُودُ عَلَى (كُلَّ) ، وَلَا عَلَى مَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِ لِإِفْرَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَعُودُ عَلَى الْجَمْعِ الْمُسْتَفَادُ مِنَ الْكَلَامِ . وَهُنَا يَعُودُ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ جَمْعٌ ، وَإِطْلَاقُ النَّحَاةِ يَقْتَضِي أَنْ نَقُولَ : كُلُّ الرِّجَالِ قَائِمُونَ ، وَكُلُّ الرِّجَالِ قَائِمُونَ ، وَهُوَ فِي الثَّانِي بَعِيدٌ جَدًّا .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ السَّرَاجِ^(۳) : (كُلَّ) لَا تَقْعُدُ عَلَى الْوَاحِدِ فِي مَعْنَى الْجَمْعِ إِلَّا وَذَلِكَ الْوَاحِدُ نَكْرَةٌ ، وَهَذَا يَقْتَضِي امْتِنَاعٍ إِضَافَةِ (كُلَّ) إِلَى الْمَفْرَدِ الْمَعْرُوفِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْعُوْمَومُ .

وَاعْلَمُ أَنَا [قد]^(۴) قَرَزْنَا فِي (كُلَّ) الْمُضَافَةِ إِلَى نَكْرَةِ أَنَّ مَعْنَى الْعُوْمَومِ : كُلَّ فَرَدٍ ، لَا الْمَجْمُوعَ ، وَلَذِكَّ كَانَتْ مَرَاعِيَ الْمَعْنَى تَقْتَضِي إِلْفَرَادٍ إِذَا كَانَ الْمُضَافِ

(۱) مَرِيمٌ ۹۴ .

(۲) الْحَمَاسَةُ ۳۱۸ / ۱ ، وَالْأَغَانِي ۳۸۵ / ۱۴ . وَفِي النُّسْخَةِ الْثَّلَاثَ : الشَّهَابِيُّ ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَنَا .

(۳) يَنْظَرُ : الْأَصْوَلُ ۲۱ / ۲ - ۲۲ .

(۴) مِنْ أَنَّ .

إِلَيْهِ مُفْرِداً ، أَوْ يَتَطَابِقُ الْلَّفْظُ وَالْمَعْنَى حِينَئِذٍ ، وَإِنَّمَا يَخْتَلِفُانِ حِينَ يَكُونُ مُشْنِى أَوْ مَجْمُوعًا فَيَجِبُ مِرَاعَةُ الْمَعْنَى دُونَ الْلَّفْظِ مَعَ كَوْنِ الْمَعْنَى : كُلُّ فَرْدٍ مِنْ مَرَاتِبِ الْمُشْنِى أَوْ الْمَجْمُوعِ ، لَا مَجْمُوعَتِهَا ، وَأَنَّ الْحُكْمَ عَلَى الْأَفْرَادِ .

وَقَدْ يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ الْحُكْمُ عَلَى الْمَجْمُوعِ لَازْمًا لَهُ ، وَقَدْ لَا يَكُونُ ، وَذَلِكَ يَقْتَلُ مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ لَا مِنْ لَفْظِ (كُلُّ) ، وَ(كُلُّ) لَا دَلَالَةَ لَهَا إِلَّا عَلَى [١٠] كُلُّ فَرْدٍ .

أَمَّا الْمُضَافَةُ إِلَى مَعْرِفَةِ فَهُلْ تَقُولُ : إِنَّهَا كَذَلِكَ ، أَوْ إِنَّهَا تَدَلُّ عَلَى الْمَجْمُوعِ ؟ .

كَلَامُ أَكْثَرِ الْأَصْوَلِيِّينَ يَقْتَضِيُ الْأُولَى ، وَيَوَافِقُهُ مَا حَكَيْنَاهُ عَنِ الْمُبَرَّدِ وَابْنِ السِّرَاجِ فِي قَوْلِكَ : (الْعَشْرَةُ كُلُّهَا) أَنَّ الْمَرَادَ الْأَجْزَاءَ لَا الْمَجْمَعَ .

لَكِنَّ هَذَا يَقْتَضِيُ أَنَّ اعْتِبَارَ الْمَعْنَى لَا يَتَنَافِيُ بِالْأَفْرَادِ ، لَأَنَّ الْمَعْنَى فِي (كُلُّكُمْ رَاعٍ) ^(١) : كُلُّ مِنْكُمْ رَاعٍ ، فَيَكُونُ الْأَفْرَادُ بِاعْتِبَارِ الْلَّفْظِ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا . وَابْنُ مَالِكٍ ^(٢) قَالَ فِي الْمَعْرِفَةِ : إِنَّهُ يَجُوزُ اعْتِبَارَ الْلَّفْظِ فَيُفَرِّدُ ، وَاعْتِبَارُ الْمَعْنَى فَيُجْمِعُ .

فَاقْتَضَى كَلَامُهُ أَنَّ مَدْلُولَهَا فِي الْمَعْرِفَةِ الْمَجْمُوعُ ، وَكَذَا كَلَامُ بَعْضِ الْأَصْوَلِيِّينَ ^(٣) .

وَقَالَ السُّهِيْلِيُّ ^(٤) فِي (كُلُّكُمْ رَاعٍ) : إِنَّهُ حُمِّلَ عَلَى الْمَعْنَى ، إِذَا الْمَعْنَى : كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ رَاعٍ . قَالَ : وَكَذَلِكَ (كِلَا) إِنَّمَا مَعْنَاهُ : كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، وَأَنْشَدَ قَبْلَ ذَلِكَ ^(٥) :

(١) سلف تخريرجه .

(٢) التسهيل ١٥٨ .

(٣) ينظر : الإِحْكَامُ فِي أَصْوَلِ الْأَحْكَامِ ٢/١٨٧ ، وَشَرْحُ الْكَوْكَبِ الْمُسِيرِ ٣/١٢٣ .

(٤) نتائجُ الْفَكْرِ ٢٨٢ .

(٥) لَجْرِيرٌ ، دِيْوَانُهُ ٧٧٨ ، وَرَوَاهُتُهُ : يَوْمُ صَدَقٍ . وَعَجَزَهُ :

كلا يُؤمِنُ أُمامَةً يومَ صَدٌّ

والذى يظهر أنه متى أضيفت (كل) إلى نكرة كانت نصاً في كل فرد مما دلت عليه تلك النكرة ، مفرداً كان أو ثنائية أو جماعاً ، وتكون لاستغراق الجزئيات ، بمعنى أن الحكم ثابت لكل جزئي من جزئيات النكرة ، وتارة يلزم من ذلك ثبوته للمجموع ، وتارة لا يلزم ، فال الأول^(١) قولنا : كلُّ مشرِكٍ يُقتلُ ، والثانى قولنا : كلُّ رجلٍ يشبعه رغيفٌ .

وكلا [١٠ ب] الأمرين ليس من لفظ (كل) ، ولا يحتمل مجموع ذلك لفظ (كل) .

ولإذا أضيفت إلى المعرفة فإنْ كان مفرداً كانت لاستغراق أجزائه ، ويلزم منه المجموع ، ولذلك يصدق قولنا : كلُّ رُمَانٍ مأكُولٌ ، ولا يصدق : كُلُّ الرُّمَانِ مأكُولٌ ، لدخول قشره .

وبعبارة أخرى يصدق : كلُّ رجلٍ مضروبٌ ، إذا ضربت كلَّ واحد ضرباً ما ، ولا يصدق : كُلُّ الرجلِ مضروبٌ ، إلا إذا ضربت جميع أجزائه .

لكن هل نقول هنا : إنها على بابها ، ويكون كأنه قال : كلُّ جزءٍ من الرجل ؟
فليس المجموع مدلولاً (كل) .

أو نقول : إنها هنا استعملت في المجموع ؟ فيه نظر ، والأقرب الأول حتى يكون معناها واحداً ، وتكون إضافتها إلى ما بعدها بمعنى (من) ، ومتى جعلناها للمجموع لزم الاشتراك فأشكلت الإضافة ، فإنها تبقى من باب إضافة الشيء إلى نفسه .

ولأن كانت المعرفة المضاف إليها جماعاً احتمل أن يراد المجموع كما في قوله : (كُلُّكم بينكم درهم) ، وأن يراد : كل فرد ، قوله : (كُلُّكم راع) ،

وإن لم تأتِها إلا لماماً

=
(١) ساقطة من أ .

ولذلك فصله بعد ذلك فقال : (السلطان راعٍ والرجل راعٍ ، والمرأة راعية^(١) .
والاحتمال الثاني أكثر فيحمل عليه الإمكان ، ولا يعدل إلى الأول إلا
بقرينة ، على أنّ : (كُلُّكم بينكم درهم^٢) من تصرف [١١١] النحاة ، وليس من
كلام العرب .

ومن أمثلة بعض الأصوليين : (كلّ أعضاء البدن حيوان^٣) .
والمراد بـ(كلّ) في الموضعين المجموع ، ويحتاج ذلك إلى سماع من
العرب ، ولكنّ كلام التحويين ينطبق عليه .

وذكر ابن السراج في الأصول^(٤) : تقول : إِنَّ خَيْرَهُمْ كُلُّهُمْ زِيدٌ ، وَإِنَّ لِي
قَبْلَكُمْ كُلُّكُمْ خَمْسِينْ دَرْهَمًا ، وَإِنَّ خَيْرَهُمَا كُلَّيهِمَا أَخْوَكُ . لا يَكُونُ (كُلَّيهِمَا) مِنْ
نَعْتِ (خَيْرٍ) ، لَأَنَّ خَيْرًا وَاحِدًا . وَتَقُولُ : جَاءَنِي خَيْرَهُمَا كُلَّيهِمَا رَاكِبًا ، وَإِنَّ
خَيْرَهُمَا كُلَّيهِمَا نَفْسَهُ زِيدٌ ، فَيَكُونُ (نَفْسَهُ) مِنْ نَعْتِ (خَيْرٍ) . انتهى .
ففي هذه كُلُّها المراد بـ(كلّ) وـ(كُلَّتا) الجمع ، لا كُلُّ فرد .

واعلم أنك إذا أثبتت حكمًا لجزء أو جزئي ثم أخذت جملة من تلك الأجزاء أو
الجزئيات لا يلزم أن يثبت لها ذلك الحكم ، بل قد يثبت ، وقد لا يثبت ، بحسب
ما يدلّ عليه الدليل .

وإذا دخلت (كلّ) على ما فيه الألف واللام ، وأريد الحكم على كلّ فرد ،
فهل تقول : إِنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ هُنَا تَفِيدُ الْعُمُومَ وَ(كُلّ) تَأكِيدُ لَهَا ؟ أَوْ^(٣) إِنَّهَا هُنَا
لِبِيَانِ الْحَقِيقَةِ حَتَّى تَكُونَ (كُلّ) تَأْسِيسًا^(٤) .

محتمل أن يقال بهذا أو بهذا ، وقد يقال : بأنّ الألف واللام تفيد العموم في
مراتب ما دخلت عليه ، وـ(كلّ) تفيد العموم في أجزاء كلّ من المراتب .

(١) صحيح مسلم ١٤٥٩ .

(٢) الأصول ٢/٣٣ - ٣٤ .

(٣) في النسخ الثلاث : وإنها . وأثبنا رواية شرح الكوكب المنير .

(٤) شرك الكوكب ٣/١٢٥ .

فإذا قلت : (كل الرجال) أفادت [١١ ب] الألف واللام استغراق كل مرتبة من مراتب جمع الرجال ، وأفادت (كل^(١)) استغراق الآحاد ، كما قيل في أجزاء العشرة ، فيصير لكلّ منها معنى ، وهو أولى من التأكيد^(٢) .

ومن هنا يظهر أنّها لا تدخل على المفرد المعّرف بالألف واللام إذا أريد بكلّ منها العموم .

ومن هنا كثر دخولها على المضمر ، وقل دخولها على ما فيه الألف واللام لقلة الفائدة فيه ، أو التزام التأكيد ، والمضمر سالم من ذلك ، لأنّ مدلوله الجمع ، فإذا دخلت عليه أفادت كلّ فرد منه ، كما تقدم في العشرة .

وقولٌ مَنْ قال : إِنْ دلالة المضمرات كلية ، ليس على إطلاقه بل بحسب ما تعود عليه ، إِنْ عادت على عام كانت عامة في كلّ فرد ، وإنْ عادت على جمع كانت كذلك .

وقد تجده في كلام الأصوليين^(٣) (الكل العددي) و(الكل المجموعي) فسموا المجموع كلاً وهو يخالف ما ذكرنا عن المبرد وابن السراج . فإنّ كان للأصوليين مستندٌ من اللغة وإلا فذلك اصطلاح منهم في تسميتهم المجموع كلاً ، وسبب المجاز فيه بَيْنُ ، هو أنه مجتمع كل الأجزاء .

وزاد ابن الساعاتي الحنفي^(٤) في كتابه الأصولي^(٥) فجعل (كل رجل) كلاً عددياً ، و(كل الرجال) كلاً مجموعياً .

[١٢] فأما قوله في العددي فصحيح ، وأما قوله في المجموعي فمخالفٌ لما

(١) (استغراق كل .. وأفادت كل) : ساقط من بـ .

(٢) ينظر : شرح الكوكب المنير ١٢٥ / ٣ .

(٣) ينظر : التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ٢٩٣ .

(٤) أحمد بن علي بن تغلب ، ت ٦٩٤ هـ . (المنهل الصافي ٤٠٠ / ١ ، والطبقات السننية في تراجم الحنفية ٤٠٠ / ١) .

(٥) وهو البديع في أصول الفقه .

قلناه من أن كلاً إذا أضيفت إلى معرفة جمع كانت ظاهرة في كل فرد ، وقد استدللنا له بالحديث المتقدم^(١) . فلعل مراد ابن الساعاتي إذا أريد بها المجموع بخلاف (كل رجل) ، فإنه لا يمكن إرادة المجموع على ما قررناه ، أو يريد إذا أضيفت إلى معرفة مفردة ، ويأتي فيه ما قدمناه .

وقد بقي مما فيه من هذا القسم قول ميمون بن قيس الأعشى^(٢) :

فَكُلُّنَا مُغْرِمٌ يَهْذِي بِصَاحِبِهِ نَاءٌ وَدَانٌ وَمَحْبُولٌ وَمُخْتَبِلٌ
فقوله : (مغرم) جاء على ما قلناه مفرداً ، وقوله : (ناء ودان) إلى آخره بدل تفصيل من (مغرم) ، وهو يقتضي أن يصح : (كُلُّنَا قَائِمٌ وَقَاعِدٌ) ، على معنى : **مَنَا قَائِمٌ ، وَمَنَا قَاعِدٌ . وَفِيهِ نَظَرٌ .**

وقد وردت (كل) مضافة إلى اسم الإشارة ، قال عمرو بن معدى كرب^(٣) :

كُلُّ مَا ذَلِكَ مِنِي خُلُقٌ

واسم الإشارة كالضمير في أنه بحسب ما يعود عليه ، [إإنْ كان واحداً فلا وجه إلا إفراد ما يعود عليه] ، وإنْ كان جمعاً فمقتضى ما قدمناه جواز الإفراد والجمع . وما قاله ابنُ مالك يقتضي جوازهما ، وإنْ كان واحداً حيث يراد العموم . وقد تقدم الكلام عليه .

فصل

وأما قوله عليه السلام : (كُلُّ ذلك لم [١٢ ب] يكن)^(٤) ، ف(ذلك) إشارة إلى

(١) وهو : (كلكم راع ...) .

(٢) ديوانه (الصبح المنير) ٤٣ . وفي الأصل : ومحبول ومحبتل . وهو تصحيف .

(٣) ديوانه ١٠٢ (بغداد) ، ١١٧ (دمشق) ، وعجزه : **وَيَكُلُّ أَنَا فِي الرُّوعِ جَدِيدٌ**

(٤) الموطأ ٧٢ ، صحيح مسلم ٤٠٤ .

المذكور ، وهو قولُ ذي اليدين^(١) : (أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أُمَّ نَسِيَّتْ) ^(٢) ، فالمندكور
القصر والنسيان ، وعاد اسم الإشارة المفرد عليه بتأويلٍ ، كقوله تعالى : «عَوَانْ
بَيْنَ ذَلِكَ» ^(٣) .

ثم إنَّه يفيد كلَّ واحد ، لأنَّ دلالة العموم إذا أضيفت (كلَّ) إلى مفرد معرفة أو
نكرة^(٤) نصَّ في كلَّ واحد كما سبق . وها هنا التقدير : كلَّ المذكور لم يكن ، وهو
مفرد ، فلذلك لا يحتمل نفي المجموع فقط^(٥) ، ولو كان موضعه جمع معرف
لاحتمل نفي كلَّ واحد ونفي المجموع ، وإنْ كان الأظاهر نفي كلَّ واحد لما سبق^(٦) .
ونظير ذلك فيما يفيد نفي كلَّ واحد نصَّا قول الشاعر أبي النجم^(٧) :

قد أصْبَحْتُ أُمُّ الْخِيَارِ تَدْعَى
عَلَيَّ ذَنْبًا كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعْ

وإنْ كان حذف الضمير من (أصْنَعْ) ضرورة عند سيبويه^(٨) ، وغيره^(٩) قال :
إنه ليس بضرورة لقراءة ابن عامر^(١٠) : «وَكُلُّ وَعْدَ اللَّهِ» ^(١١) ، وذلك مقدر في
النحو .

(١) الغرياق السلمي ، صحابي . (الاستيعاب ٤٥٧ ، والإصابة ٢٧١ / ٢) .

(٢) صحيح البخاري ٢ / ٨٦ ، وسنن ابن ماجه ٣٨٣ .

(٣) البقرة ٦٨ .

(٤) أ ، ب : نكرة أو معرفة .

(٥) ساقطة من ب .

(٦) ينظر : الإيهاج في شرح المنهاج ٩٥ / ٢ ، وفي إشارة إلى الكتاب .

(٧) ديوانه ١٣٢ . (أبي النجم) : ساقط من أ . وينظر : شرح الآيات المشكلة الإعراب ٥٤٣ - ٥٤٤ ، وشرح آيات سيبويه ١٤ / ١ .

(٨) الكتاب ١ / ٤٤ . وسيبويه عمرو بن عثمان ، ت ١٨٠ هـ . (أخبار النحوين البصريين ٦٣ ، ومعجم
الأدباء ١١٤ / ١٦) .

(٩) ينظر : المحرر الوجيز ١٥ / ٤٠٥ - ٤٠٦ ، والبحر المحيط ٨ / ٢١٩ .

(١٠) عبد الله بن عامر ، أحد السبع ، ت ١١٨ هـ . (معرفة القراء الكبار ٨٢ ، وغاية النهاية ١ / ٤٢٣) .

(١١) الحديـد ١٠ . وينظر : السبعة في القراءات ٦٢٥ ، والمبسوـط ٤٢٩ . وقراءة حفص «وَكُلُّ وَعْدَ اللَّهِ» .

والمقصود هنا أن مدلول الحديث والبيت نفي كل واحد ، ويعبر عن هذا بعموم السلب ، أي : السلب عامٌ لكل الأفراد وسببه ما قلناه : إنَّ حكم بالسلب على كل فرد .

وقد قيل : إن سببه في الحديث أن السؤال عن أحد الأمريرن لطلب [١٣] التعيين بعد ثبوت أحدهما على الإبهام عند السائل ، فجوابه بالتعيين أو بنفي كلٍّ منهما ، وبأنَّ ذا اليدين قال : (قد كانَ بعضُ ذلك)^(١) ، والموجبة الجزئية نقىض السالبة الكلية .

وفي البيت أنَّ الشاعر فصيح ، فعدوله عن النصب في (كل) إلى الرفع مع عدم^(٢) الضرورة ليس إلا لذلك .

وما ذكره هذا القائل في الحديث والبيت يقتضي أنَّ العموم مستفاد من القرينة لا من اللفظ ، وهو خلاف ما تقرر من مدلول (كل) .

وقيل : لأنَّه لو لم يكن قولنا : (كُل إِنْسَانٍ لَمْ يَقُمْ) لعموم السلب لكانَ (كل) تأكيداً لاستفادة السلب عن البعض قبل دخولها من قولنا : (إِنْسَانٍ لَمْ يَقُمْ) ، والتأسيس أولى من التأكيد .

وهذا ، على تسليم هذا التركيب ، ليس نظير البيت ، ولا الحديث ، إذ هو نكرة ، والحديث معناه ما ذكره وهو عامٌ ، وكذلك البيت معناه : كلَّ الذنب ، وهو عام^(٣) . ودخول (كل) هنا كدخولها على سائر المعارف ، وقد تقدم الكلام على ذلك^(٤) .

وقولنا : (كُل إِنْسَانٍ لَمْ يَقُمْ) عامٌ أيضا^(٥) بالطريق المتقدم في النكرة ،

(١) الموطأ ٧٢ ، وصحيحة مسلم ٤٠٤ .

(٢) ساقطة من ب .

(٣) وكذلك البيت .. وهو عام : ساقط من أ .

(٤) ينظر : الإيهاج ٢/٩٤ - ٩٥ وفيه إشارة إلى هذا الكتاب .

(٥) ساقطة من أ . والقول للخطيب القزويني في الإيضاح ٦٧ - ٦٨ .

والطريق الذي سلكه هذا القائل يقتضي أن التأكيد محتمل ، وأنه إنما قال بذلك لرجحان التأسيس عليه ، وليس كذلك ولا معنى للتأكيد هنا .

ولو [١٣ ب] قيل بعدم العموم هنا لكن معناه أن مجموع الرجال لم يقم ، إن تخيل أن كلاً تفيد المجموع ، وعدم قيام المجموع أعم من قيام بعضهم وعدم قيام أحد منهم .

وقول هذا القائل : إنسان لم يقم ، إنما يقتضي سلب القيام عن بعض ، وإن لزم الحال منه عدم قيام المجموع ، فالمعنىان متغايران ، وإن لزم أحدهما الآخر ، والتأكيد أن يتفق المعنيان .

وأما منْ منع التأكيد بسبب أن الإسناد في إحدى القضيتين إلى (إنسان) ، وفي الأخرى إلى (كل) فليس بجيد لأنه إنما يعني بالتأكيد هنا عدم إفادته فائدة جديدة ، وهو حاصل .

وأما إذا تقدم النفي على (كل) كقول الشاعر^(١) :

وليس كلَّ النوى تُلقي المساكينُ

وقول ابن الطشريه^(٢) :

فما كلَّ يوم لي بأرضك حاجةٌ ولا كلَّ يوم لي إليكِ رسولٌ

وقول أبي الطيب المتنبي^(٣) :

ما كلُّ ما يتمنى المرءُ يُدرِكُهُ تجري الرياحُ بما لا تستهوي السفنُ

[وقول الآخر]^(٤) :

(١) حميد الأرقط في الكتاب ٣٥ / ٧٣ ، وصدره : فأصبحوا والنوى عاليٍ مُعرَّسهم

(٢) شعره : ٨٩ .

(٣) شرح ديوانه (معجز أحمد) ١١٨ / ٤ ، والتبيان في شرح الديوان ٢٣٦ / ٤ .

(٤) من ب . والبيت لأبي العتابية في ديوانه ٢٣٩ ، وعجزه :

إذا بدا لك رأي مشكل فقفِ

ما كُلُّ رأي الفتى يدعو إلى رشدٍ

وقولنا : ما جاءَ كُلُّ القوم ، وما جاءَ القوم كُلُّهم ، ولم أَخْذ كُلَّ الدرَّاهِم ،
وَلَيْس كُلُّ بَيْع حَلَالًا ، فَإِنَّه لَا يُفِيد العموم ، وهو المسمى بسلب العموم .

[١٤] واختلف في سببه فقيل : سببه^(١) أَن النفي متوجه إلى الشمول دون
أصل الفعل ، وفيما سبق متوجه^(٢) إلى أصل الفعل ، وهذا غير واضح .

وقيل : سببه أَن قولنا : (لم يقم كُلُّ إِنْسَان) ، وأردت هذا المعنى أيضًا ،
كان دخول (كُلَّ) تأكيداً والتassisis أولى من التأكيد .

وقد يجاب^(٣) بأن المحكوم بعدم قيامه في : (لم يقم إِنْسَان) مطلق الإنسان ،
ويلزم منه انتقاء قيام كُلَّ فرد ، وهو معنى قولنا : النكرة في النفي للعموم .

والمحكوم بعدم قيامه في : (لم يقم كُلُّ إِنْسَان) إذا كان كُلُّ فرد غير المطلق
متغايراً^(٤) ، ولم يفِ أحدهما بالوضع معنى الآخر وإن استلزمته ، فلا يكون تأكيداً
كما مرَّ في التقديم .

وأيضاً فإنَّه منتفض بقولنا : (ما إِنْسَانٌ قائمٌ) فإنَّه عامٌ في كُلُّ إِنْسَان ، ثمَّ
تقول : (ما كُلُّ إِنْسَانٌ إِلَّا قائمٌ) فيبقى هذا العموم بحاله كما استقرَّ وُوه^(٥) في فصل
انتفاض النفي بِإِلَّا ، ولكنني أوافقهم في الصور المتقدمة .

وإذا لم ينتفض النفي بـ(إِلَّا) وما في معناها كان^(٦) الأمر كما قالوه من جهة
عدم العموم ، وأنَّه إنما يفيد سلب العموم لا عموم السلب ، لكن بغير الطريقين
[١٤ب] اللذين حكيناهما بل بطريق آخر يتوقف على تقديم مقدمة ، وهي أَن

(١) ساقطة من ب .

(٢) (إِلَى الشمول متوجه) : ساقط من ب .

(٣) ب : وقيل : يجاب عنه .

(٤) أ : فتغایر .

(٥) ب : صنفوه .

(٦) من أ . وفي الأصل وب : أن .

قولنا : (زيد قائم) ، حكم على زيد بالقيام ، ويسمى موجبة محصلة ، وقولنا : (زيد غير قائم) أو (هو ليس بقائم) ، حكم عليه بعدم القيام ، ويسمى موجبة معدولة ، ويشترط في هذين القسمين وجود موضوعها .

وقولنا : (ليس زيد بقائم) سالبة محصلة ، وليس معناها الحكم على زيد بعدم القيام وإلاً لساوت الموجبة المعدولة ، ولكن معناها سلب ما حكمت به في الموجبة المحصلة ، ولذلك تصدق مع وجود الموضوع وعدمه ، فالسالبة المحصلة نقىض الموجبة المحصلة وأعمّ من الموجبة المعدولة ، ومدلول السالبة المحصلة نقىض مدلول الموجبة المحصلة .

إذا عرف^(١) هذا جئنا إلى غرضنا فقلنا : (لم يقم كل إنسان) سالبة محصلة ، معناها نقىض لمعنى الموجبة المحصلة ، وهي : (قام كل إنسان) .

وقولنا : (قام كل إنسان) معناه الحكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به السالبة المحصلة نقىض قيام كل فرد ، ونقىض الكلي جزئي ، فيكون مدلوله سلب القيام عن بعضهم لأنّه النقىض ، ولهذا يقول المنطقيون : (ليس كل إنسان بقائم) سالبة جزئية ، فوافقوا [١٥] العرب في هذا والمأخذ مختلف لما سنشير^(٢) إليه قريباً .

وقولنا : (كل إنسان لم يقم) موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل إنسان ، وقد تقرر أنّ مدلول (كل إنسان) : كل فرد ، فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد .

ولا يعارض^(٣) هذا قول المنطقين : (كل إنسان ليس بقائم) سالبة جزئية ، لأنّ المنطقين إنما قالوا ذلك لاعتقادهم من (كل) المجموع ، ونحن قد بيّنا أنّ مدلولها عند العرب الأفراد ، فالحكم بالنفي على كل الأفراد .

(١) ب : عرفت .

(٢) ب : نشير .

(٣) أ : يعارضه .

فهذا هو السر في الفرق بين : (كُلُّ ذلك لم يكن)^(١) و(لم يكن كُلُّ ذلك) . واستقام معه كلام اللغويين وال نحويين وكلام المنطقين ، وظهر أنَّ العرب أدركت بعقولها السليمة وطبعاًها الصحيحة ما تعبَّ في اليونان دهرهم ، بل زادوا عليهم في تحرير دلالة (كلَّ) ، والحمد لله الذي وفقنا لفهم ذلك .

ولايتوهم أنَّ كلاًً إذا تأخرت عن النفي كان معناها المجموع وأنَّه تغير معناها ، بل معناها على حاله من الدلالة على كُلَّ فرد دون المجموع ، ولكن الكلية وإنْ دلت على كُلَّ فرد ، إنما تناقضها الجزئية .

وليعلم أيضاً أنك : إذا قلت : (انتفى كُلُّ رجل) أو : (كُلُّ رجل متنفِّ) ، أو : (نفيت كُلُّ رجل) . فعموم النفي حاصل ، والنفي لكلَّ واحد ، لأنَّه متوجَّه على معنى [١٥ ب] (كلَّ) ، لا على الاستغراف .

[والاستغراق الذي أفادته (كلَّ) هو شمول المحكوم به لما أضيفت (كلَّ) إليه ، فإذا قلت : (كُلُّ رجل قائم) ، فالقيام مستغرق لكلَّ واحد من الرجال ، فالمحكوم به مستغرق ، بكسر الراء ، ومدلول كُلَّ واحد مستغرق ، بفتح الراء ، والمحكوم به على كُلَّ مستغرق سواء أكان إثباتاً أم نفيأً كما قلناه في الإيجاب المعدول ، فمن هنا كان (كُلَّ ذلك لم يكن) للعموم ، لأنَّ معناه نفي كون كُلَّ ذلك ، فالنفي محكم به على (كلَّ) فيعم جميع مدلولها . وكذلك (كُلَّ لم أصنع) لأنَّه حكم على كُلَّ فرد بعدم صنعه ، والضمير في صنعه ، والضمير في صنعه للفرد ، لا لمعنى العموم ولا للاستغراق المسند لمدلول كُلَّ نفي الصنع ، فيكون نفي الصنع لكلَّ فرد لا لبعضه . وفي قوله : (لم أصنع كُلَّه) ، النفي دخل على الإثبات الذي هو (أصنع كُلَّه) ، وأصنع هو المسند ، وكلَّه ، وإنْ كان مفعولاً فهو في معنى المسند إليه فقبل دخول النفي دلت على شمول الصنع فجاء النفي لسلب

(١) حديث شريف ، سلف ذكره .

الشمول]^(١) . والاستغراق الذي اقتضته (كلّ) وزوال الاستغراق المحكوم به وهو الصنع المحكم عليه وهو (كلّ) . فالنبي في الحقيقة للاستغراق ، وكأنك قلت ، استغراق كلّ فرد لم يوجد ، ولو قلت هكذا لم يلزم نفيه عن كلّ فرد وإن تقدّمت (كلّ) على النبي في هذا المثال .

ولو قلت : (كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعْهُ) ، ورفعت (كلّه) ، أفاد نفي كلّ فرد كما لو حُذفَ الضمير ، ولو نُصِبَ على الاشتغال فكذلك ، لأنّك بنيت الكلام على (كلّ) وحكمت بالنفي عليها ، ولأنّ (لم أصنعه) في معنى (تركته) ، ولذلك أفاد^(٢) : (تركت كلّه) (لم أصنعه) ، ولو قال كذلك أفاد [ترك]^(٣) كلّ فرد .

ولو نصب ولم يأتِ بضمير بل سلط (أصنع) على ما قبله ، فقد وقع في كلام البينيين^(٤) أنه لا يفيد العموم قوله : (لم^(٥) أصنع كُلَّهُ) ، وهو الذي يتبارد إلى الذهن ، لأنّه إذا كان (كلّ) معمولاً لأصنع ، فالنبي في قوة التقدم ، فلا فرق بين أنّ يتقدم في اللفظ أو يتأخر . لكنْ في كتاب سيبويه^(٦) لما أنسد البيت قال : (وهذا ضعيفٌ) يعني حذف الضمير ، قال : (وهو بمتنزنه في غير الشعر لأنّ النصب لا يكسرُ الشعر ، ولا يُخلُّ به تركُ إظهار^(٧) الهاء ، وكأنه قال : كُلُّهُ غير مصنوعٍ) . انتهى .

وهو يقتضي أنه لا فرق بين الرفع والنصب [١٦١] في أنّ المعنى : كُلُّهُ غير مصنوع ، وذلك يقتضي أنّ النصب أيضاً يفيد العموم ، وأنّه لم يصنع شيئاً منه لما تقرّر من دلالة العموم .

(١) من ب .

(٢) من ب ، وفي الأصل : تقدر .

(٣) من ب .

(٤) ينظر : دلائل الإعجاز ٢٧٨ ، والإيضاح في علوم البلاغة ٦٦ - ٦٧ .

(٥) (لم) ساقطة من الأصل وأثبتناها من أ ، ب .

(٦) الكتاب ١/٤٤ وفيه : لا يكسر البيت ، وينظر : تحصيل عين الذهب ٩٩ .

(٧) من الكتاب . وفي النسخ الثلاث : إضمار .

وقد تأملت ذلك فوجدت قول سيبويه أصح من قول البيانيين ، وأن المعنى حضره وغاب عنهم ، لأنّه ابتدأ في اللفظ بـ(كلّ) ، ومعناها : كلّ فرد ، وكان عاملها المتأخر في معنى الخبر عنها ، لأنّ السامع إذا سمع المفعول يت Shawf إلى عامله كما يت Shawf سامع المبتدأ إلى الخبر ، وبه يتم الكلام ، فكان (كلّه لم أصنع) مرفوعاً أو منصوباً سواء في المعنى وإن اختلفا في الإعراب .

ويبعد كلّ بعد أن يُحمل كلام سيبويه على أنّ (كلّه لم أصنع) بالرفع والنصب معناه : عدم صنع المجموع ، فيكون قد صنع بعضاً ، لأنّ معنى الحديث على خلافه في قوله : (كُلُّ ذلك لم يكن) .

وفي حفظي من كلام ابن عباس^(١) : (كُلُّ ذلك لا أقول) لما قال له أبو سعيد الخدري^(٢) في حديث الربا : (سمعته من النبي ﷺ ، أو وجدته في كتاب الله تعالى) ، فقال : (كُلُّ ذلك لا أقول ، وأنتم أعلم برسول الله ﷺ ، مني ، ولكنني أخبرني أسامة ..)^(٣) وذكر الحديث . ورواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) ، ومعناه : لا أقول هذا ولا هذا .

فإنْ كان (كلّ) بالنصب ، كما أحفظه ، فهو نصٌّ في ردّ ما قاله البيانيون [١٦] من عدم إفاده العموم عند تقدمها منصوبة ، ويبعد عند سيبويه أن تكون مرفوعة ، لأنّه لا يجيز ذلك إلا على ضعف ، لكنّ مقتضى مذهبه أيضاً أنّ معمول الفعل المنفي بـ(لا) لا يتقدم عليها . والأصح جواز تقدمه إذا لم يكن في جواب قسم .

(١) عبد الله بن عباس ، صحابي ، ت ٦٨ هـ . (أسد الغابة ٣/٢٩٠ ، ٢٩٤ / ١٠) .

(٢) سعد بن مالك الخزرجي ، صحابي ، ت ٧٤ هـ . (حلية الأولياء ١/٣٦٩ ، وتهذيب الكمال ٢٩٤ / ١٠) .

(٣) صحيح البخاري ٣/٩٨ وتمامه : (أنّ النبي ﷺ ، قال : لا ربا إلا في النسبة) . وينظر : عمدة القاري ١١/٢٩٥ .

(٤) محمد بن إسماعيل ، ت ٢٥٦ هـ . (تاريخ بغداد ٤/٢ ، ووفيات الأعيان ٤/١٨٨) .

(٥) ينظر : صحيح مسلم ١٢١٧ - ١٢١٨ ولبس فيه هذه الرواية . ومسلم بن الحجاج ، ت ٢٦١ هـ . (نذكرة الحفاظ ٥٨٨ ، وطبقات الحفاظ ٢٦٠) .

فإن ثبتت الرواية بالنصب فيدل على أن المعتبر تقدم (كل) في اللفظ سواء كانت مبتدأة كما في قوله : (كل ذلك لم يكن) أم مفعولة كما هنا ، والمعنى فيه ما اشرنا إليه ، ولأن المأخذ المتقدم من بناء ذلك على ما تقرر في المنطق من القضايا ، وهو أمر يرجع إلى المعنى ، لا إلى صناعة الإعراب .

واعلم أنك أبداً تحكم في الموجبة المحضلة والمعدولة بالمحمول على كل أفراد الموضوع ، عندما كان المحمول أو ثبوتاً ، ومن هنا إذا تأخر النفي عن (كل) حكم به على كل أفرادها ، وحصل عموم السلب من ضرورة استغراق المحمول ، وهو السلب ، لكل أفراد الموضوع ، فإننا قد بينا أن معنى استغراق (كل) راجع إلى المحمول ، أي^(١) : هو مستغرق لأفرادها شامل لها .

وفي السالبة المحضلة الحكم بسلب المحمول الذي كان ثابتاً للموضوع قبل دخول السلب والمحمول كان مستغرقاً ، فيتفي بوصف الاستغراق ، وهو بوصف الاستغراق أخص منه مطلقاً ، [١٧أ] ونفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم ، فلذلك إذا تقدم النفي على (كل) لم يقتض عموم السلب بل سلب العموم ، لأن أصل الكلام : (كُلُّهُ صَنَعْتُهُ) ، فالصُّنْعُ مستغرق شامل لكل فرد محمول على (كل) ، ومدلول (كل) محكوم عليه بالصنع المستغرق ، فإذا قلت : (ما كله صنعته) ، أو صنعت ، كان حكماً بسلب الصُّنْعُ المستغرق لا بأصل الصُّنْعُ لما تقرر ، والمعتبر في الموضوع والمحمول بالمعنى لا بما تقتضيه صناعة الإعراب .

والمسلوب أبداً هو المحمول ، وليس السلب محمولاً إلا في المعدولة ، و(كل ذلك لم يكن) معدولة ، وينشأ من هذا أنك إذا قلت : صُنْعٌ كُلُّ فريد متفرد أو لم يكن ، وما أشبه ذلك من الصنع ، لم يدل على نفي كل صنع ، بل على نفي الصنع المستغرق لأن المحمول على (كل) قبل دخول السلب ، فافهم ذلك فإنه

(١) ب : أي كم هو ...

قد يخفى ويظنّ أنه لأجل تقدم (كلّ) على النفي يحصل عموم السلب ، وذلك إنما يكون إذا كان مدلولها محكوماً عليه بالنفي ، والحكم بالنفي على محمولها لا على موضوعها .

نعم الصيغة المذكورة محتملة لأنّ يُراد بها أنّ كلّ صنع لكلّ فردٍ مختلفٍ ، ولكنها ليست نصّاً في ولا ظاهرة ، فلذلك قلنا : إنّها لا تدلُّ وإنّ كانت محتملة . وقد نقل البيانيون^(١) عن عبد القاهر [١٧ ب] الجرجاني^(٢) أنه قال : إنّ كانت (كلّ) داخلة في حيز النفي بأنّ أُخْرِت عن أداته ، نحو :

ما كُلُّ ما يَتَمَنِي الْمَرْءُ يُدْرِكُهُ

أو جعلت معمولة للفعل المنفي نحو : (ما جاء القوم كُلُّهم) ، أو : (لم آخذ كُلَّ الدرّاهم) ، أو : (كُلَّ الدرّاهم لم آخذ) ، توجّه النفي إلى الشمول خاصة ، وأفاد الشبوت لبعض وإلاّ عمّ ، كقوله : (كُلُّ ذلك لم يكن) ، و(كُلُّهُ لم أصنع) . فاما صدر كلامه فجيئ يمكن حمله على ما قلناه ، وأماماً التمثيل بقوله : (كُلُّ الدرّاهم لم آخذ) فمخالف لما قلناه ولما قاله سيبويه ، والصواب حذف هذا المثال وجعله في القسم الثاني لما سبق .

* * *

(١) الفزويني في الإيضاح ٦٦ - ٦٧ . وينظر : دلائل الإعجاز ٢٧٨ - ٢٨٥ .

(٢) توفي ٤٧١ هـ أو ٤٧٤ هـ . (طبقات الشافعية ١٤٩ / ٥ ، وطبقات المفسرين ٣٣٠ / ١) .

فرع

النفي والنهي من وادٍ واحد ، ومقتضى ذلك أنْ يطرد حكم النفي في النهي ، فإذا قلت : لا تضرب كلَّ رجل ، أو : كلَّ الرجال ، يكون النهي عن المجموع لا عن كلَّ واحد ، ويتعذر هذا إلى سائر صيغ العموم ، كقولك : لا تضرب الرجال ، إِلَّا أَنْ يكون هناك قرينة تقتضي ثبوت النهي لكلَّ فرد .

والأصوليون قالوا : دلالة العموم الكلية ، ولذلك يُستدلُّ بها في النفي والنهي . وما ذكرناه يرد عليهم .

ومثل قوله تعالى : «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُم»^(۱) ، «وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم»^(۲) ، وشبهه إثبات الحكم لكلَّ فرد بقرينة ، أو بجعل الألف واللام ، والإضافة للجنس ، لا للعموم للقرينة .

وقد بقي من أمثلة إضافة (كلَّ) [۱۸] إلى معرفة إضافتها إلى المعرفة بالإضافة ، وإنْ كان منه قول حُرِيَث^(۳) : (كلَّ بني عمرو بن عوف) .

ولكن مقصودنا هنا قول النبي ﷺ : (كلُّ أَمَّيَّ مُعَافَى إِلَّا الْمَهَاجِرُونَ)^(۴) ، وهذا على ما تقدم من الإخبار عن (كلَّ) المضافة إلى معرفة بالمفرد ، فلذلك قال : (معافي) . وأمّا قوله : (إِلَّا الْمَهَاجِرُونَ) فلا يخالف ذلك ، لأنَّه يصح استثناء الجمع من المفرد العام ، كقوله تعالى : «إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا»^(۵) .

(۱) الأنعام ۱۵۱ .

(۲) الأنعام ۱۵۱ .

(۳) سلف ذكره ، وثمة تخريرجه .

(۴) صحيح البخاري ۲۴/۸ ، وصحح مسلم ۲۲۹۱ . ورواية مسلم : معافاة . وفي كليهما : المجاهرين . وينظر : شواهد التصحيف والتوضيح ۹۴ .

(۵) العصر ۲ - ۳ . وينظر : الاستغناء في أحكام الاستثناء ۱۴۰ .

القسم الثالث

أن تجرأ عن الإضافة لفظاً فيجوز الوجهان . قال تعالى :
 « وَكُلُّ أَنْوَهٍ دَخِرِينَ »^(١) ، « كُلُّ فِلَكٍ يَسْبِحُونَ »^(٢) ، « كُلُّ لَمْ قَنْتُونَ »^(٣) .
 وفي صفة الكفار : « وَكُلُّ كَانُوا ظَلَمِينَ »^(٤) . وقال : « فَكُلُّاً أَخْذَنَا بِذَنْبِهِ »^(٥) ،
 « قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ »^(٦) ، « كُلُّ لَهُ أَوَابَةٌ »^(٧) ، « كُلُّ إِيمَانٍ بِاللَّهِ »^(٨) ، « كُلُّ كَذَبَ الرُّسُلَ »^(٩) .

وقال الشاعر وهو الفضل بن العباس بن عبدة بن أبي لهب^(١٠) :

كُلُّ لَهُ نِيَّةٌ فِي بُعْضِ صَاحِبِهِ

وقال زهير^(١١) :

فَكُلًاً أَرَاهُمْ أَصْبَحُوا يَعْقِلُونَهُ

وقال الخثعمي^(١٢) :

(١) النمل . ٨٧ .

(٢) الأنبياء ٣٣ (كلـ) ، يس ٤٠ (وكـ) .

(٣) الروم . ٢٦ .

(٤) الأنفال ٥٤ .

(٥) العنكبوت ٤٠ .

(٦) الإسراء ٨٤ .

(٧) ص ١٩ .

(٨) البقرة ٢٨٥ .

(٩) ق ١٤ .

(١٠) شعره : ٣٩ ، وعجزه : بِنَعْمَةِ اللَّهِ نَقْلِيكُمْ وَتَقْلِيْنَا .

(١١) ديوانه ٢٩ ، وعجزه : عُلَلَةُ الْفِيْبِ بَعْدَ النِّفِ مُصْنَمِ .

(١٢) عبد الله بن الدمينة ، ديوانه ٨٢ ، وعجزه :

عَلَى أَنْ قَرَبَ الدَّارِ خَيْرٌ مِنَ الْبَعْدِ

بكلٌ تداوينا فلم يُشفَ ما بنا

وقال النحاة هنا ، ابن مالك^(١) وغيره : إن الإفراد على اللفظ ، والجمع على المعنى .

[١٨] وهذا يدل على أنهم قدروا المضاف إليه المحذوف في الموضعين جماعاً ، فتارة روعي كما إذا صرّح به ، وتارة روعي لفظ (كل) ، وتكون حالة الحذف مخالفة لحالة الإثبات .

ولو قال قائل : حيث أفرد يقدر المحذوف مفرداً ، وحيث حذف يقدر المحذوف جماعاً . فيقدر في قوله تعالى : «فَكُلَا أَخْذَنَا إِذْ نِيَّهُ» «قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَأْكِتَهُ» ، «كُلُّ لَهُ أَوَابٌ» : كل واحد .

ويُقدر في : «وَكُلُّ أَنْوَهٌ دَاهِرُونَ» : كل نوع مما سبق ، وهي من في السموات ومن في الأرض ، من صَرِيقٍ ومن لم يصفع ، وكل نوع جمَع ، لكان موافقاً لما تقدم إذا أضيفت لفظاً إلى نكرة . وما ذكروه يقتضي أن يُقدر : وكلهم أتوه ، وعلى كلا التقديرتين سائغ^(٢) ، والمراد الجمع .

وفي^(٣) قوله تعالى : «كُلُّ فِلَكٍ يَسْبَحُونَ» يتعين هذا التقدير ، لأن كلاً من الشمس والقمر والليل والنهر لا يصح وصفه بالجمع .

وقد يُحمل على المعنى بعد الحمل على اللفظ في الجملة الواحدة ، كقول الشاعر^(٤) :

وكلاً سقاناه بكأسيهما الدهر

وهو يقتضي أن يقدر : (كليهما) ، فإنه لو قدرت : كلاً منهما سقاناه

(١) ينظر : شرح الكافية الشافية ٩٤٩ .

(٢) أ ، ب : شائع .

(٣) (في) : ساقطة من أ .

(٤) حاتم الطائي ؛ ديوانه ٢٠٣ وصدره .

لبسنا صروف الدهر ليناً وغلظة

بكأسيهما ، لكان بعيداً ، ويكون كقولك^(١) : كُلُّ رجُلٍ أَكْرَمَهُمْ ، وَهُوَ مُمْتَنِعٌ .
وقد قدَّرَ الزمخشري^(٢) في قوله تعالى : « قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِرَتِهِ » : كُلُّ
أَحَدٍ . وهو يوافق [١٩١] ما قلته .

فصل

من لطيف القول في (كل) أنها للاستغراق سواء أكانت للتأكد أم لا .
والاستغراق لأجزاء ما دخلت عليه إنْ كان معرفة ، ولجزئياته إنْ كان نكرة ،
فإنك إذا قلت : رأيْتُ زيداً كله ، كانت لاستيعاب أجزاءه ، كذلك : أخذت
العشرة كلهـا .

وقولك : رأيْتُهم كلهـم ، وكـلُّهم قائم ، وكلُّ القوم ضارب ، ونحوه من سائر
صور دخولها على المعرفة من هذا القبيل ، لأنـك لو حذفتها لكان الشمول حاصلاً
وكانـت لاستغراق تلك الأفراد التي استغرقتها المعرفة كما هي لاستغراق أجزاء
العشرة وزيد .

وإذا قلت : كـلـ رجل قائم ، وما أشبـهـهـ من دخولها على النكرة كانت
لاستغراق جزئيات تلك الحقيقة التي المضاف إـلـيـهـ واحد منها^(٣) .
ومن أحـكامـهاـ أنهـ يجبـ مراعـاةـ الـلفـظـ فيـ مـثـلـ قولـ الشـاعـرـ^(٤) :

كـلـ لـهـ نـيـةـ فـيـ بـغـضـيـ صـاحـبـهـ

لـآنـ مرـاعـاةـ المعـنىـ هـنـاـ مـفـسـدـةـ .

(١) بـ : كـقولـهـ .

(٢) الكـشـافـ ٤٦٤ـ /ـ ٢ـ . والـزمـخـشـريـ مـحـمـودـ بـنـ عـمـرـ ، تـ ٥٣٨ـ هـ . (إـنـيـاهـ الرـوـاـةـ ٣ـ /ـ ٢٦٥ـ)ـ . وـ طـبـقـاتـ المـفـسـرـينـ ٣١٤ـ /ـ ٢ـ)ـ .

(٣) يـنـظـرـ : الإـبـهـاجـ ٩٧ـ /ـ ٢ـ)ـ .

(٤) سـلـفـ ذـكـرـهـ .

وكذلك قوله : كِلَّا نَا كَفِيلٌ صَاحِبِهِ^(١) .

وقول الشاعر^(٢) :

كِلَامُهُمَا خَلَفٌ عَنْ فَقْدِ صَاحِبِهِ

وذلك كله يدور على المعنى .

ومن أحكامها إذا قطعت عن الإضافة أن تكون في صدر الكلام كقولك :
كل^(٣) يقوم ، وكلاً ضربت ، وبكل مرت .

ويصبح^(٤) أن تقول : ضربت كلاً ، ومررت [١٩ ب] بكل . قاله السهيلي^(٥) :

وعلله بأن العامل اللفظي له صدر الكلام ، فإذا قطعتها عمما قبلها لم يكن لها شيء تعتمد عليه قبلها ولا بعدها . وتضمن كلامه أيضاً أنها إذا قطعت عن الإضافة يكون معناها : كل فريق ، لا : كل فرد ، وقال تعالى : « كُلُّ أَمَانٍ »^(٦) ، « كُلُّ يَعْمَلٍ عَلَى شَأْكِلَتِهِ »^(٧) ، لأن المراد : كل من الفريقين .

وكذا : « كُلُّ كَذَبَ الرَّسُولَ حَقٌّ وَعِيدٌ »^(٨) ، أي : كل فريق من الفرق الماضية .

ولو قال : (كلهم) لكان قد يتوهם أن المراد : كل فرد من قوم شبع الذين هم أقرب مذكور .

(١) ينظر : المساعد ٢/٣٥٠ . وفي أ : يقتل صاحبه . وقول الشاعر وصدر البيت ساقط من أ .

(٢) العريان بن سهلة النبهاني في الحماسة البصرية ١/١٣٥ وعجزه :
هذا أخي حين أدعوه وذا ولدي

(٣) (عن الإضافة ... كل) : ساقط من ب .

(٤) أ : ويصح .

(٥) نتائج الفكر ٢٨١ .

(٦) البقرة ٢٨٥ .

(٧) الإسراء ٨٤ .

(٨) ق ١٤ . وينظر : نتائج الفكر ٢٨٠ .

فصل

علمت أنَّ موضوع (كلٌّ) الاستغراق وشمول الحكم لكلٌّ من أفراد النكرة أو أجزاء المعرفة .

وعدَّ الأصوليون^(١) معها ألفاظاً من أدوات العلوم ، منها : (جميع) ، ومنها : (الألف واللام) في الجمع والمفرد ، على خلافِ فيه ، إذا لم يقصد بها العهد ، ومنها : (الذى والتي) وتشتتِهما وجمعهما ، و(منْ وما) الموصولتان ، ومنها : أسماء الشرط والاستفهام كـ(منْ وما) الشرطيتين والاستفهاميتين ، و(متى ومهمما وأينَ) ، ومنها : (أيَّ) ، وهي من الموصولات ، وتكون شرطاً واستفهاماً .

وأطلق الأصوليون هذه الصيغ وأنَّ مدلولها : كلٌّ فرد .
فاما (كلٌّ) فقد علمت أحکامها وأقسامها ، ولا تدخل إلا على ذي [٢٠] جزئيات أو أجزاء ، ومدلولها في الموضعين الإحاطة بكلٌّ فردٍ من الجزئيات أو الأجزاء .
وأما (جميع) فمثيل (كلٌّ) ، إذا أضيفت إلى معرفة ف تكون لإحاطة الأجزاء ، وهي (فعيل) بمعنى (مفعول) ، فيكون معناها : مجموع الأجزاء ، وكل جزء مجموع لأنَّه جُمعَ مع غيره ، فلا فرق بين قوله : (مجموع العشرة) و(كل عشرة) ، والإضافة فيما بمعنى (من) .

(١) ينظر :

- ميزان الأصول في نتائج العقول ١/٤٠٣ - ٤٠٨ .
- المحصول في علم أصول الفقه ١/٥٢٣ - ٥٨٤ .
- شرح مختصر الروضة ٢/٤٦٥ - ٤٧٢ .
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ٢٩٦ - ٣٠٣ .
- الكوكب الدرني في تخريج الفروع الفقهية على المسائل التحوية ٩٩ ، ٢١١ ، ٤٦٣ .
- شرح الكوكب المنير ٣/١١٩ - ١٢٧ .

فإِنْ أَرَدْتَ بِالْمُجْمُوعِ الشَّيْءَ الْمُجَزًّا كَالْعَشْرَةِ نَفْسَهَا سَاغٌ ، وَكَانَ ذَلِكَ مَعْنَى
آخَرُ ، وَهُوَ الْمُتَبَدِّرُ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ الْأَصْوَلِيِّينَ وَالْفَقَهَاءِ .

وَمِنْ أَصْوَلِ الْحَتْفَيَةِ أَنَّ كَلْمَةَ (كُلُّ) تَعْمَلُ الْأَسْمَاءَ عَلَى سَبِيلِ الْاجْتِمَاعِ ،
وَكَانُوهُمْ أَرَادُوا مَا أَرَادُوا الْأَصْوَلِيُّونَ ، وَالتَّحْرِيرُ مَا قَلَنَاهُ . قَالَ تَعَالَى : « وَإِنْ كُلُّهُمَا
جَمِيعٌ لَّذِيَنَا مُحْضَرُونَ »^(١) ، فَأَطْلَقُهَا عَلَى (كُلُّ) ، وَجَمِيعُ قَوْلِهِ : (مُحْضَرُونَ) بِاعتِبَارِ
الْمَعْنَى .

وَيُطْلَقُ الْجَمِيعُ بِمَعْنَى الْمَجَمِعِ ، قَالَ الشَّاعِرُ قَيْسُ بْنُ ذَرِيعَ^(٢) :
فَقَدْتُكَ مِنْ نَفْسٍ شَعَاعٍ لِّأَنِّي نَهَيْتُكَ عَنْ شَيْءٍ وَأَنْتَ جَمِيعُ
وَقَالَ لَبِيدَ^(٣) :

فِي جَمِيعِ حَافَظِي عُورَاتِهِمْ
يَعْنِي بِالْجَمِيعِ : الْجَيْشِ .

وَقَالَ أَيْضًا فِي مَعْنَى الْحَيِّ الْمَجَمِعِ^(٤) :

عَرِيبٌ وَكَانَ بِهَا الْجَمِيعُ فَأَبْكَرُوا

وَقَالَ الْجَوَهْرِيُّ^(٥) : [٢٠ بـ] الْجَمِيعُ : ضَدُّ الْمُتَفَرِّقِ . انتَهَى .

فَالْجَمِيعُ مَعْنَاهُ الْمَجَمِعُ ، فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونُ الْمُجْمُوعُ أَوِ الْأَجْزَاءُ الْمَجَمُومَةُ ،
وَالْمُجْمُوعُ لَازِمٌ لَهَا .

وَأَمَّا الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَالْمَوْصَلَاتُ كُلُّهُمَا فَمِثْلُ (كُلُّ) ظَاهِرًا ، وَقَدْ تَقْدِمُ فَرْقُ
لَطِيفٌ بَيْنَهُمَا .

(١) قيس . ٣٢ .

(٢) شعره : ١١٥ وَفِيهِ : عَدْمِكَ .

(٣) ديوانه ١٩٩ . وَعِجزُهُ : لَا يَهْمُونَ بِأَدْعَاقِ الشَّلْلِ .

(٤) ديوانه ٣٠٠ . وَعِجزُهُ : مَنْهَا وَغَادَرَ نُؤْيِهَا وَثَمَامَهَا .

(٥) الصَّاحِحُ (جَمِيعٌ) .

وأما (من وما) الشرطيان والاستفهاميان فمثل (كلّ) أيضاً ، تعمُّ كلّ فرد وتحيطُ به .

وأما (أي ومتى ومهما وأين) فمدولوها كلّ فرد^(١) ، لا [على] سبيل الإحاطة ، فهي تخالف كلاً في هذه المعنى ، والدليل على ذلك أنك تقول : (أيّ الرجال عندك أزيدَ أم عمرٌ) ، بـ(أم) لا بالواو . وتقول : (أكُلُ الرجال عندك زيدٌ وعمرٌ وخالدٌ) بالواو لا بـ(أم) فدلل على الفرق بين مدلوليهما ، فـ(كلّ) تفيد شمول الحكم لكلّ ما دخلت عليه ، وـ(أيّ) لا تقتضيه . ومن هنا جاء التكرار في (كلّ) وـ(كلّما) ، ولم يجيء في (أيّ) ونحوها ، حتى لو قال : (أيّ وقت دخلت الدار فأنت طالق) ، فدخلت مرّة بعد أخرى [لم يتكرر الطلاق] ، ولو قال : كلّما دخلت أو كلّ وقت دخلت ، فدخلت مرّة بعد أخرى^(٢)] تكرر .

ومن أصول الحنفية ، ونحن نوافقهم فيه ، أنـ (كلّما) تعمُ الأفعال على سبيل الانفراد . وفي الحقيقة هي عامة للأسماء ، فإنـها^(٣) (كلّ) دخلت على (ما) ، وهي مع الفعل بتأويل المصدر ، فكانـه قال : كلّ دخولي .

وهنا بحثٌ وهو أنا نجعلـ (ما) مصدرية فقط أو ظرفية مصدرية ، ويفسر أثرـ [٢١] ذلك إذا دخلتـ (كلّما) على فعل يمكن تعددـه في وقت واحد .
فإنـ قدرناها مصدرية فقط تعددـ الطلاق لعددـ شرطـه وإنـ جعلناها ظرفية لم يتعددـ لاتحادـ^(٤) وقتـه .

ولم أرـ للفقهاء تصريحاً بذلك ، لكنـهم قالـوا كلـهم : لو قالـ : (كلـما وقع عليك طلاقـي فأنتـ طالقـ) ، ثمـ قالـ لهاـ : أنتـ طالقـ ، وهي مدخولـ بهاـ ، وقعـ الثالث .

(١) ساقطة من بـ .

(٢) من بـ .

(٣) بـ : فإنـ بهاـ .

(٤) بـ : لا يجادـ .

وما قلناه يقتضي أنْ يُقال : إنْ قلنا : المعلول مع العلة فكذلك ، وإنْ قلنا : متأخرٌ عنها في الزمان ، لم يقع إلّا طلاقتان .

ولو قال : (كُلِّمَتِ رجلاً فَأَنْتَ طالقُ) ، فَكُلِّمَتِ رجلين بكلمة واحدة ، تُطلق طلاقتين على المذهب . وفيه وجہ : أنَّها لا تُطلق إلّا طلاقة^(۱) واحدة .

وفيمَا إذا قال : (كُلِّمَتِ امرأةً فَعَدْنَ من عبدي حُرُّ) ، فُطْلَقَ أَرْبَعاً . قال ابن الرّفعة^(۲) : لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَوْقَعَهُ عَلَى الْأَرْبَعَ دَفْعَةً أَوْ عَلَى التَّرْتِيبِ .

وما ذكروه من الخلاف في المسألة الثانية يقتضي طرد الخلاف في الجميع ، ويتبين أنَّ طلاقهم في الأولى والثالثة على المذهب ، وأنَّ المذهب عدم تقدير الظرفية بل الشرطية المجردة بين الفعل والطلاق على صفة التكرار .

وكذلك قالوا [۲۱ ب] في : (كُلِّمَ وَلَدَتْ وَاحِدَةً مُنْكِنَّ فَصَوَّابِهَا طَوَّلِقُ) ، فولدن^(۳) في وقت واحد ، طُلِقَنْ ثلَاثَةً ثلَاثَةً .

وي ينبغي طرد الوجه المتقدم فيها أيضاً ، وصناعة النحو تشهد للوجه المذكور ، فإنَّ (كُلِّما) منصوب على الظرفية والعامل فيه إِمَّا الفعل المضاف إِلَيْهِ إِمَّا الجزاء ، على خلاف بين النحاة في ذلك^(۴) .

فإِذا قطعنا النظر عن الظرفية أشكَلَ إِعْرَابِهِ وارتباطِ الجزاءِ بِهِ ، وليس كـ(إنْ) التي هي حرف ، ولعلَّ الفقهاء نظروا إلى المعنى ، لا إلى اللُّفْظ ، وحافظوا على كون الشرط فعلاً من غير تقدير بمصدر ولا ظرف ، وألحقو (كُلِّما) بـ(إنْ) في الشرطية مع زياحتها عليها بالتكرار .

(۱) ساقطة من أ ، ب .

(۲) نجم الدين أحمد بن محمد ، ت ۷۱۰ هـ . (طبقات الشافعية للسبكي ۹/۲۴ ، وطبقات الشافعية للإسني ۱/۶۰۱) .

(۳) أ ، ب : ولدت .

(۴) ينظر في (كُلِّما) ارشاد الضرب ۲/۵۶۵ - ۵۶۶ ، ومعنى الليب ۲۲۱ ، والبرهان في علوم القرآن ۴/۲۲۰ ، والإتقان ۲/۴ .

وقد أطلنا في هذا فلنرجع إلى غرضنا في الكلام على (أيّ) ، ونقول : إنّها إنما تفيد العموم لا التكرار ، فلا جَرَمَ لم يتكرر الطلاق بتكرر الدخول ، وتُطلق بائيّ وقت كان ، لما فيها من العموم .

فصل

فإنْ قلتَ : فإذا كانت (أيّ)^(١) لا تدلّ على التكرار ، وإنّما تدلّ على أحد ما دخلت عليه لا بعينه ، فهي والمطلق سواء ، وكلّ منها عمومه على البدل لا على الشمول ، والكلام إنما هو في عموم الشمول .

قلتُ : المطلق والنكرة التي لا عموم [٢٢] فيها لا يعوض فيها للأفراد ، وإنّما يدلّ على المطلق على الماهية ، وإنْ دلت النكرة مع ذلك على وحدة فلا عموم فيها ، فمطلق الوقت لا [دلالة له] على فرد ولا أفراد ، ووقت المنكر يدلّ على واحد غير معين ولا عام ، فإنّ إرادة المقيد فيهما لا ينافي اللفظ بل يزيد عليه .

وهذا هو مدلول (إذا)^(٢) ، فإنّها تدلّ على المطلق الزمان المستقبل ، ولا ينافي الحمل على الفور ، ولهذا اختلف الفقهاء : هل يُحملُ عليه ، وهل ينصرف بقرينة العوضية .

وأمّا (متى)^(٣) وأيّ حين) وأيّ زمان) فلم يتردّدوا فيها ، بل جعلوها صريحة في جواز التراخي . وسببه ما أشرنا إليه ، فإنّها دالة على الأفراد ، وإنّ كلّ واحد من الوقت داخل تحت مدلولها ، فإنّ إرادة بعضها دون بعض مخالف لمقتضى اللفظ .

(١) ينظر في (أيّ) الكتاب ١/٣٩٧ ، والأزهية ١٠٦ ، ومشتهر الفوائد ٣٥ ، ومغني الليب ٨١ .

(٢) ينظر في (إذا) : المقتصب ٢/٥٥ ، وحروف المعاني ٦٣ ، والأزهية ٢٠٣ ، والجني الداني ٣٦٧ .

(٣) ينظر في (متى) : حروف المعاني ٥٩ ، والأزهية ٢٠٠ ، ومغني الليب ٣٧١ .

وأماماً ثبتت الحكم لأحدهما مع ثبوته للأخر فهذا أمر زائد على التعميم اختصت به (كل). وهذا أمر معقول لا ينكر ، وتأمل الألفاظ يدل له ، فإنك إذا قلت : أحد الرجلين ، احتمل أن تريد واحداً معيناً ، فإذا قلت : إما هذا وإما هذا ، لم يتحمل ذلك وكان صريحاً في استواهما في الحكم .

فهذا معنى العموم في : أي[٢٢ب] الرجلين ، بخلاف أحد الرجلين ، لا عموم فيه بل هو مطلق .

فإن سميت هذا عموم بدل لا عموم شمول فلا حرج عليك ، غير أنك لا تسمى حينئذ المطلق عاماً ، لا عموم بدل ولا عموم شمول^(١) .

وحاصله أن المعاني ثلاثة :

ثبوت الحكم لكل من الأفراد ، حالة الجمع وحالة الانفراد ، وثبوته له حالة الانفراد من غير تعرض لحالة الجمع .

وثبوته للماهية من غير تعرض للأفراد .

فالأول : العام الشمولي المدلول عليه بـ(كل) ، وما في معناها .

والثاني : العام البديلي المدلول عليه بـ(أي) ، وما في معناها .

والثالث : المطلق .

ومما يدل على الفرق بين (كل) و(أي) أنك تقول : (كُلُّ الثلاثة ضربك وضربوك) ، على ما تقدم عن النهاة ، ولا تقول : أيُّ الثلاثة ضربوك ؟ فدل على أن معناها أحد الأشياء [لا مجموعها]^(٢) .

(١) ينظر : الإبهاج ٩٩/٢ - ١٠٠ .

(٢) من ب .

فصل

فِإِنْ قَلْتَ : فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿أَيَّمَا مَاتَتْ عَوْافَةً الْأَسْمَاءُ الْخَسِئَةُ﴾^(١) .

وَقَالَ ، ﷺ : (أَيْمَا إِهَابٍ دُبَغَ فَقَدْ طَهَرَ)^(٢) .

وَقَالَ : (أَيْمَا مُسْلِمٌ شَتَمَهُ أَوْ لَعَنَتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَرَحْمَةً)^(٣) .

وَقَالَ : (أَيْمَا امْرَأَ نَكْحَثْ نَفْسَهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيَهَا فِنِكَاحُهَا بَاطِلٌ)^(٤) .

وَالمراد [أ٢٣] بِذَلِكَ كُلُّهُ الْعُمُومِ .

قَلْتُ : الْعَامُ الشَّمْوَلِيُّ وَالْبَدْلِيُّ يَشْتَرِكَانِ فِي ثَبَوتِ الْحُكْمِ لِكُلِّ مِنَ الْأَفْرَادِ ، وَيَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ الشَّمْوَلِيَّ يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ حَالَةً اجْتِمَاعٍ كُلِّ فَرْدٍ مَعَ الْآخَرِ وَحَالَةً اِنْفَرَادِهِ ، وَالْبَدْلِيُّ لَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ .

وَلَسْتُ أَعْنِي بِحَالَةِ الْاجْتِمَاعِ الْمُجَمُوعِ ، وَإِنَّمَا أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا وُجِدَ أَفْرَادٌ تَرَتَّبَ الْحُكْمُ عَلَى كُلِّ مِنْهَا وَتَعَدَّ بِتَعْدِدِهَا^(٥) ، وَفِي الْبَدْلِيِّ يَتَرَتَّبُ عَلَى أَحَدِهَا وَلَا يَتَعَدَّ .

وَإِذَا عُرِفَ^(٦) هَذَا فَإِنَّمَا يَظْهُرُ أَثْرُ افْتِرَاقِهِمَا فِيمَا يُمْكِن تَعْدِدُ الْجَزَاءِ فِيهِ كَالْطَّلاقِ ، إِذَا قَالَ : كُلُّ وَقْتٍ دَخَلْتَ فَأَنْتِ طَالِقٌ ، تَكْرَرُ الدُّخُولُ بِتَكْرَرِ الطَّلاقِ .

وَلَوْ قَالَ : بَدْلٌ (كُلٌّ) : (أَيْ) ، لَمْ يَتَكَرَّرْ ، وَفِيمَا ذُكِرَ مِنْ شَوَاهِدِ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ الْجَزَاءُ فِيهِ وَاحِدٌ ، فَلَا فَرْقٌ بَيْنَ (أَيْ) وَ(كُلٌّ) فِيهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى .

(١) الإِسْرَاءُ ١١٠ .

(٢) مُسْنَدُ أَحْمَدٍ ١/٢١٩ وَ ٤/٢٥٤ وَسُنْنَ التَّرمِذِيٍّ ٤/١٩٣ .

(٣) يَنْظُرُ : مُسْنَدُ أَحْمَدٍ ٢/٢٤٣ وَ ٣٩٠ وَصَحْيَحُ مُسْلِمٍ ٢٠٠٨ .

(٤) مُسْنَدُ أَحْمَدٍ ٦/٦٦ وَ ١٦٥ - ١٦٦ ، وَسُنْنَ التَّرمِذِيٍّ ٣/٤٠٨ ، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ١١/١٦١ .

(٥) أَ : عَلَى كُلِّ مِنْهَا وَتَعْدِدُهَا .

(٦) أَ : فِإِذَا .

نعم يفترقان في أنه إذا قُصدَ الشمول يُؤْتى بـ(كلّ) ، وإذا قُصدَ بيان حكم واحدٍ من غير نظر إلى الشمول ولا عدمه يُؤْتى بـ(أيّ) ، كما أتى به القرآن والحديث في الأمثلة المذكورة .

فإنك إذا قلت : (أيُّ الرجلين جاءَكَ فهو فاضلٌ) ، إنما يصح إذا كان كُلُّ منهما فاضلاً . وكذلك : (إِنْ جاءَكَ هذَا أَوْ هذَا فَهُوَ فاضلٌ) ، بخلاف قوله : أحدهما فاضلٌ .

فمعنى (أيُّما إِهاب دُبُغَ فقد طَهُرَ) : إِنْ دُبُغَ [٢٣ ب] هذَا فَقَد طَهُرَ ، وإنْ دُبُغَ هذَا فَقَد طَهُرَ^(١) ، وإنْ دُبُغَ هذَا أَوْ هذَا فَقَد طَهُرَ .

وإنما يصح ذلك إذا كان الحكم ثابتاً لِكُلِّ منهما ، ولكن أتى بـ(أيّ) لأنَّ مَصْبَبَ الْكَلَامِ إِلَى إِفَادَةِ الْحُكْمِ ، وَهُوَ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَهْمَّ مِنِ الشَّمْوَلِ ، فَانظُرْ إِلَى مَوْاقِعِ كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ وَإِصَابَتِهِمَا الْمَفَاصِلُ^(٢) .

ولم يفهم العموم الشمولي من (أيّ) وحدها ، ولكن بضميمة الجزاء إليها ، وأنه لا يصح كونه جزاءً إلا بالشمول ، والفرق بينه وبين قوله : (أيّ وقت دخلتِ فأنتِ طالقٌ) ، أن قوله : (أنتِ طالقٌ) لا ضمير فيه يعود على (أيّ) ، ولا رابط إلا كونه جزاءً ، وهو مطلقٌ معلقٌ على أيّها كان ، ولا دليل على التكرار ، فكُلُّ^(٣) من أوقات الدخول صالح لأنْ يترتب عليه الطلاق المعلق ، وهو واحدٌ ، فإذا وُجِدَ انحلَّتِ اليمينُ .

وهنا : (أيّ إِهاب دُبُغَ) رتب عليه طهارته ، وهي غير طهارة الإهاب الآخر ، فلا تكرار أيضاً ، لكنْ عمّ عموم البدل لأجل الضمير العائد على (أيّ) ، والضمير حكمةً ما يعود عليه .

(١) (ولِيَنْ ... طَهُرَ) : ساقط من أ .

(٢) ب : المقاصد .

(٣) ب : وكلَّ .

وأَمَا (كُلَّ وَقْتٍ دَخَلْتِ) فَفِيهِ مَا يَقْتَضِي التَّكْرَارُ، لِدَلَالَةِ (كُلَّ) عَلَى الإِحْاطَةِ
وَالاسْتِغْرَاقِ .

فصل

فَإِنْ قُلْتَ : لَوْ قَالَ : (أَيْ وَقْتٍ [۲۴] دَخَلْتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ) مُشْتَمِلٌ عَلَى
الضمير ، فَهُلْ يَتَكَرَّرُ الطَّلاقُ بِتَكَرُّرِ الدُّخُولِ ؟ .

قُلْتَ : لَا ، لَأَنَّ لَا^(۱) يُزِيدُ عَلَى : أَنْتِ طَالِقٌ فِي أَيْ وَقْتٍ دَخَلْتِ . وَمَعْنَاهُ :
إِمَّا فِي هَذَا إِمَّا فِي هَذَا ، لَكِنْ يَقْعُدُ فِي الْأُولِيَّ لِصَدَقِ الاسمِ الْعَامِ ، وَلَمْ أَرِ
لِأَصْحَابِنَا فِيهِ نَقْلًا .

وَرَأَيْتَ فِي كُتُبِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّ لَوْ قَالَ : (كُلَّ دَارٍ أَدْخَلَهَا فَعْلَيْهِ حِجَّةُ) ، فَدَخَلَ
دَارِينَ ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا حِجَّةٌ وَاحِدَةٌ .

وَلَوْ قَالَ : (فَعْلَيْهِ بَهَا حِجَّةُ) فَعَلَيْهِ حِجَّتَانٌ ، فَفَرَقُوا بَيْنَ حَالَةِ الإِضْمَارِ
وَعَدْمِهِ ، وَذَلِكَ صَحِيحٌ لِأَنَّ كُلَّاً تَفِيدُ الشَّمُولَ .

وَعِنْدَنَا إِذَا قَلَنا فِي يَمِينِ الْلِّجَاجِ يَلْزُمُهُ مَا قَالَ ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ كَمَا
قَالُوهُ .

وَإِمَّا (كُلَّ وَقْتٍ دَخَلْتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ) فَلَا يَحْتَاجُ^(۲) إِلَى ضَمِيرٍ لِأَنَّهُ ظَرْفٌ .

فصل

فَإِنْ قُلْتَ : لَوْ قَالَ : (أَيُّ عَبْدِيٍّ حَجَّ فَهُوَ حُرٌّ)^(۳) ، فَحَجُّوا كُلُّهُمْ ، هَلْ
يَعْتَقُونَ ؟

(۱) ساقطة من أ .

(۲) ب : تحتاج .

(۳) الكوكب الدربي . ٤٦٥

قلت : نَعَمْ لِمَا قلناه .

وقال الغَزَالِي^(١) في فتاوِيهِ^(٢) : لا يُعتقِّ إِلَّا واحِدٌ ، وكَأَنَّهُ لَمْ يَتَضَعَّ عَنْهُ أَنْ أَيَّاً لِلْعُومَ ، أَوْ أَنْ عُومَ الْبَدْلِ فِيهَا لَا يَكْفِي ، ولَذِلِكَ لَمْ يَعْدُهَا فِي (المُسْتَصْفِي)^(٣) مِنْ صِيغِ الْعُومَ .

والشِّيخُ أَبُو إِسْحَاق^(٤) وغَيْرُهُ عَدُوُهَا وَلَمْ يَصِرُّهُوا فِيهَا بِالْبَدْلِ أَوْ الشَّمُولِ .

والتَّحْقِيقُ [٢٤ ب] مَا قلناه .

وقال الشِّيخُ أَبُو إِسْحَاق^(٥) وغَيْرُهُ مِنَ الْعَرَابِينَ : إِنَّهُ لَوْ قَالَ : (أَيْتَكُنَّ حَاضِتَ فَصَوَّابِهَا طَوَالِقُ) ، فَحُضِنَ طُلْقَنَ . وَهُوَ صَحِيحٌ لِمَا قلناه .

وَذَكَرَ الغَزَالِيُّ وَالرَّافِعِيُّ^(٦) هَذِهِ الْمُسَأَّلَةُ بِصِيغَةِ (كُلَّمَا) وَلَمْ يَتَعَرَّضَا لِصِيغَةِ (أَيْ)^(٧) .

وَسَوَّى ابْنُ يُونُس^(٨) وَابْنُ الرَّفْعَةَ بَيْنَ الصِّيغَتَيْنِ ، وَكَأَنَّهُمَا جَمِيعًا كَلَامُ الْمَرَاوِذَةِ مَعَ كَلَامِ الْعَرَابِينَ .

وَمَا قَالَهُ الغَزَالِيُّ فِي الْفَتاوِيِّ يَقتضي إِثْبَاتٍ خَلَافَهُ ، وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ قَوْلُ الْعَرَابِينَ ، لَا لِكُونِ (أَيْ) عَامَةٌ عُومُ الشَّمُولِ ، وَلَكِنَّ لِقِيَامِهَا مَقَامُ قَوْلِهِ : (إِمَّا

(١) أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ ، ت ٥٥٥ هـ . (طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةُ لِلْسَّبِيْكِيِّ ٦/١٩١ - ٣٨٩) .

(٢) فِي الْمُسَأَّلَةِ الثَّامِنَةِ وَالْثَّمَانِينَ بَعْدَ الْمُتَّهَةِ (الْكَوْكَبُ الدَّرِيُّ ٤٦٥) .

(٣) يَنْظُرُ : الْمُسْتَصْفِي ١/٤٠٢ - ٤٠٣ ، وَالْمَنْخُولُ ١٨١ وَفِيهِمَا أَنْ (أَيْ) مِنْ صِيغِ الْعُومَ .

(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلَى الشِّيرازِيِّ ، ت ٤٧٦ هـ . (وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ١/٢٩ ، وَطَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةُ لِلْسَّبِيْكِيِّ ٤/٢١٥) .

(٥) الْمَهْذَبُ فِي فَقْهِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ٢/٩١ ، وَالْتَّنْبِيَّةُ ١١٤ .

(٦) عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، فَقِيهُ شَافِعِيٌّ ، ت ٦٢٣ هـ . (تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ ٢/٢٦٤ ، وَطَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةُ لِلْسَّبِيْكِيِّ ٨/٢٨١) .

(٧) الْكَوْكَبُ الدَّرِيُّ ٤٦٦ .

(٨) عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، فَقِيهُ شَافِعِيٌّ ، ت ٦٧١ هـ . (طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةُ لِلْسَّبِيْكِيِّ ٨/١٩١ ، وَلِلْإِسْنَوِيِّ ٢/٥٧٤) .

هذا وإنما هذا) ، وهذا غير معنى (أحدهما) على ما قدّرناه .

ومن هنا يظهر لك الفرق بين : (إِنْ جَاءَكَ أَيُّ الرِّجَالِ) و(إِمْ جَاءَكَ كُلُّ الرِّجَالِ) ، فإنّ الأول يقتضي أنّ الشرط أحدهم ، والثاني يقتضي أنّ الشرط مجموعهم على ما يقرره فيما إذا تقدّم الشرط على (كلّ) .

ومن هنا يظهر لك ما قاله الأصحاب ، إذا قال : (إِنْ رَأَيْتَ عَيْنًا فَأَنْتَ طَالقُ) ، أنها تطلق بروءية أية عين كانت ، مع قولهم : إِنَّ الْمُشْتَرِكَ عَامٌ ، فأرادوا بالعموم عموم (أيّ) لا عموم (كلّ) .

وكذلك قولهم : إِنَّ النَّكْرَةَ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَعُمُّ ، كقوله تعالى : «وَإِنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ»^(١) ، أي : أيّ مشرك كان .

وكذا الذي في سياق الأمر على ما قاله الإمام فخر الدين^(٢) فيهما .

والذي عندي أنّهما مطلقاً ، والمراد الأعم حتّى لو قام دليل على التقييد لم^(٣) يكن تخالفًا ولا تخصيصاً بل تقييداً ، وفيما سبق يكون تخالفًا وتخصيصاً^(٤) .

وما ذكرناه في المشترك من أنه عام عموم (أي) على رأي الشافعي^(٥) قد يعارضه قولهم عنه : (أنه يحمل على الجميع احتياطاً) ، لكنّ ذلك ليس هو الصحيح عند الشافعي ، وإنّما الصحيح عنه القول بالعموم ، ونصّه في الوقف على المولاي أنه يصرف لهما ، لا ينافي ما قلناه ، وإنّما ينافيه لو وجد منه نصّ أنه إذا أمر بعين مثلاً يجب الإتيان بكلّ عين ، فليننظر حكم ذلك عنده .

(١) التوبة ٦ .

(٢) الرازى محمد بن عمر ، ت ٢٤٨ هـ . (وفيات الأعيان ٤/٤ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٨١/٨) .

(٣) ساقطة من ب .

(٤) ب : تخصيصاً ومخالفاً .

(٥) محمد بن إدريس ، ت ٢٠٤ هـ ، (وفيات الأعيان ٤/١٦٣ ، وطبقات الشافعية للمسنوي ١١/١) .

فإِنْ قلْتَ : [هل يفْرُقُون] في الضمير العائد على (أي) بين أَنْ يكون مرفوعاً أو منصوباً ؟ .

قلْتُ : لا . فِإِذَا قالَ : (أي عبدي حجَّ فاعنته) ، فحجّوا كُلُّهُمْ كَانَ لِلوكيل
أَنْ يعتقهم ، قلته تفَقَّهَا لَا نقاً .

والغزالى قال في الفتوى : (إِذَا قال لوكيله : أَيُّ رَجُلٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَعْطَهَ
دَرَهْمًا) أَنَّه يقتصر على المستقين ، وذلِك على قاعده في (أي) لم يفرق بين
المرفوع والمنصوب .

[٢٥ ب] فصل

فإِنْ قلْتَ : فما تقولون في المسألة عن محمد بن الحسن^(١) إِذَا قالَ : (أي عبدي ضَرَبَكَ فَهُوَ حُرٌّ) ، فضربوه ، عُنِقوا جمِيعاً . وِإِذَا قالَ : (أي عبدي ضَرَبَتُهُ فَهُوَ حُرٌّ) ، فضربهم^(٢) ، لَا يُعْتَقُ إِلَّا وَاحِدٌ^(٣) .
قلْتُ : الحقُّ أَنَّهُمْ يعتقدون جمِيعاً في المسألتين .

وقد نقل ابن عمرون التحوي^(٤) أَنَّ أَصْحَابَ الشَّافِعِيِّ لَا يَأْخُذُونَ ، بما قاله
محمد بن الحسن فيها ، وَأَنَّ فِي فِتاوِيِ الشَّاشِيِّ^(٥) أَنَّ مَقْتَضِي ذَلِكَ تَكْرَارُ الْعَقْنَةِ
بِتَكْرَارِ الْعَبْدِ وَالضَّرْبِ .

(١) الشيباني ، فقيه حنفي ، ت ١٨٩ هـ . (طبقات الفقهاء ١٣٥ ، والجواهر المضية في طبقات الحنفية ١٢٢ - ١٢٧ / ٣) .

(٢) ب : فضربوه .

(٣) ينظر : مسائلتان من كتاب الأيمان ١٠٠ ، وشرح مختصر الروضة ٥٨٢ / ٣ ، والكوكب الدرى ٤٦٣ ، والتمهيد ٣٠٢ .

(٤) محمد بن محمد بن عمرون الحلبي ، ت ٦٤٩ هـ . (إشارة التعين ٣٣٧ ، وتنكرة النحة ٥٢) .

(٥) أبو بكر محمد بن أحمد ، فقيه شافعي ، ت ٥٠٧ هـ . (طبقات الشافعية للسبكي ٨٠ / ٦ ، ولابن قاضي شهبة ٢٩٧ / ١) .

وقد تكلم ابن جني^(١) على مسألة محمد بن الحسن هذه ، وغيره من النحاة ، وذكرها الزمخشري في خطبة (المفصل)^(٢) مُعظّماً قدر النحو الذي غاص بسيبه محمد بن الحسن على الفرق بين هاتين المسألتين .

وأطرب الحنفية في ذلك وفرعوا عليه . لو قال : (أي امرأة ضربت زيداً فلها درهم) عمّ ، ولو قال (ضربها زيد) لم يعمّ .

وقالوا : إذا ضربهم متربين عتق الأول ، وإذا ضربهم معاً عتق واحد ، ويُخَيِّر فيهم السيد بعين العتق فيمن شاء منهم .

وبنوا كلامهم في ذلك على أن (أيا) لا عموم فيها ، ثم تارة يجزمون بعدم عمومها ، وتارة يقولون : إنّها تارة تكون للعموم وتارة لغير العموم .

وينقلون عن [٢٦] سيبويه^(٣) والمبرد^(٤) أنها تقتضي مجھولاً من معلوم ، ويذكرون مثال مجئها للخصوص :

قوله تعالى : «أَيُّكُمْ يَا أَيُّهُ يَعْرِشُهَا»^(٥) .

قوله : «فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالآمِنِ»^(٦) .

قوله : «أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا»^(٧) .

ومثال مجئها للعموم :

قوله تعالى : «لِيَلْتُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً»^(٨) .

(١) في كتابه : مسائلان من كتاب الأيمان لمحمد بن الحسن .

(٢) المفصل ٧ . وينظر : شرح المفصل ١٤/١ .

(٣) ينظر : الكتاب ١/٣٩٧ - ٤٠١ و ٢/٣١١ . وليس فيه ما ذكره .

(٤) ينظر : المقتضب ٢/٢٩٤ - ٣٠٥ . وليس فيه ما ذكره السبكي .

(٥) العمل ٣٨ .

(٦) الأنعام ٨١ . وفي النسخ الثلاث : أي . وما أثبتناه من المصحف الشريف .

(٧) مريم ٧٣ .

(٨) الملك ٢ .

ويستدل على الخصوص في الأول بأنه لم يقل : (يأتوني) ، ولا دليل فيه ، لأنّه قد يكون لمراعاة اللفظ .

وفي الثاني والثالث بأنّ المراد أحدهما ، ولهذا قال : «**أَلَّذِينَ آمَنُوا**»^(١) .

وعلى العموم في الرابع بأنّ حسن العمل صفة عامة ، ولذلك كان الابتلاء عاماً ، ولا فرق بين الموضع كلّها ، و«**أَحْسَنَ عَمَلاً**» صفة خاصة لا عامة .

و عموم البدل في الموضع كلّها وإرادة الواحد ممنوعة في الموضع كلّها .

ثمّ لما قرروا هذا ، وأنّ (أيّاً) نكرة لا تقتضي العموم قالوا : إنّ العموم قد يعرض للنكرة ، فمن مقتضيات ذلك وصفها بوصف عام ، ومثلوه بقولهم : (لا يكُلُّ [إلا رجلاً كوفياً] ، له أنْ يكلّم جميع الكوفيين .

ولو قال : [إلا رجلاً] فكلّم رجلين ، حثّ .

فعلم أنّ العموم من إلحاقي الوصف العام بها .

وهذا أولاً : منقوض بما نصّ عليه محمد بن الحسن في (الجامع الكبير) أنه لو قال : (الأكلمنَ رجلاً كوفياً) بـ«رأي واحد» ولو اقتضى الوصف العموم كما قالوه لما [٢٦ ب] بـ«إلا بالجميع» .

وثانياً : مندفع بأنّ الوصف المذكور ليس للتعميم بل لبيان المراد بالنكرة ، والنكرة فيها أمران : أحدهما النوع ، والثاني الوحدة ، فإنّ^(٢) الرجل يذكر في مقابلة المرأة فيراد به النوع . ويذكر في مقابلة الرجلين فيراد به الوحدة مع النوع ، وكلّ منهما أعمّ من الكوفي وغيره .

وإذا قال : (كوفياً) احتمل أنْ يكون تقييداً للثاني فلا يكُلُّ إلا واحداً كوفياً ، واحتُمل تقييد الأول فلا يكُلُّ إلا نوع الكوفي وإنْ كان كثيراً ، فإنْ نوع أحدهما أتبع ،

(١) الأنعام ٨٢ . وفي مريم ٧٣ : للذين آمنوا .

(٢) فيها أمران . . . فإنّ) : ساقط من بـ .

وإن أطلق فالذي يتوجه أن يحمل على الثاني ويحث بالاثنين ، وهم رأوا أن قرينة وصفة بصفة الكوفية^(١) وهي تشمل الواحد والكثير قرينة مشعرة بإرادته النوع .

فإن صح لهم فلا دليل فيه على إطلاق كون الصفة تفيد العموم ، وإن لم يصح ، وهو الأظهر ، فعدم الدليل أولى ، ثم بَنَوا على هذا فقالوا : (أي عبيدي ضربك) ، وصف النكرة بالفعل ، وهو عام ، فيع نكرة .

أما كون النكرة موصوفة بالفعل ظاهر ، ولا يريدون به الصفة الصناعية بل الصفة المعنوية .

وأما كون الفعل عاماً فلأنه مستند إلى ضمير (أي عبيدي) ، [٢٧] [أ] والفعل يتعدد بتنوع فاعله لاستحالة أن يكون فعل الجماعة واحداً . وهذا معنى قولهم : (الفعل يعم بعموم فاعله لا بعموم مفعوله) . وطول النها في تقرير ذلك ، والاستدلال بكون الفاعل كالجزء من الفعل ونحوه من الأمور التحوية التي ليس لها أثر فيما نحن فيه ، وإنما المأخذ ما ذكرناه .

ثم هو محل منع لأن الفاعل ضمير (أي) ، فإذا لم تكن عامة لم يكن ضميرها عاماً ، وإذا لم يكن عاماً لا يكون فعله عاماً ، تعين ما قالوا^(٢) في المسألة الثانية ، ولا فرق بينهما إلا أن الفاعل هناك خاص ، وهنا بهم ، والمبهم غير عام ، فالاستدلال على عموم (أي) في هذه الصورة بعموم الفعل دور ، لأن عموم الفعل متوقف على عموم الفاعل المتوقف على عموم (أي) الموقوف على عموم الفعل^(٣) .

وإن أرادوا العام البديلي فهو حاصل بدون هذا الدور ، وهو حاصل في المسألتين .

(١) أ : الكوفي .

(٢) أ ، ب : قالوه .

(٣) ينظر : الكوكب الدربي ٤٦٣ ، والتمهيد ٣٠٣ .

وأمّا عموم النكارة بعموم صفتها فقد تقدّم استدلالهم عليه ومنعه ، فقد ظهر أنّ المنع متوجّه عليهم في مقامين في كلّ منهما يقف استدلالهم على عتق جميع العبيد على أصلهم ، إلّا أن يسلكوا ما قدّمته .

ثم قالوا في المسألة الثانية وهي : (أي عبدي ضربته) أنّ [٢٧ ب] الفعل هنا خاصّ لأنّ فاعله خاصّ ، وهو المخاطب ، وتعدد المفعول لا يوجب تعدد الفعل ، لأنّ الفعل الواحد قد يقع على عبيد كثيرة ويتعلّق بمفاعيل كثيرة ، كذلك الضرب الواحد قد يقع على عبيد كثيرة^(١) .

فإمّا أن نقول إنّ الوصف بالفعل الخاص لا يقتضي العموم ، وإمّا أن نقول إنّ هذا ليس بوصف النكارة ، وإنّما هو وصف للفاعل ، أعني من جهة المعنى ، فإنّ الضاربة التي هي مدلول (ضربته) صفة الفاعل الخاص ، وهو المخاطب ، والمضروبية التي هي صفة العبيد ، إنّ دلّ اللفظ عليها ، فإنّما يدلّ بالاقتضاء ، والاقتضاء لا عموم له ، لأنّ العموم من عوارض الألفاظ ، والمقتضى يقتصر منه على موضع الضرورة .

وعدوا هذا إلى قوله : (أي عبدي ضرب) مبنياً للمفعول . هكذا في الكلام الذي عندهم منسوباً لابن جنّي^(١) ، لأنّ الفاعل ، وإنّ لم يذكر ، فهو فير حكم المذكور .

وهذا يردّ عليهم فيه قوله ﷺ : (أيما إهاب دُبَغَ فقد طهر) ، وقد قالوا هم فيه بالعموم أكثر منا لأنّهم أدرجوا فيه جلد الكلب .

والحقّ أن (ضربته) صفة لـ(أي) اعتباراً بمعناها ، فإنك تقول : (مررت برجل ضربه عمرو) ، كما تقول : (ضَرَبَ عَمْرًا) ، ومدلولها عند العرب والنحاة [٢٨] الوصف ، ولذلك تقول : (زيد ضربه عمرو وضرب عماراً) ، أخبرت عن

(١) مسائلتان من كتاب الأيمان ١١٤ .

المبتدأ في الموصعين .

ولا شك أن في قولنا : (ضربته) نسبتين :

إحداهما^(١) : إلى الفاعل بالضاربية .

والآخرى : بالنسبة إلى المفعول بالمضروبية .

ومن الجهة الثانية يصح الوصف ، وليس ذلك^(٢) من الاقتضاء .

وذكروا فرقا آخر بين المسألتين ، وهو أن الشرط في : (ضربك) ضرب العبيد ، وهو عام ، فلم يكن عموم العتق بعموم الشرط بل بعموم الفاعلين ، فإذا وُجد الضرب من الثاني عتق به كما عتق به الأول فضربيه لأن الضرب من كل واحد شرط وقوع العتق عليه .

والشرط في (ضربته) الضرب الواقع من المخاطب ، فلو عُتِقَ الثاني لعنت بضرب آخر من المخاطب ، فيتكرر المشروط بتكرر الشرط . (أي) لا تقتضي التكرار .

والجواب عن قولهم : (ضرب العبيد) تقدّمت الإشارة [إليه]^(٣) ، وأن على قولهم : إن (أيّاً) لا تفيد العموم يكون الشرط : ضرب أي العبيد .

وفرق بين قولنا : (ضرب أي العبيد) و(ضرب العبيد) .

وعن قولهم : إن الضرب من كل واحد شرط وقوع العتق يحتاج إلى إثبات أن (أيّاً) مثل (كل)^(٤) ، وأن كل ضرب شرط ، وكلا المقامين لم يبرهن عليه ، والأول لا يقولون به .

وعن [٢٨ ب] قولهم : الشرط في (ضربته) .. إلى آخره ، أن التكرار إنما

(١) من أ ، ب . وفي الأصل : أحدهما .

(٢) أ : كذلك .

(٣) من أ .

(٤) ساقطة من أ .

هو في المحلّ الواحد ، والمحلّ هنا متعدد كما لو قال : (كُلُّ عبدٍ ضربته) . فإنْ قال : إنَّ (أيَا) لا تفيد العموم استغنِي عن هذا الجواب . وأيضاً قوله : (يضرب آخر) المسألة أعمُ .

فإذا فرضنا أنه ضرب الجميع ضربة واحدة ، لمَ لا يعتقدون ؟
فهذا ما عندي في هذا المسألة ، وأنَّ العتق يحصل في المسائلتين ، كما لو قال : كُلُّ عبدٍ ضاربٌ أو مضروب ، أو : أيُّ عبدٍ ضاربٌ أو مضروب . والله تعالى أعلم .

وقد رأيت المسألة في تعليقه القاضي حسين^(١) ، من أصحابنا ، قال :

فرع

إذا قال : (طلق مِنْ نسائي مِنْ شئت) ، فله أنْ يطلق كُلَّ مَنِ اختارتِ الطلاقَ .

والفرق أنَّ التخصيص والمشيئة تضاف^(٢) إلى واحد ، فإذا اختار واحدة سقط اختياره .

وفي المسألة الثانية الاختيار مضادٌ إلى جماعة ، فكُلُّ مَنِ اختارتِ طلاقُه .
نظيره^(٣) إذا قال : (أيُّ عبدٍ ضربته من عبيدي فهو حُرُّ) ، فضرب عبداً ثم عبداً ، لا يعتقد الثاني ، لأنَّ حرف (أيَّ) ، وإنْ كان حرف تعميم فالمضادُ إليه الضربُ واحدٌ .

ولو قال : (أيُّ عبدٍ ضربك فهو حُرُّ) ، فضربه [١٢٩] عبدٌ ثم عبدٌ [ثم

(١) الحسين بن محمد المرزوقي ، فقيه شافعي ، ت ٤٦٢ هـ . (طبقات الشافية للسبكي ٤/٣٥٦ ، وللإنسنوي ١/٤٠٧) .

(٢) ب : مضاد .

(٣) ب : نظيرها .

عبد^(١)[)، عُتِقُوا ، لأنَّ الضرب مضادٌ إلى جماعة .

وهذا الذي قاله القاضي حسين غير مسلم له ، ولعلَّه أخذه من كتب الحنفية مُسْلِمًا ، والكلام معه كالكلام معهم .

وقوله في (أي) : [إنه]^(٢) حرفٌ ، عجيبٌ ، ويحملُ على أنه لم يرد اصطلاح النهاة ، وأطلق الحرف على الكلمة .

وقد رأيت في فتاوى فيها من فتاوى الشاشي^(٣) وغيره ، قال :

مسألة

إذا قال لرجل : (أي عبيدي ضربك فهو حُرٌّ) ، هل يتكرر العتق بتكرر الضرب ؟

الجواب :

إنَّ مقتضى ذلك تكرر العتق بتكرر العبيد والضرب . انتهى .

وأكَّد عندي أنه من كلام الشاشي ما قدَّمه عن ابن عمرون النحوي . وعلى كل حال فهو مخالف لما قاله القاضي حسين^(٤) .

ومما ذكره الحنفية من عموم النكرة بعموم الوصف ، لو قال لامرأته : (لا أقربكما إلَّا يوماً) ، فالمستثنى يوم واحد . ولو قال : (إلَّا يوماً أقربكما فيه) ، فكل يوم يقربهما فيه يكون مستثنى ، واستدلوا بذلك على عموم النكرة بعموم الصفة .

وهذا يرد عليهم في قولهم : إنَّ (ضربته) ليس صفة لـ(أي عبيدي) ، فقياس

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) سلفت ترجمتها .

(٤) وقد رأيت في ... حسين) : ساقط من ب .

ما قالوه هناك أن هذه صفة له ، وإن صفة العموم^(١) من مقتضياتها ، وأن المقتضى لا [٢٩ ب] عموم له ، فيلزمهم في الموضعين القول بالوصف والعميم أو الإنكار في الموضعين .

قالوا : إذا قال : (أيكم حمل هذه الخشبة فهو حُرّ) ، وكل واحد يطبق حملها ، فحملوها^(٢) على التعاقب ، عُتقوا . وإن حملوها معاً لم يعتقوا ، لأن كلاً منهم حَمَلَ بعضها لا كلهَا .

وإن لم يكن كل واحد يطبق حملها عتقوا جميعاً إذا حملوها ، لأن وصف النكرة هنا بأصل الحمل^(٣) ، وفي الأولى بحمل الخشبة .

وهذا الحكم لا بأس به ، لا من جهة الوصف بل من جهة أن عنق كل منهم معلق في الصورة الأولى بحمله إليها ، وفي الثانية بمشاركة في الحمل .

فصل

مما نتبه^(٤) عليه هنا بحث شغف به بعض المتأخرین من الأصوليين ، وهو أن العام في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاء ، فظنّ أنه يلزم من هذه القاعدة أنه لا يستدل بأكثر العمومات في هذا الزمان ، لأنّه قد عمل بها في زمان ما ، والمطلق يخرج عن عهده بالعمل به في صورة .

والذي شغف بهذا البحث هو الشيخ شهاب الدين القرافي^(٥) ، ورد آخرون عليه ، منهم الشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد^(٦) ، واستدل بحديث أبي أيوب^(٧)

(١) في النسخ الثلاث : اليوم . والصواب ما أثبتنا .

(٢) من أ ، ب . وفي الأصل : فحملوا .

(٣) أ : الجملة .

(٤) أ : ما نتبه .

(٥) أحمد بن إدريس الصنهاجي ، ت ٦٨٢ هـ . (الوافي بالوفيات ٦/٢٣٣ ، والمنهل الصافي ١/٢١٥) .

(٦) محمد بن علي ، ت ٧٠٢ هـ . (الطالع السعيد ٥٦٧ ، والديجاج المذهب ٢/٣١٨) .

(٧) ينظر : غريب الحديث لأبي عبد الله عبيد ٢/٥٩٤ - ٥٩٦ (تحدد . حسين محمد شرف) .

لما قدم الشام فوجد مراحيس قد ثبّت قيـل القـبلة ، على [٣٠] أنهم فهموا العموم في الأمكنة ، يعني فيكون العام في الأشخاص عاماً في الأمكنة ، على خلاف ما قال القرافي . وكلٌ من القولين غير صواب .

فالصواب ما قررها لنا الشيخ علاء الدين الباقي^(١) من القول بالقاعدة وعدم لزوم ما ذكره القرافي ، وذلك لأن المقصود : أن العلم في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاء ، بمعنى أنه إذا عمل به في الأشخاص في حالة ما ، في زمان ما ، في مكان ما ، لا يُعمل به في تلك الأشخاص مرة أخرى ، أما في أشخاص آخر فيُعمل به ، لأنّه لو لم يُعمل به لزم التخصيص في الأشخاص . فاللتوفية بعموم الأشخاص^(٢) أن لا يبقى شخص ما ، في أي زمان ومكان وحال إلا حكم عليه ، والتوفية بالإطلاق أن لا يتكرر ذلك الحكم ، فكل زان يُحدُّ ، وإذا جلدناه لا نجلده ثانياً في مكان آخر أو زمان آخر أو حالة أخرى إلا إذا زنى مرّة أخرى ، لأن تكرر جلدته لا دليل عليه والفعل مطلق ، فهذا معنى القاعدة ، وبه يظهر أن لا إشكال عليها ، ولم يلزم من الإطلاق في شيء من التعميم في غيره^(٣) .

وقد يُعرض على هذا بأن عدم تكرار الجلد مثلاً معلوم من كون الأمر لا يقتضي التكرار ، وبأن المطلق هو الحكم ، والعام هو المحكوم عليه ، [٣٠] وهذا غیران ، فلا يصلح أن يكون ذلك تأويلاً لقولهم : (العام مطلق) ، فينبغي أن يُهذَّب هذا الجواب ويُجعل العموم والإطلاق في لفظ واحد بأن يقال : المحكوم عليه وهو الزاني أو المشرك وما أشبهه فيه أمران : أحدهما : الشخص . والثاني : الصفة ، كالزنا مثلاً . وأداة العموم لما دخلت عليه أفادت

(١) علي بن محمد ، فقيه شافعي ، ت ٧١٤ هـ . (طبقات الشافعية للسبكي ٣٣٩/١٠ ، وللإسني ٢٨٦/١).

(٢) (اللتوفية ... الأشخاص) : ساقط من بـ .

(٣) ينظر : الإيهاج ٨٥-٨٦ .

عموم الشخص لا عموم الصفة ، والصفة باقية على إطلاقها ، فهذا معنى قولهم :
 (العام في الأشخاص مطلق في الأحوال والأزمنة والبقاء) ، أي : كل شخص
 حصل منه مطلق زni حَدّ ، وكل شخص حصل منه مطلق شرك ، قُتِلَ بشرطه .
 ورجع العموم والإطلاق إلى لفظة واحدة باعتبار مدلوليهما^(١) من الصفة
 والشخص المتصل بها ، فافهم ذلك .

ثم إنَّه مع هذا لا نقول بأنَّ كون الصفة مطلقة تحمل على بعض مسمَاها ، لأنَّه
 يلزم منه إخراج بعض الأشخاص .

نعم لو حصل استغراق الأشخاص لم يحافظ مع ذلك على عموم الصفة لا
 إطلاقها .

وهكذا الحديث الذي تمسَّك به الشيخ تقى الدين ، وهو قوله ، ﷺ :
 (لا تستقبلوا القبلة بعائط ولا بول)^(٢) ، الاستقبال مطلق ، وبدخول النهي عليه
 صار عاماً ، وكل استقبال منهي عنه . والاستقبال [١٣١] في الشام أو غيره لو
 أخرج لبطل العموم ، فإذا راجه في النهي من جهة أداة العموم لا من جهة عموم
 موضوعه^(٣) .

ووجه مناسبة هذا البحث لما كنا فيه أنَّ كون الفعل مطلقاً لا يمنع من التمسَّك
 بعموم (أي) وأنَّا متى اقتصرنا على صورة من الفعل تمسكاً بإطلاقه لزم تخصيص
 العموم في (أي) ، فلا يسمح كما لا يجوز تخصيص العام بالعمل ببعضه في
 صورة .

(١) ب : مدلولها .

(٢) سنن ابن ماجه ١١٥ ، وسنن الترمذى ١٣ / ١ .

(٣) ينظر : الإبهاج ٢ / ٨٤ - ٨٥ .

فصل

ما قدّمناه من أنه إذا تقدّمَ النفي على (كلّ) لا يدلّ على الاستغراق شرطه أنْ لا ينقض النفي بـ(إلاً) ، فلو انتقض قبل المحمول فالاستغراق باقٍ كما لو لم يدخل النفي ، قال تعالى : ﴿ إِن كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَا فِي الْجَنَّاتِ عَبْدًا ﴾^(١) ، فالمراد أن كلّ واحدٍ آتىه عبداً ، وإنْ كانَ النفي متقدماً لكن لأجل الاستثناء .

وبسببه ما قدّمناه أنّ النفي للمحمول^(٢) وسلطه عليه ، وما بعد (إلاً) لا تسلط للنفي عليه ، فما بعد (إلاً) مثبت ، وهو في الاستثناء المفرغ مستند إلى ما قبلها ، وهو كلّ فرد كما كان في الجملة قبل دخول النفي والاستثناء ، وعلى قياس ذلك (ما كلّ أحدٍ إلاً قائمٌ) ، و(ما كلّ ذلك إلاً يكون)^(٣) ، و(ما كلّ ذنبٍ إلاً صنعه أبو النجم)^(٤) .

فلو تأخر بعد (إلاً) نفي آخر كان المعنى على العموم أيضاً ، [٣١ ب] قوله : ما كلّ الذنب إلاً لم يصنع ، معناه : لم يصنع شيئاً منه ، لأنّ عدم الصنع محمول على (كلّ) على حاله ، والنفي الأول لما سواه نفي عن كلّ فرد ما سوى المحمول ، وأثبت لها المحمول .

وإنما قيدت قولي في الأول بما قبل المحمول^(٥) احترازاً من ورود (إلاً) بعد المحمول ، فلا اعتبار بها كقولك : (ما كلّ إنسانٍ قائمٌ إلاً في الدار) ، فالنفي هنا كما كان قبل دخول (إلاً) سلب للاستغراق ، لا استغراق للسلب ، والمعنى : أنّ استغراق القيام للإنسان مُنْتَفِي إلاً في الدار فإنه ثابت ، فيكون : كلّ إنسانٍ قائمٌ في الدار .

(١) مريم ٩٣ . وينظر : الإبهاج ٩٦/٢ .

(٢) ب : إنما هو للمحمول .

(٣) إشارة إلى قول ذي اليدين ، وقد سلف في القسم الثاني من الكتاب .

(٤) سلف قول أبي النجم العجلي في القسم الثاني من الكتاب .

(٥) (وأثبت لها . . . قبل المحمول) : ساقط من أ .

فصل

في التعليق على العموم ودخوله في حيز الشرط أو دخول الشرط في حيزه

وهذه المسألة قلَّ مَنْ تكلَّم عليها ، وللمشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد كلامٌ لا يحضرني الآن ، ولعلَّي ألحقه في آخر الكلام^(١) .

والذى يقتضيه نظري أنَّ تقدَّم (كلَّ) على الشرط كتقدُّمها على النفي . فكما يكون النفي هناك عاماً لـكُلَّ فرد يكون الشرط هنا عاماً لـكُلَّ فرد ، والحكم بالقضية الشرطية على كُلَّ فرد ، فإذا قلتَ : (كُلُّ عبدٍ لي إِنْ حَجَّ فَهُوَ حُرٌّ) أو : (فجمِيعهم أحراز) أو : (فَسَالَمُ حُرٌّ) أو : (فروجته طالقٌ) . فالجزاء في جميع ذلك متربَّ [٣٢] على كُلَّ فرد ، أي : مَنْ حَجَّ مِنْهُمْ ترتب ذلك المشروط عليه .

وإِنْ كان المشروط مما لا يتكرَّر فقد حصل بالأول وقوع ، وإنْ كان مما يتكرَّر بالثاني وما بعده . والعائق بالنسبة إلى محله يتكرَّر فيعتق كلَّ منهم بحجة ، وفي الحقيقة ليس ذلك بتكرار .

واعلم أنَّه يجوز في اللفظ أنْ نقولَ : (إِنْ حَجَّ كُلُّ عبدٍ فَهُوَ حُرٌّ) ، على ما تقرَّر من أنَّ ضمير (كلَّ) المضافة إلى نكرة مفردةٍ مفردٌ ، وأنْ نقولَ : (فهم) ، ويكون الضمير للعبد كما قلناه في بيت عترة^(٢) ، لأنَّ هذا ليس بخبر ، بل هو جملة أخرى ربط بينهما الشرط .

فصل

إِذا عُرف ذلك فإذا قلتَ^(٣) : (إِنْ حَجَّ عَبْدٌ مِنْ عَبْدِي فَهُوَ حُرٌّ) فهل تقول

(١) لم يفعل المؤلف ، رحمه الله ، ذلك .

(٢) سلف ذكره في القسم الأول من الكتاب .

(٣) أَ : قلنا .

هنا : مَنْ حَجَّ مِنْهُمْ عُتِقَ أَوْ لَا يُعْتَقُ حَتَّى يَحْجُّ جَمِيعَهُمْ ، كَمَا قلناهُ فِيمَا إِذَا قَالَ :
فَهُمْ أَحْرَارٌ .

وَالذِّي نَقُولُ بِهِ إِنَّهُ مَنْ حَجَّ مِنْهُمْ عُتِقَ ، لَا إِنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ : (فَهُوَ) مُفَرِّدٌ
يَعُودُ عَلَى مَنْ حَجَّ مِنَ الْعَبْدِ فَأَفَادَ أَنَّ كُلَّ عَبْدٍ حَاجٌ فَهُوَ حُرٌّ ، وَهَا هُنَا دِقْيَةٌ وَهُوَ
أَنَّهُ لَوْ قَالَ : (إِنْ حَجَّ كُلُّ مِنْ عَبْدِي فَكُلُّ مِنْ عَبْدِي حُرٌّ) أَوْ : (فَهُمْ أَحْرَارٌ) ،
الْمَعْلُوقُ عُتِقَ كُلُّ فَرَدٍ أَوْ الْمَجْمُوعُ ، وَالْمَعْلُوقُ عَلَيْهِ عُتِقَ كُلُّ فَرَدٍ ، وَهُوَ مُسْتَغْرِقٌ ،
فَلَا يُعْتَقُ كُلُّهُمْ ، وَلَا [٣٢] أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى يَوْجُدُ الْاسْتِغْرَاقُ وَحَجَّ كُلُّ مِنْهُمْ ،
وَمِنْ ضَرُورَتِهِ حَجَّ الْمَجْمُوعُ ، فَلَذِكَ تَوْقِفُ عُتِقَ كُلُّ مِنْهُمْ عَلَى حَجَّ جَمِيعِهِمْ^(١) .
وَإِذَا قَالَ : (فَسَالَمُ حُرٌّ) ، أَوْ (زَوْجُهُ طَالِقٌ) ، وَمَا أُشْبِهُ ذَلِكَ ، فَالْحُكْمُ
كَذِلِكَ لَا يَوْجُدُ الْمُشْرُوطُ إِلَّا بَعْدِ حَجَّ الْمَجْمُوعِ كَمَا تَقَدَّمَ .

وَإِذَا قَالَ : (فَهُوَ حُرٌّ) كَمَا فَرَضْنَا ، فَالضَّمِيرُ إِنْ أَعْدَنَاهُ عَلَى كُلِّ فَرَدٍ ، كَمَا هُوَ
الظَّاهِرُ ، صَارَ فِي قَوْلِكَ : (إِنْ حَجَّ كُلُّ فَرِيدٌ حُرٌّ) ، وَلَوْ قَالَ كَذِلِكَ لَمْ يُعْتَقْ أَحَدٌ
مِنْهُمْ إِلَّا بِحَجَّ الْجَمِيعِ كَمَا تَقَدَّمَ ، فَكِيفَ تَخَالَفُ حَالَةُ الْإِضْمَارِ حَالَةُ الْإِظْهَارِ؟ .

فَاعْلَمْ أَنَّ قَوْلَنَا : (كُلُّ فَرَدٍ) فِيهِ أَمْرَانٌ :

أَحدهما : هَذِهِ الْكُلْيَةُ الْمُسْتَغْرِقَةُ لِمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : آحَادُهَا الدَّاخِلَةُ تَحْتَ هَذَا الْاسْتِغْرَاقِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَحَادِ
الْمُشْمُولَةُ حَكْمُهُ حَكْمُ الْعَامِ الْبَدْلِيِّ الْمُدَلَّوْلُ عَلَيْهِ بِـ(أَيِّ) ، فَإِنْ عَادَ الضَّمِيرُ جَمِيعًا
كَانَ لَهُمْ بِقِيَدِ الشَّمُولِ ، وَإِنْ عَادَ مُفَرِّدًا كَانَ لِكُلِّ مِنْهُمْ بِقِيَدِ الْأَنْفَرَادِ ، أَيِّ فَرِيدٌ
كَانَ .

فَالضَّمِيرُ الْمُفَرِّدُ عَائِدٌ عَلَى ذَلِكَ الْوَاحِدِ الْمُشْمُولِ بِالْكُلْيَةِ ، فَتَتَعَلَّقُ حَرِيَتِهِ

(١) هَذِهِ تَنْتَهِي نَسْخَةُ بِ .

بحججه ، فَمَنْ حَجَّ عُتِقَ ، وَكُلَّ واحد من الأفراد المدلول عليه^(١) بـ(كل) لا شمول فيه ولا استغراق ، وإنما الاستغراق في (كل) لتلك الأفراد ، والضمير المفرد عائد إلى الأول لا الثاني ، فالمستغرق هو [٣٣أ] العام ولم يعد الضمير عليه ، والمفرد المشمول^(٢) هو الذي عاد الضمير عليه ، ويصح أن يقال فيه : (كل فرد) ، أي : كل فرد على حاله داخل تحت العموم وليس بعام .

ويرشدك إلى هذا التزام العرب إفراد الضمير إذا أضيفت (كل) إلى مفرد نكرة ، مع قول النحاة : إن ذلك مراعاة للمعنى ، فإن ذلك يفيدهك أن المحكوم عليه مفرد لا جمع ، وذلك المفرد ليس بعام ، لأنه ليس بمستغرق ، فافهم هذا فإنه موضع التباس على من لم يتبصر .

ولو كان المحكوم عليه جمعاً لم يصح إفراد الخبر مع مراعاة المعنى .

وبقي من أحكام (كل) وصفها ، والوصف بها ، وتعريفها ، وتنكيرها ، وقد ذكرت ذلك في قوله تعالى : « وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَاقٌ وَشَهِيدٌ »^(٣) في تفسيري^(٤) .

هذا ما تيسر ذكره في هذه المسألة ، والله أعلم .

والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم .

وافق الفراغ من تعليقها في سابع شوال سنة سبع وستين وسبعين ، على يد أقر عباد الله إلى رحمته إبراهيم بن عبد الغالب الأنصاري الدومي عفا الله عنه وعن والديه وعن جميع المسلمين أمين أمين وصلى الله على محمد وآله وسلم والحمد لله رب العالمين ، حسبنا الله ونعم الوكيل .

(١) أ : عليها .

(٢) أ : الشمولي .

(٣) ق ٢١ .

(٤) الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم ، ما زال مخطوطاً .

ثَبَتَ المُصَادِرُ^(١)

- المصحف الشريف .

(أ)

- الإبهاج في شرح المنهاج : السبكي ، تقي الدين علي بن عبد الكافي ، ت ٧٥٦ هـ . وأكمله ولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي ، ت ٧٧١ هـ ، تحد د . شعبان محمد إسماعيل ، القاهرة ١٩٨١ .
- الإتقان في علوم القرآن : السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ، ت ٩١١ هـ ، تحد أبي الفضل ، مصر ١٩٦٧ .
- الإحکام في أصول الأحكام : الأمدي ، أبو الحسن علي بن محمد ، ت ٦٣١ هـ ، القاهرة ١٩٦٨ .
- أخبار النحوين البصريين : السيرافي ، أبو سعيد الحسن بن عبد الله ، ت ٣٦٨ هـ ، تحد . محمد إبراهيم البنا ، القاهرة ١٩٨٥ .
- ارشاف الضرب من لسان العرب : أبو حيان الأندلسي ، أثير الدين محمد بن يوسف ، ت ٧٤٥ هـ ، تحد . مصطفى أحمد التماس ، القاهرة ١٩٨٩ .
- الأزهية في علم الحروف ، الهروي ، علي بن محمد ، ت ٤١٥ هـ ، تحد . عبد المعين الملوي ، دمشق ١٩٨١ .
- الاستغناء في أحكام الاستثناء : القرافي ، شهاب الدين أحمد بن إدريس ، ت ٦٨٢ هـ ، تحد . د . طه محسن ، بغداد ١٩٨٢ .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ابن عبد البر القرطبي ، يوسف بن عبد الله ، ت ٦٤٣ هـ ، تحد البحاوي ، نهضة مصر .

(١) المعلومات التامة عن اسم المؤلف وسنة وفاته تذكر عند ورود اسمه أول مرة .

- أسد الغابة في معرفة الصحابة : ابن الأثير ، عز الدين علي بن محمد ، ت : إشارة التعين في تراجم النحاة واللغويين : اليماني ، عبد الباقى بن عبد المجيد ، ت ١٩٤٣هـ ، تح . د . عبد المجيد دياب ، السعودية ١٩٨٦ .
- الأشباه والنظائر في النحو : السيوطي ، تح د . عبد العال سالم مكرم ، بيروت ١٩٨٥ .
- الإصابة في تمييز الصحابة : ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي ، ت ١٩٧١هـ ، تح البحاوي ، مط نهضة مصر ١٩٨٥ .
- الأصول في النحو : ابن السراج ، محمد بن السري ، ت ١٩٣٦هـ ، تح د . عبد الحسين الفتلي ، بيروت ١٩٨٩ .
- الأغاني : أبو الفرج الأصفهانى ، علي بن الحسين ، ت نحو ٣٦٢هـ ، طبعة دار الكتب المصرية والهيئة المصرية .
- ألقاب الشعراء : محمد بن حبيب ، ت ٢٤٥هـ ، تح عبد السلام هارون ، (نواذر المخطوطات ج ٢) ، القاهرة ١٩٥٤ .
- إنباه الرواة على أنباء النحاة : القفطي ، علي بن يوسف ، ت ٦٤٦هـ ، تح أبي الفضل ، مصر ١٩٥٥ - ١٩٧٣ .
- الإيضاح في علوم البلاغة : القزويني ، محمد بن عبد الرحمن ، ت ٧٣٩هـ ، مط السنة المحمدية ، القاهرة .

(ب)

- البحر المحيط : أبو حيان الأندلسي ، مط السعادة بمصر ١٣٢٨هـ .
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : الشوكاني ، محمد بن علي ، ت ١٢٥٠هـ ، القاهرة ١٣٤٨هـ .
- البرهان في علوم القرآن : الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله ، ت

- . ٦٩٤ هـ ، تح أبي الفضل ، مط البابي الحلبي بمصر ١٩٥٧ - ١٩٥٨ .
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : السيوطي ، تح أبي الفضل ،
الحلبي بمصر ١٩٦٥ .
- البيان في غريب إعراب القرآن : الأنباري ، أبو البركات عبد الرحمن بن
محمد ، ت ٥٧٧ هـ ، تح . د . طه عبد الحميد طه ، القاهرة ١٩٧٩ - ١٩٧٠ .

(ت)

- تاج العروس : الزبيدي ، محمد مرتضى ، ت ١٢٠٥ هـ ، مط الخيرية بمصر
١٣٠٦ هـ .
- تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي ، ت ٤٦٣ هـ ، مط السعادة
بمصر ١٩٣١ .
- تاريخ العلماء النحويين من البصريين والковفيين وغيرهم : ابن مسعود
التونخي ، المفضل بن محمد ، ت ٤٤٢ هـ ، تح . د . عبد الفتاح الحلو ،
الرياض ١٩٨١ .
- التبيان في شرح الديوان : المنسوب غلطًا إلى العكברי (ت ٦١٦ هـ) تح السقا
والأبياري وشلبي ، البابي الحلبي بمصر ١٩٥٦ .
- تحصيل عين الذهب : الأعلم الشستمري ، يوسف بن سليمان ، ت ٤٧٦ هـ ،
تح . د . زهير عبد المحسن ، بغداد ١٩٩٢ .
- تذكرة الحفاظ : الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد ، ت ٧٤٨ هـ ، حيدر
آباد الدكن ، الهند ١٩٦٨ - ١٩٧٠ .
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد : ابن مالك ، محمد بن عبد الله ، ات
٦٧٢ هـ ، تح محمد كامل بركات ، مصر ١٩٦٧ .
- تفسير الرازي (مفائق الغيب) : الفخر الرازي ، محمد بن عمر ، ت
٦٠٦ هـ ، دار الفكر ، لبنان ١٩٨٥ .

- تفسير الطبرى (جامع البيان) : الطبرى ، أبو جعفر محمد بن جرير ، ت ١٩٥٤هـ ، البابى الحلبي بمصر .
- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول : الإسنوى ، عبد الرحيم بن الحسن ، ت ١٧٧٢هـ ، تحد . محمد حسن هيتى ، بيروت ١٩٨٠ .
- التنبيه على أوهام أبي علي في أماليه : البكري : عبد الله بن عبد العزيز ، ت ١٩٢٦هـ ، تح صالحانى ، دار الكتب المصرية .
- التنبيه على شرح مشكلات الحماسة : ابن جنى ، أبو الفتاح عثمان ، ت ١٩٧٤هـ ، تح عبد المحسن خلوصي ، رسالة ماجستير ، بغداد ١٩٣٩هـ .
- التنبيه في فقه الشافعية : أبو إسحاق الشيرازي ، إبراهيم بن علي ، ت ١٩٥١هـ ، مط مصطفى الحلبي ، القاهرة .
- تهذيب الأسماء واللغات : النووي ، محيي الدين بن شرف ، ت ٦٧٦هـ ، الطباعة المنيرية ، مصر .
- تهذيب الكمال : المزى ، جمال الدين يوسف ، ت ٧٤٣هـ ، تحد . بشار عواد معروف ، بيروت ١٩٨٠ .

(ج)

- الجنى الدانى في حروف المعانى : المرادي ، حسن بن قاسم ، ت ٧٤٩هـ ، تح . د فخر الدين قباوة و محمد نديم فاضل ، حلب ١٩٧٣ .
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية : القرشى ، عبد القادر ، ت ٧٧٥هـ ، تح . د . عبد الفتاح محمد الحلو ، مط عيسى البابى الحلبي بمصر ١٩٧٨ .

(ح)

- حروف المعانى : الزجاجي ، عبد الرحمن بن إسحاق ، ت ٣٤٠هـ ، تح . د . علي توفيق الحمد ، بيروت ١٩٨٦ .

- حلية الأولياء : أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله ، ت ٤٣٠ هـ ، مط
السعادة بمصر ١٩٣٨ .

- الحماسة : أبو تمام الطائي ، حبيب بن أوس ، ت ٢٣١ هـ ، تحد . عبد الله
ابن عبد الرحيم عسيلان ، الرياض ١٩٨١ .

- الحماسة البصرية : صدر الدين بن أبي الفرج البصري ، ت ٦٥٩ هـ ، تحد .
عادل جمال سليمان ، القاهرة ١٩٧٨ - ١٩٨٧ .

(خ)

- خزانة الأدب : البغدادي ، عبد القادر بن عمر ، ت ١٠٩٣ هـ ، تح
عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٧٩ - ١٩٨٦ .

(د)

- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة : ابن حجر العسقلاني ، تح محمد سيد
جاد الحق ، مصر ١٩٦٦ .

- الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون : السمين الحلبي ، أحمد بن
يوسف ، ت ٧٥٦ هـ ، تحد . أحمد محمد الخراط ، دمشق ١٩٨٦ .

- دلائل الإعجاز : عبد القاهر الجرجاني ، ت ٤٧١ هـ أو ٤٧٤ هـ ، تح محمود
محمد شاكر ، مكتبة الخانجي بالقاهرة .

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب : ابن فردون ، إبراهيم بن
علي ، ت ٨٥٢ هـ . د . محمد الأحمدي أبو النور ، القاهرة .

- ديوان الأعشى (الصبح المنير) : تح جاير ، لندن ١٩٢٨ .

- ديوان الأفوه الأودي : تح الميمني (الطرائف الأدبية ، القاهرة ١٩٣٧) .

- ديوان أمية بن أبي الصلت : تحد . عبد الحفيظ السطلي ، دمشق ١٩٧٤ .

- ديوان جرير : تح نعمان أمين طه ، دار المعارف بمصر .

- ديوان حسان بن ثابت : تح . د . وليد عرفات ، دار صادر ، بيروت ١٩٧٤ .

- ديوان ابن الدمينة : تحرر أحمد راتب النفاخ ، القاهرة ١٩٥٩ .
- ديوان رؤبة (مجموع أشعار العرب جـ ٢) : نشره آلورد ، لايزك ١٩٠٣ .
- ديوان زهير : دار الكتب المصرية ١٣٦٣ هـ .
- ديوان السموأل : تحرر الشيخ محمد حسن آل ياسين ، بغداد ١٩٥٥ .
- ديوان أبي العتاهية : تحرر د . شكري فيصل ، دمشق ١٩٦٥ .
- ديوان عمرو بن معدى كرب : هاشم الطعان ، بغداد ١٩٧٠ . وطبعه مطاع الطرايشي ، دمشق ١٩٨٥ .
- ديوان عترة : تحرر محمد سعيد مولوي ، المكتب الإسلامي ، دمشق ١٩٧٠ .
- ديوان الفرزدق : تحرر الصاوي ، مصر ١٩٣٦ .
- ديوان كعب بن زهير : دار الكتب المصرية ١٩٥٠ .
- ديوان كعب بن مالك : سامي مكي العاني ، بغداد ١٩٦٦ .
- ديوان لبيد بن ربيعة : تحرر د . إحسان عباس ، الكويت ١٩٦٢ .
- ديوان أبي النجم العجلبي : علاء الدين آغا ، الرياض ١٩٨١ .

(ر)

- الروض الأنف : السهيلي ، عبد الرحمن بن عبد الله الأندلسي ، ت ٥٨١ هـ ، تحرر عبد الرحمن الوكيل ، القاهرة ١٩٦٧ .

(ز)

- الزاهر في معاني كلمات الناس : ابن الأنباري ، أبو بكر محمد بن القاسم ، ت ٣٢٨ هـ تحرر د . حاتم صالح الضامن ، دمشق ٢٠٠٣ .

(س)

- السبعة في القراءات : ابن مجاهد ، أبو بكر أحمد بن موسى ، ت ٣٢٤ هـ ، تحرر د . شوقي ضيف ، دار المعارف بمصر ١٩٨٠ .

- سنن الترمذى : الترمذى ، محمد بن عيسى ، ت ٢٧٩ هـ ، تحرر أَحْمَدْ شاكر ، القاهرة ١٩٣٧ .
- سنن ابن ماجه : ابن ماجه ، محمد بن يزيد ، ت ٢٧٥ هـ ، تحرر محمد فؤاد عبد الباقي ، البابى الحلى بمصر ١٩٥٢ .
- السيرة النبوية : ابن هشام الحميري ، عبد الملك ، ت ٢١٣ هـ ، أو ٢١٨ هـ ، تحرر السقا والأبىاري وشلبي ، البابى الحلى بمصر ١٩٥٥ .

(ش)

- شرح أبيات سيبويه : ابن السيرافي ، يوسف بن أبي سعيد ، ت ٣٨٥ هـ ، تحرر د. محمد علي سلطانى ، دمشق ١٩٧٦ .
- شرح الأبيات المشكلة الإعراب (إيضاح الشعر) : أبو علي الفارسي ، الحسن ابن أحمد ، ت ٣٧٧ هـ ، تحرر د. حسن هنداوى ، دمشق ١٩٨٧ .
- شرح أبيات مغني اللبيب : عبد القادر البغدادى ، تحرر عبد العزيز رباح وأحمد يوسف دقاق ، دمشق ١٩٧٣ - ١٩٨١ .
- شرح ديوان الحماسة : التبريزى ، يحيى بن علي ، ت ٥٠٢ هـ ، تحرر محمد محى الدين عبد الحميد ، مط مجازى ، القاهرة .
- شرح ديوان الحماسة : المرزوقي ، أحمد بن محمد ، ت ٤٢١ هـ ، تحرر عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٥١ .
- شرح ديوان أبي الطيب المتنبي (معجز أَحْمَد) : أبو العلاء المعري ، أحمد بن عبد الله ، ت ٤٤٩ هـ ، تحرر د. عبد المجيد دياب ، دار المعارف بمصر . (لا.ت).
- شرح الكافية الشافية : ابن مالك الطائي ، تحرر د. عبد المنعم أحمد هريدي ، دمشق ١٩٨٢ .
- شرح الكوكب المنير : الفتوحى ، محمد بن أحمد الحنبلي ، ت ٩٧٢ هـ ، تحرر د. محمد الزحيلي و د. نزيه حماد ، دمشق ١٩٨٣ .
- شرح مختصر الروضة : الطوفى ، نجم الدين سليمان بن عبد القوى ، ت ٧١٦ هـ ، تحرر د. عبد الله بن عبد المحسن التركى ، بيروت ١٩٩٠ .

- شرح المفصل : ابن يعيش ، يعيش بن علي ، ت ٦٤٣ هـ ، الطباعة المنيرية بمصر .
- شرح المفضليات : القاسم بن بشار الأنباري ، ت ٣٠٤ هـ ، تح ليل ، بيروت ١٩٢٠ .
- شعر أبي دواد الإيادي : غربناوم (دراسات في الأدب العربي) ، بيروت ١٩٥٩ .
- شعر عمرو بن الأهتم : د . سعود محمود عبد العجائر ، بيروت ١٩٨٤ (مع شعر الزبرقان بن بدر) .
- شعر الفضل اللهيبي : مهدي عبد المحسن النجم ، بغداد ١٩٧٦ .
- شعر قيس بن ذريع : د . حسين نصار ، دار مصر للطباعة .
- شعر يزيد بن الطثريه : حاتم صالح الضامن ، بغداد ١٩٧٣ .
- شعراء أمويون : د . نوري حمودي القيسى ، الموصل ١٩٧٦ .
- شواذ القراءات: الكرمني ، محمد بن أبي نصر ، ق ٦ هـ ، تح د. شمران العجلبي ، بيروت ٢٠٠١ .
- شواهد التصحيح والتوضيح : ابن مالك الطائي ، تح د . طه محسن ، بغداد ١٩٨٥ .

(ص)

- الصحاح : الجوهرى ، إسماعيل بن حماد ، ت ٣٩٣ هـ ، تح أحمد عبد الغفور عطار ، القاهرة ١٩٥٦ .
- صحيح البخاري : البخاري ، محمد بن إسماعيل ، ت ٢٥٦ هـ ، دار ومطبع الشعب ، القاهرة .
- صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج ، ت ٢٦١ هـ ، تح محمد فؤاد عبد الباقي ، البابي الحلبي بمصر ١٩٥٥ .

(ط)

- الطالع السعيد الجامع لأسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد : الأدفوي ، جعفر بن تغلب ، ت ٧٤٨ هـ ، تحسن ، محمد حسن ، القاهرة ١٩٦٦ .
- طبقات الحفاظ : السيوطي ، تحسن ، علي محمد عمر ، القاهرة ١٩٧٣ .
- الطبقات السننية في تراجم الحنفية : التميمي ، تقى الدين بن عبد القادر ، ت ١٠٠٥ هـ ، تحسن ، د. عبد الفتاح محمد الحلو ، الرياض ١٩٨٣ .
- طبقات الشافعية : الإسنوي ، تحسن ، عبد الله الجبورى ، بغداد ١٣٩٠ هـ .
- طبقات الشافعية : السبكي ، تاج الدين ، تحسن ، محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، البابي الحلبي بمصر .
- طبقات الشافعية : ابن قاضي شهبة ، أبو بكر بن أحمد ، ت ٨٥١ هـ ، تحسن ، د. عبد العليم خان ، دار الندوة ، بيروت ١٩٨٧ .
- طبقات الفقهاء : أبو إسحاق الشيرازي ، تحسن ، د. إحسان عباس ، بيروت ١٩٧٠ .
- الطبقات الكبرى : ابن سعد ، محمد ، ت ٢٣٠ هـ ، بيروت ١٩٥٧ .
- طبقات المفسرين : الداودي ، محمد بن علي ، ت ٩٤٥ هـ ، تحسن ، علي محمد عمر ، القاهرة ١٩٧٢ .
- طبقات النحوين واللغويين : الزبيدي ، أبو بكر محمد بن الحسن ، ت ٣٧٩ هـ ، تحسن ، أبي الفضل إبراهيم ، دار المعارف بمصر ١٩٧٣ .

(ع)

- عمدة القاري في شرح صحيح البخاري : العيني ، بدر الدين محمود بن أحمد ، ت ٨٥٥ هـ ، المطبعة المنيرية بمصر .
- عيون الأخبار : ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم ، ت ٢٧٦ هـ ، دار الكتب المصرية ١٩٣٠ - ١٩٢٥ .

(غ)

- غاية النهاية في طبقات القراء : ابن الجَزَّارِي ، محمد بن محمد ، ت ١٩٣٣هـ ، تحرِير جستراسر وبرتزل ، القاهرة ١٩٣٢-١٩٣٥ .
- غريب الحديث : أبو عبيد ، القاسم بن سلام ، ت ٢٢٤هـ ، تحدِّث . حسين محمد محمد شرف ، القاهرة ١٩٨٤-١٩٨٩ .

(ف)

- فتاوى السبكي : السبكي ، تقي الدين ، بيروت .
- الفريد في إعراب القرآن المجيد : المتجب الهمذاني ، حسين بن أبي العز ، ت ٦٤٣هـ ، تحدِّث . فهمي حسن التمروذ . فؤاد علي مخيم ، قطر ١٩٩١ .

(ك)

- الكتاب : سيبويه ، عمرو بن عثمان ، ت ١٨٠هـ ، بولاق ١٣١٦-١٣١٧هـ .
- الكشاف : الزمخشري ، محمد بن عمر ، ت ٥٤٨هـ ، الحلبي بمصر ١٩٥٦ .
- الكوكب الدرني في تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية : الإسنوبي ، تحدِّث د . عبد الرزاق السعدي ، بغداد ١٩٨٤ .

(ل)

- اللائي في شرح أمالى القالى : البكري ، تح الميمنى ، مط اللجنة بمصر ١٩٣٦ .

- لسان العرب : ابن منظور ، محمد بن مكرم ، ت ٧١١هـ ، بيروت ١٩٦٨ .

(م)

- المبسوط في القراءات العشر : ابن مهران الأصبهاني ، أحمد بن الحسين ، ت ٥٣٨١هـ ، تح سبيع حمزة حاكمي ، دمشق ١٩٨٦ .

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ابن عطية ، عبد الحق ، ت ١٩٧٥ هـ ، المغرب ١٩٩١ .
- الممحض في علم أصول الفقه : فخر الدين الرازي ، تحد . د . طه جابر فياض ، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ١٩٧٩ .
- المسائل البغداديات : أبو علي الفارسي ، تحد صلاح الدين عبد الله السنكاري ، بغداد ١٩٨٣ .
- المساعد على تسهيل الفوائد : ابن عقيل ، بهاء الدين ، ت ١٩٧٦ هـ ، تحد . محمد كامل بركات ، دمشق ١٩٨٠ .
- مسألتان من كتاب الأيمان لمحمد بن الحسين : ابن جني ، تحد د . محمد مهدي أحمد ، مجلة معهد المخطوطات العربية م ٣٣ ج ١ ، الكويت ١٩٨٩ .
- المستصفى من علم الأصول : الغزالى ، أبو حامد محمد بن محمد ، ت ١٣٢٥ هـ ، المطبعة الأميرية ، بولاق ١٥٥٥ .
- مسنن أحمد : أحمد بن حنبل ، ت ٢٤١ هـ ، القاهرة ١٣١٣ هـ .
- مشكل إعراب القرآن : القيسى ، مكي بن أبي طالب ، ت ٤٣٧ هـ ، تحد . حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٤ .
- معاني القرآن : يحيى بن زياد ، ت ٢٠٧ هـ ، الأول تحد نجاتي والنجار ، الثاني تحد النجار ، الثالث تحد شلبي ، القاهرة ١٩٥٥ - ١٩٧٢ .
- معجم الأدباء : ياقوت الحموي ، ت ٦٢٦ هـ ، دار المأمون بمصر ١٩٣٦ .
- معجم الشعراء : المرزباني ، محمد بن عمران : ت ٣٨٤ هـ ، تحد عبد الستار أحمد فراج ، البابي الحلبي بمصر ١٩٦٠ .
- المعجم الكبير : الطبراني ، سليمان بن أحمد ، ت ٣٦٠ هـ ، تحد حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، الموصل .
- المعجم المختص : الذهبي ، تحد . محمد الحبيب الهيلة ، السعودية ١٩٨٨ .
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى : فنسنك ، ليدن ١٩٥٥ .

- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فؤاد عبد الباقي ، مصر .
- المفصل : الزمخشري ، ج ١ تح محمد محبي الدين عبد الحميد ، مط حجازي ، القاهرة .
- المفضليات : المفضل الضبي ، ت نحو ١٧٨ هـ ، تح أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ١٩٦٤ .
- مقاييس اللغة : أحمد بن فارس ، ت ٣٩٥ هـ ، تح عبد السلام هارون ، القاهرة ١٣٦٦ هـ .
- المقتضب : المبرد ، أبو العباس محمد بن يزيد ، ت ٢٨٥ هـ ، تح محمد عبد الخالق عصيمة ، القاهرة .
- منثور الفوائد : أبو البركات الأنصاري ، تح . د . حاتم صالح الصامن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٣ .
- المنخول من تعليلات الأصول : أبو حامد الغزالى ، تح محمد حسن هيتو ، دمشق ١٩٧٠ .
- المنهل الصافي : ابن تغري بردي ، جمال الدين يوسف ، ت ٨٧٤ هـ ، تح أحمد يوسف نجاتي ، دار الكتب المصرية ١٩٥٦ .
- المذهب في فقه الإمام الشافعى : أبو إسحاق الشيرازي ، بيروت ١٩٥٩ .
- موسوعة أطراف الحديث النبوى الشريف : محمد السعيد بن بسيونى زغلول ، بيروت ١٩٨٩ .
- الموطأ: الإمام مالك بن أنس ، ت ١٧٩ هـ ، دار النفائس ، بيروت ١٩٨٢ .
- ميزان الأصول في نتائج العقول : السمرقندى ، محمد بن أحمد ، ت نحو ٥٣٩ هـ ، تحد . عبد الملك السعدي ، بغداد ١٩٨٧ .

(ن)

- نزهة الألباء في طبقات الأدباء : أبو البركات الأنصاري ، تح أبي الفضل ، مصر .

(هـ)

- همع الهاوامع في شرح جمع الجوامع : السيوطي ، تحر . د . عبد العال سالم
مكرم ، الكويت ١٩٧٥ - ١٩٨٠ .

(وـ)

- الواقي بالوفيات : الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك ت ٧٦٤ هـ ،
منشورات المعهد الألماني بيروت .
- وفيات الأعيان : ابن خلkan ، شمس الدين أحمد بن محمد ، ت ٦٨١ هـ ،
تحـ د. إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت .

الفهارس الفنية

- فهرس الآيات .
- فهرس الأحاديث والآثار .
- فهرس الأشعار .
- فهرس الأرجاز .
- فهرس أنساق الأبيات .
- فهرس الأعلام .
- فهرس الكتب .



فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	المستشهد به من الآية	رقم الآية
	(البقرة)	
٤٤	﴿ كَثُلَ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾	١٧
٥٩ ، ٤٦	﴿ عَوَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾	٦٨
٧٣ ، ٧٠	﴿ كُلُّ عَامَنَ بِاللَّهِ ﴾	٢٨٥
	(آل عمران)	
٥٠	﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّلَوَنَ ﴾	١١٣
٤٦	﴿ كُلُّ نَفِيسٍ ذَاقَةُ الْمَوْتِ ﴾	١٨٥
	(الأنعام)	
٨٦	﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾	٨١
٨٧	﴿ الَّذِينَ إِمْنَاؤُنَّهُ يُلِسِّنُوا إِيمَنَهُمْ يُظْلِمُونَ ﴾	٨٢
٦٩	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ﴾	١٥١
٦٩	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ ﴾	١٥١
	(الأنفال)	
٧٠	﴿ وَكُلُّ كَانُوا ظَلَمِينَ ﴾	٥٤
	(التوبة)	
٨٤	﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ ﴾	٦
	(الإسراء)	
٣٣	﴿ وَكُلُّ إِنْسَنٍ أَرْزَمْنَاهُ طَهِيرٌ ﴾	١٣
٧٣ ، ٧٢ ، ٧١ ، ٧٠	﴿ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ ﴾	٨٤

الصفحة	المستشهد به من الآية	رقم الآية
٨٠	﴿أَيَّامَانَدُعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى﴾	١١٠
	(مريم)	
٨٦	﴿أَئِ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَاماً﴾	٧٣
٩٦ ، ٥٣ ، ٥١	﴿إِن كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	٩٣
٥٣	﴿لَقَدْ أَخْصَصْنَاهُمْ﴾	٩٤
٥١	﴿وَكُلُّهُمْ بِإِيمَانِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرِدًا﴾	٩٥
	(الأنبياء)	
٧١ ، ٧٠	﴿كُلُّ فِلَّاكٍ يَسْبِحُونَ﴾	٣٣
	(الحج)	
٤٢	﴿وَأَذْنَنَ فِي الْأَسَافِيرِ لِلْحَجَّ يَأْتُوكَ﴾	٢٧
٤٢	﴿وَعَلَى كُلِّ ضَامِيرٍ يَأْتِيهِنَّ كَمِنْ كُلِّ فَجَّ﴾	٢٧
	(المؤمنون)	
٤٩ ، ٤٨ ، ٤٢	﴿كُلُّ حَزِيبٍ بِمَا لَذَّتِهِمْ فَرِحُونَ﴾	٥٣
	(النور)	
٤٣	﴿أَوِ الظِّفَلُ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوَادَتِ النَّسَاءِ﴾	٣١
	(النمل)	
٨٦	﴿أَيُّكُمْ يَأْتِي خَيْرَ شَهَادَةً﴾	٣٨
٧١ ، ٧٠	﴿وَكُلُّ أَنْوَهٍ يَأْخِذُهُنَّ﴾	٨٧
	(القصص)	
٣٤	﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾	٨٨

رقم الآية	الصفحة	المستشهد به من الآية (العنكبوت)
٤٠	٧١ ، ٧٠	﴿فَكُلَا أَخْذَنَا يَذْئِبَةً﴾
٢٦	٧٠	﴿كُلُّ لَهُ قَاتِلُونَ﴾
٣٢	٤٩ ، ٤٨ ، ٤٢	﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾
٣٢	٧٥	﴿وَإِن كُلُّ لَمَّا جَعَيْتُ لَدَنَا مُخْضَرُونَ﴾
١٩	٧١ ، ٧٠	﴿كُلُّ لَهُ أَوَابَةٌ﴾
٣٣	٤٤	﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾
٥	٤٩	﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ﴾
٩ - ٧	٤١	﴿وَيَلِ لِكُلِّ أَفَاكِي أَشِيرُ ۝ أُوْتَاهِكَ هُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾
١٤	٧٣ ، ٧٠	﴿كُلُّ كَذَبَ الرُّسُلَ﴾
٢١	٩٩	﴿وَحَمَّتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾
٢١	٣٣	﴿كُلُّ أُمَّةٍ إِيمَانًا كَسَبَ رَهِينٌ﴾

رقم الآية	الآية المستشهد به من الآية	الصفحة
٥٢	﴿ وَكُلُّ شَقٍ وَفَعْلَوْهُ فِي الْرِّبْرِ ﴾	(القمر) ٣٣
٥٣	﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكِبِيرٌ مُسْتَطْرِ ﴾	(القمر) ٤٧
١٠	﴿ وَكَلَّا وَعْدَ اللَّهِ ﴾	(الحديد) ٥٩
٢	﴿ لِيَنْتُوْمُ أَيُّكُلُّ أَخْسَنَ عَمَلًا ﴾	(الملك) ٨٧ ، ٨٦
٣٨	﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾	(المدثر) ٤٦
٤	﴿ إِنَّ كُلُّ نَفْسٍ لَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾	(الطارق) ٤٦
٣ - ٢	﴿ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾	(العصر) ٦٩

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	الحديث / الأثر
٥٩	أقصرت الصلاة أم نسيت
٨٠	أيما امرأة نكحت نفسها . . .
٨٩ ، ٨١ ، ٨٠	أيما إهاب دبغ فقد ظهر
٨٠	أيما مسلم شتمته أو لعنته . . .
٦٠	قد كان بعض ذلك
٦٩	كلّ أمتى معافي إلا المجاهرون
٤٦	كلّ بيعين لا بيع بينهما . . .
٦٦	كلّ ذلك لا أقول . . .
٦٨ ، ٦٦ ، ٦٤ ، ٥٨	كلّ ذلك لم يكن
٥٥ ، ٥٤ ، ٥١	كلّكم راع وكلّكم مسؤول عن رعيته
٥١	كلّنا لك عبد
٩٥	لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول
٥١	يا عبادي كلّكم جائع إلا . . .

فهرس الأشعار

أول البيت	القافية	الشاعر	الصفحة
(الهمزة)			
وكل شديد	رحاءُ	قيس بن الخطيم أو ربيع بن أبي الحقيق	٤٦
(الباء)			
لكلّ أنس	وجانبُ	الأحسن	٤٧
أرى كلّ	ساربُ	الأحسن	٤٨
وكلّ دار	والحوبُ	عتبة بن ربيعة	٤٦
وكلهم قد	صاحبُه	بشر بن المغيرة	٥١
وكل مصيّبات	الخطيبُ	قيس بن ذريع	٤٨
(الدال)			
لكلّ أنس	تزييدُ	عبد الله بن ثعلبة	٤٨
كلّ ما	وردوا	فاطمة الخزاعية	٤٨
إخوتي	بعدوا	فاطمة الخزاعية	٤٩
ما أمرّ	نكدُ	فاطمة بنت الأحجم	٣٦
كلّ امرئ	استعداً	عمرو بن معدیكرب	٣٧
أم من	مقيدُ	عاتكة بنت عبد المطلب	٣٥
لاتينكم	الأمجادُ	حسان	٣٧
وكلّبني	العديدُ	لبيد	٤٧
(الراء)			
كلّ دين	بورُ	أميمة بن أبي الصلت	٣٤
فلما لقيناهم	صابرُ	كعب بن مالك	٣٥
لكلّبني	بحترُ	حريث بن عنان	٥٣
وفي كلّ	السمِّر	النعمان بن عجلان	٣٥

الصفحة	الشاعر (العين)	القافية	أول البيت
٣٥	الأفوه	تنزع	لكل ساع
٧٥	قيس بن ذريح	جميع	فقدتكم من
٥١	خبيب	بمصير	وكلهم يبني
		(القاف)	
٣٦	عارق الطائي	سائقة	أكل خميس
		(اللام)	
٣٤	لبيد	زائل	لا كل
٣٤	لبيد	المحاصيل	وكل أمري
٣٤	كعب بن زهير	مشغول	وقال كل
٣٤	كعب بن زهير	محمول	كل ابن
٦١	ابن الطثرة	رسول	فيما كل
٣٥	ابن اخت تأبط شرًا أو خلف	يُسلُّ	كل ماض
٣٤	عبد الله بن الحارث	ومقتول	كل أمري
٣٧	اللجلاج الحارثي أو السموأل	جميل	إذا المرء
٣٤	لبيد	المحاصيل	وكل أمري
٣٨	(زهير)	يسلو	وكل محب
٤٧	(لبيد)	الأنامل	وكل أناس
٥٨	الأعشى	ومحتبل	فكلنا مغرم
٣٥	أبو قيس صرمة	هلال	سيحروا الله
٣٦	منقد الهلالي	بذحول	كل فج
٣٧	الطرماح	الأوائل	أكل أمري
٣٧	الطرماح	الفضائل	إذا ذكرت
		(العيم)	
٣٧	يزيد بن الحكم	يئيم	كل أمري
٣٨	مقيم	فذلك كل
٣٨	يقوم	على كل
٥٢	يتيم	أفاطم اني

الصفحة	الشاعر	القافية	أول البيت
٣٦	لبيد	وقرامها	من كلّ
٣٩	عترة	كالدرهم	جادت عليه
	(النون)		
٤١	المتنبي	السفنُ	ما كلَّ
٥٢	(نفيل بن حرب)	ذينا	وكَلَّ القوم
٤٧	(الفرزدق)	أخوان	وكلَّ رفيقي



فهرس الأرجاز

الصفحة	الشاعر	الجزء
٤٣	من كلّ كوماء كثيرات الوربر
٥٩	أبو النجم	قد أصبحت أم الخيار تدعى
٤٦	رؤبة	عليّ ذنباً كلّه لم أصنع فيها خطوط من سواد ويلقّ
٥٢	عاصم بن ثابت	كأنها في الجلد توليع البهق وكلّ ما حمّ الإله نازل
٣٤	ابن شعوب الكناني أو الحكيم التهشلي	بالممرء والممرء إليه آئلُ كلّ أمرٍ مصيبح في أهله والموت أدنى من شراك نعلمه

فهرس أنصاف الأبيات

الصفحة	الشاعر	نصف البيت
٣٧	بعض بنى أسد	[أسود الشرى] من كل أغلب ضيغهم
٣٥	عبد الله بن رواحة	ألا كلّ ما يدعى مع الله باطل
٧١	ابن الدمينة	بكلّ تداوينا فلم يشف ما بنا
٣٨	-	بكلّ مُجرب بطل نجيب
٧٥	لبيد	عريب وكان بها الجميع فأبكروا
٣٨	-	عن كلّ مثلوج الفؤاد مهيل
٧٠	زهير	فكلاً أراهم أصبحوا يعقلونه
٧٥	لبيد	في جميع حافظي عوراتهم
٣٨	-	كلّ فؤاد عليك أم
٣٧	-	كلّ فعل له نجل
٧٢ ، ٧٠	الفضل اللهبي	كلّ له نية في بعض صاحبه
٥٨	عمرو بن معد يكرب	كلّ ما ذلك مني خلق
٧٣	(العريان النبهاني)	كلاهما خلف عن فقد صاحبه
٥٥	جرير	كلا يومي أمامة يوم صدّ
٦٢	(أبو العتاهية)	ما كلّ رأي الفتى يدعو إلى رشد
٦٨	(المتنبي)	ما كلّ ما يتمنى المرء يدركه
٤٤	(الأشهب أو حرث)	وإنّ الذي حانت بفلج دماءهم
٣٤	لبيد	وكلّ امرئ يوماً سيعلم سعيه
٣٦	عمرو بن الأهتم	وكلّ كريم يتقي الذم بالقرى
٣٧	جميل	وكلّ كسيير يعلم الناس جبره
٧١	حاتم الطائي	وكلاً سقاناه بكتسيهما الدهر
٦١	(حميد الأرقط)	وليس كلّ النوى تلقى المساكين

فهرس الأعلام

(د)

ابن دقيق العيد ٩٣ ، ٩٧ .

(ذ)

ذو اليدين ٥٩ .

(ر)

رؤبة ٤٦ .

الرافعي ٨٣ .

ربيع بن أبي الحقيق ٤٦ .

ابن الرفةعة ٧٧ ، ٨٣ .

(ز)

الزمخشي ٧٢ ، ٨٦ .

زهير بن أبي سلمى ٧٠ .

(س)

ابن الساعاتي الحنفي ٥٧ .

ابن السراج ٣٨ ، ٥٣ ، ٥٦ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ٥٨ .

أبو سعيد الخدري ٦٦ .

السموأل ٣٧ .

السهيلي ٥٤ ، ٧٣ .

سيبويه ٥٩ ، ٦٦ ، ٦٥ ، ٨٦ .

(ش)

الشاشي ٨٥ ، ٩٢ .

الشافعى ٨٤ ، ٨٥ .

الشتمري ٤٨ .

شهاب الدين القرافي ٩٣ .

(أ)

ابن أخت تابط شرأ .

الأخنس ٤٧ ، ٤٨ .

أسامة بن زيد ٦٦ .

أبو إسحاق الشيرازي ٨٣ .

الأشعى ٥٨ .

الأفوه الأولي ٣٥ .

أمية بن أبي الصلت ٣٤ .

أبو أيوب ٩٣ .

(ب)

الباجي ٩٤ .

البخاري ٦٦ .

بدر بن يزيد بن الحكم ٣٦ .

بشر بن المغيرة ٥١ .

(ج)

جميل بن معمر ٣٧ .

ابن جني ٤٨ ، ٨٥ ، ٨٩ .

الجوهرى ٤٣ ، ٧٥ .

(ح)

حريث بن عناب ٥٣ ، ٦٩ .

حسان بن ثابت ٣٦ .

أبو حيان (الشيخ) ٣٩ ، ٤١ ، ٥٢ .

(خ)

خبيب ٥١ .

الخعمي (ابن الدمينة) ٧٠ .

خلف الأحمر ٣٥ .

(ق)

- القاضي حسين ٩٢ ، ٩١ .
 قيس بن الخطيم ٤٦ .
 قيس بن ذريح ٤٨ ، ٧٥ .
 أبو قيس صرمة ٣٥ .

(ك)

- كعب بن زهير ٣٤ .
 كعب بن مالك ٣٥ .

(ل)

- لبيد ٣٤ ، ٣٦ ، ٤٧ ، ٣٦ .
 الملاج (الحارثي) ٣٧ .

(م)

- ابن مالك ٣٣ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٥٢ ، ٥٤ .
 البرد ٣٨ ، ٥٤ ، ٥٧ .
 المتنبي ٦١ .
 محمد بن الحسن الشيباني ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ .
 مسلم ٦٦ .
 منقذ الهمالي ٣٦ .

(ن)

- النبي ﷺ ٤٦ ، ٥١ ، ٦٩ ، ٨٠ ، ٨٩ .
 أبو الجم ٥٩ .
 النعمان بن عجلان ٣٥ .

(ي)

- يزيد بن الحكم الثقي ٣٦ .
 ابن يونس ٨٣ .

(ط)

- ابن الطشة ٦١ .
 الطرماح بن حكيم ٣٧ .

(ع)

- عاتكة بنت عبد المطلب ٣٥ .
 عارق ٣٦ .

- عاصم بن ثابت ٥٢ .
 ابن عامر (عبد الله) ٥٩ .

- ابن عباس ٦٦ .
 عبد القاهر الجرجاني ٦٨ .

- عبد الله بن ثعلبة ٤٧ .
 عبد الله بن الحارث السهمي ٣٤ .

- عبد الله بن رواحة ٣٥ .
 عبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي (الملاج) ٣٧ .

- عتبة بن ربيعة ٤٦ .
 عمرو بن الأهتم ٣٦ .

- عمرو بن معد يكرب ٣٧ ، ٥٨ .
 ابن عمرون التحوي ٩٢ ، ٨٥ .
 عنترة ٩٧ ، ٤٩ ، ٤٠ ، ٣٩ .

(غ)

- الغزالى ٨٣ ، ٨٥ .

(ف)

- فاطمة بنت الأحجم ٣٦ .
 فاطمة الخزاعية ٤٨ .
 فخر الدين الرازي ٨٤ .
 الفضل بن العباس اللهبي ٧٠ .

فهرس الكتب

الكتاب	الصفحة
الأصول لابن السراج	٥٦ ، ٣٨
تعليقة القاضي حسين	٩١
تفسير ابن حيان (البحر المحيط)	٤١
تفسير السبكي (الدر النظيم)	٩٩
الجامع الكبير للشيباني	٨٧
فتاوي الشاشي	٩٢ ، ٨٥
فتاوي الغزالى	٨٥ ، ٨٣
الكتاب لسيبويه	٦٥
كتاب ابن الساعاتي الأصولي (البديع في أصول الفقه)	٥٧
المستصفى للغزالى	٨٣
المفصل للزمخشري	٨٦

محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
١٧ - ٧	المؤلف
٧	شيوخه
٨	تلاميذه
١٦ - ٩	مؤلفاته
١٦	شعره
١٨	كتاب أحكام كلّ وما عليه تدلّ
٢١ - ١٨	أقسام الكتاب
٢٢	مصادر الكتاب
٢٣	شواهد الكتاب
٢٣	أثر الكتاب
٢٤ - ٢٣	مخطوطات الكتاب
٩٩ - ٣٣	نص الكتاب
٥٠ - ٣٣	القسم الأول
٦٩ - ٥١	القسم الثاني
٩٩ - ٧٠	القسم الثالث
١١٢ - ١٠٠	ثبت المصادر
١٢٦ - ١١٣	الفهارس العامة
١١٨ - ١١٥	فهرس الآيات القرآنية
١١٩	فهرس الأحاديث والآثار
١٢٢ - ١٢٠	فهرس الأشعار
١٢٣	فهرس الأرجاز
١٢٤	فهرس أنساق الأبيات
١٢٦ - ١٢٥	فهرس الأعلام
١٢٧	فهرس الكتب
١٢٨	محتويات الكتاب



أعلاء الدين شوقي

lisanarabs.blogspot.com

نحن لا نقوم بتصوير أو نسخ الكتب ، ننشر الكتب الموجودة
بالفعل على الإنترنت ، ونحترم حقوق الملكية
ولا نمانع حذف رابط أي كتاب
إذا طالب مؤلف أو دار نشره بحذفه . أ / علاء الدين شوقي



دار الشاier
للطباعة والتوزيع والنشر
سورة دشنون ٤٩٣١٥٥٥
٢٢١٦٦٨٩/٩ فاكس
٢٢١٦١٩٦ هـ

Juma Al majid Center
for Culture and Heritage



010000534915

1186565-1